

جامعة القاهرة - فرع المنيا

كلية دار العلوم

قسم النحو والصرف والعروض

رسالة دكتوراه

بعنوان

# قواعد التوجيه في الصرف العربي

إعداد

هيام عبد الفتاح محمد ندا

المدرس المساعد بقسم النحو والصرف والعروض بالكلية

إشراف

أ.د/ وفاء كامل فايد

أستاذة اللغويات - قسم اللغة العربية

كلية الآداب - جامعة القاهرة

أ.د. المرحوم/ محمود محمد الطناحي

رئيس قسم اللغة العربية السابق

كلية الآداب - جامعة حلوان

د/ محمود أحمد إبراهيم

مدرس النحو والصرف والعروض بالكلية

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

## القسم الثاني

### قواعد توجيه العدول عن أصل القاعدة

#### توطئة:

لعل ممّا يرمي به الصرف العربي، وينفر الباحثين من دراسته كثرة ما يقع في مسائله من شذوذ يحول دون اطراد قواعده، وقد لمس كثير من الباحثين المعاصرين ظاهرة كثرة وقوع الشذوذ في علم الصرف العربي، وعبروا عن ذلك في كتاباتهم وأقوالهم.

وممّا جاء في هذا الشأن قول الطيب البكوش: "ولعل ممّا ينفر الباحثين المعاصرين من دراسة الصرف العربي كثرة ما فيه من التعقيد الظاهري، وكثرة ما يبدو فيه من شذوذ، وخضوعه خضوعاً مطلقاً في ظاهر الأمر للسمع الذي يجعل القواعد تكاد تكون معدومة"<sup>(١)</sup>. وقد لحظت إحدى الباحثات ملحظاً جديراً بالتسجيل في شأن ظاهرة الشذوذ اللغوي عامة، وهو كثرة وقوع الشذوذ في جانب علم الصرف العربي الذي يتناول بنية الألفاظ إذا ما قورن بنظيره الذي يقع في جانب علم النحو العربي الذي يتناول أحكام الإعراب.

وفي ذلك جاء قولها: "وهم في استقراءهم الكلام واستنباط القوانين مستعينين بالتعليل لم يغفلوا عن طبيعة اللغة، وأن قوانينها لا تجري كلها على نحو آلي، فلا يخرج عنها أي شيء ممّا تناولوا، وإنما قد تجري فيها بعض الألفاظ أو بعض التراكيب على غير القانون الذي استنبطوه، والذي يجري عليه أكثر كلامهم، وهذه الألفاظ أو التراكيب الخارجة على القوانين هي ما يُسمى في مصطلحهم بالشاذ، وأكثر ما يكون هذا الشذوذ في باب الصرف الذي يتناول بنية الألفاظ المفردة، وقلماً يتناول أحكام الإعراب"<sup>(٢)</sup>.

ويبدو للباحث أن ظاهرة كثرة وقوع الشذوذ في علم الصرف العربي كانت أحد الأسباب الرئيسة التي دفعت أحد أنصار المنهج الوصفي في الدرس اللغوي إلى القول: "وفي اعتقادنا أن الصرف العربي كان من أقل العلوم اللغوية حظاً من الإجابة وحسن النظر، فقليله مستساغ مقبول، وكثيره يحتاج إلى معاودة البحث والدرس ويتطلب مراجعة الرأي فيه وفي قواعده التقليدية"<sup>(٣)</sup>.

على أن في اعتقاد صاحب هذا البحث أن تناول الصرفيين لظاهرة وجود بعض الشذوذات التي تحول دون اطراد القواعد الذي يرمي إليه كان دليلاً على ثراء طرق البحث في اللغة العربية، وبرهاناً واضحاً على مرونتها، فهم لم يقتصروا على النص على شذوذ ما شد، بل حاولوا أن

(١) الطيب البكوش: التصريف العربي من خلال علم الأصوات الحديث ٢٥.

(٢) د. منى الياس: القياس في النحو ٨٠.

(٣) د. كمال بشر: دراسات في علم اللغة (القسم الثاني) ص ٨٣، دار المعارف بمصر ١٩٦٩م.

يلتمسوا وجوهاً لتلك الشذوذات، وتفسيرات لها، بحيث تكون أسساً تصلح لتفسير تلك الشواذ، وقواعد جديدة تنتظمها وتجري وفقها، وبذلك لا تصبح لغزاً غامضاً يحير الدارسين.

وقد عبرت إحدى الباحثات عن ذلك بقولها: "ومن المواضيع التي تناولوها بالتعليل ألفاظ أو تراكيب شذت عن القانون الساري على أحوالها ونظائرها، وهم لم يدعوا هذه الشواذ بدلاً، وإنما هداهم تأملهم في أحوالها إلى أنها تجري على قواعد استظهروها من استقراء الكلام، وربما أطلقوا على هذه القواعد اسم أصول"<sup>(١)</sup>.

وبناء على ما سبق، فإن هذا البحث يدعو إلى إعادة النظر في شأن كثير من الشذوذات التي تحول دون اطراد قاعدة معينة، ومحاولة تفسيرها في ضوء ما يمكن أن يُسمى "قواعد العدول عن أصل القاعدة". ولعل وصفها بأنها قواعد العدول عن أصل القاعدة أشبه بالصواب وأدنى لروح اللغة، إذا أخذنا في الاعتبار أن هذه الشذوذات إنما وقعت في الدرس اللغوي لتحقيق غاية وهدفًا، ولم يُمكن وجودها عبثاً أو لغواً، وما من شك في أن قواعد العدول عن أصل القاعدة تُعد مظهرًا من مظاهر الافتتان في اللغة، وأحد سبلها إلى التجديد والابتكار وهي في جملتها تعكس ميل العربية إلى المرونة وعدم تقيدها بقاعدة معينة تقيداً صارماً، وهذا يكون من شأنه إثراء طرق البحث في هذه اللغة ومدى بعوامل الخصوبة والاستمرار.

وقريب من فكرة قواعد العدول عن أصل القاعدة بوصفها أحد الوجوه لتفسير الشواذ التي تحول دون اطراد قاعدة معينة ما ذهب إليه الأستاذ محمد الأنطاكي من نفي وقوع الشذوذ في اللغة، وأن القانون في اللغة لا يَمْضِي دون أن يصطدم بقوانين أخرى؛ إذ يقول في ذلك: "وهكذا ترى أنه لا شذوذ في اللغة، وأن القانون اللغوي له من الحتمية والضرورة مثل ما لقانون الجاذبية في الفيزياء، ولقانون العرض والطلب في الاقتصاد، لكن وجود قانون ما لا يمنع وجود قانون آخر يعارضه في العمل.... إن القانون في اللغة كالقانون في الطبيعة لا يَمْضِي دون أن يصطدم بقوانين أخرى، والشذوذ في قانون صوتي ليس شذوذاً إلا عندما لا نكون قد اكتشفنا القانون الجديد الذي يُفسره"<sup>(٢)</sup>.

إن إعادة النظر في شأن الشذوذات التي تحول دون اطراد قاعدة معينة ومحاولة تفسيرها في ضوء توجيهات تصلح لأن تكون قواعد جديدة تُسمى قواعد العدول عن أصل القاعدة ليست بدعوة حديثة في ميدان البحث اللغوي، وإنما تعود إلى عصور مبكرة.

ولعل سيبويه (ت ١٨٠هـ) أول من صاغ قاعدة كلية جامعة تدرج تحتها كل قواعد العدول عن أصل القاعدة، وتلك هي قوله: "وليس شيء يضطرون إليه إلا وهم يُحاولون به

(١) د. منى الياس: القياس في النحو ٦١.

(٢) محمد الأنطاكي: دراسات في فقه اللغة ٢٢.

وجهاً<sup>(١)</sup>، إذ تصلح تلك القاعدة لتفسير مختلف صور الشواذ وتعليلها.

وهذا الأمر قد لاحظته الأستاذ الدكتور شوقي ضيف عند ذكره للتعليل في كتاب سيويه؛ إذ يقول: "وتكثر التعليلات في كتاب سيويه كثرة مفرطة، سواء للقواعد المطردة أو للأمثلة الشاذة، يقول في فواتح كتابه: وليس شيء يضطرون (العرب) إليه إلا وهم يُحاولون به وجهاً، فهو لا يُعلل فقط لما كثر في ألسنتهم واستنبطت على أساسه القواعد، بل يُعلل أيضاً لما يخرج على تلك القواعد، وكأنما لا يوجد أسلوب ولا تُوجد قاعدة بدون علة"<sup>(٢)</sup>.

### تعريف أصل القاعدة:

يعرف أصل القاعدة بأنه: "تلك القاعدة السابقة على القيود والتفريعات"<sup>(٣)</sup>.

وتتمثل وظيفة أصل القاعدة في أنه: "معيار اقتصادي يظهر التكامل والانسجام بين أصول قواعد النحو العربي، ولا سيما أن النحاة يحصنونه بحماية من العلل تدعمه وتثبته"<sup>(٤)</sup>.

على حين تتمثل وظيفة القيود التي تتبع أصل القاعدة في أنها: "تسهم في إبقاء الاستعمالات المختلفة لهذا الأصل دائرة في فلكه، فلا تتيه بعيداً عنه فيضطرب النظام النحوي لهذا قد تكثر القيود والتفريعات في أبواب النحو كثرة تسبب شيئاً من الصعوبة"<sup>(٥)</sup>.

وبناء على ذلك يمكن القول: إن أصل القاعدة أصل معياري عام يتخذه النحاة مقياساً للصواب النحوي إلا أنه أصل مرن يتلاءم مع الظاهرة النحوية؛ إذ قد يجوز الخروج عليه بقيود خاصة ترد حال الخروج إليه.

ومفاد ذلك أنه ليس الباب النحوي أو الصرفي مبنياً على أصول قواعد فقط لا يجوز الخروج عليها على أية حال، إذ ليس ذلك ممكناً في طبيعة اللغة؛ ومن ثم فقد كان من صلب عمل النحاة والصرفيين -بالإضافة إلى بناء أبوابهم النحوية أو الصرفية على أصول القواعد- أن يُشيروا إلى استثناءات أو استدراكات تذكر لاحقاً تُعد قيوداً لأصل القاعدة أو قواعد فرعية للعدول عن القاعدة الأصلية.

وقد شرح الدكتور تمام حسان ذلك في قوله: "ومع هذا ليس من طبيعة اللغة -أي لغة- أن تسلم نفسها إلى قواعد كبرى لا تقبل الاستثناء، ومن هنا كان من صلب عمل النحاة أن يقيدوا كبريات القواعد باستثناء هنا واستدراك هناك وشرط في موقع ثالث، وأن يصوغوا قاعدة لكسر

(١) سيويه: الكتاب ٣٢/١.

(٢) د. شوقي ضيف: المدارس النحوية ٨٢.

(٣) د. تمام حسان: الأصول ١٣١.

(٤) د. حسن خميس الملخ: نظرية الأصل والفرع في النحو العربي ٩٢.

(٥) د. حسن خميس الملخ: المصدر السابق ٩٣.

قاعدة أخرى، أو يقعدوا لعدول عن الأصل.

وذلك بأن يتقبلوا أسلوباً فصيحاً عدل به عن الأصل ثم يتناولوه بالتبرير والتحليل، ثم كان عليهم أن يضعوا كل ذلك جنباً إلى جنب في إطار نحو واحد، وأن يعضوا الطرف عن التضارب بين قاعدة وقاعدة، ويرروا تجاور القاعدتين المتضاربتين بأن إحداهما أصلية والثانية فرعية، أو أن إحداهما مطلقة والأخرى قيد على هذا الإطلاق<sup>(١)</sup>.

والدليل على اعتداد النحويين والصرفيين بالتقعيد للعدول عن الأصل أن "من نظر في ألفية ابن مالك عثر فيها على بعض الأبيات التي يشتمل صدرها على قاعدة أصلية، ويشتمل العجز على قاعدة فرعية مستثناة منها أو مستدركة عليها.... وما دامت القاعدة الفرعية قاعدة مطردة فإنها تصلح في حقل القياس صلاحية القاعدة الأصلية"<sup>(٢)</sup>.

وبناء على ما تقدم يُمكن إجمال موقف النحويين أو الصرفيين بما يُسمى عندهم بالقاعدة الأصلية أو أصل القاعدة، وموقفهم مما يُسمى الاستثناء أو القاعدة الفرعية وأسباب اعتمادهم على هذين النوعين من القواعد عند تأسيس الأبواب النحوية أو الصرفية بما أشار إليه تمام حسان في قوله: "أن القواعد التي استخرجوها بواسطة التجريد من المسموع تحتمل بعض الاستثناء، فكان عليهم أن ينصوا على ذلك فيقولون مثلاً: القاعدة كذا إلا في حالة كذا، أو القاعدة كذا وقد يجوز كذا، أو يمتنع كذا إلا إذا أفاد، وعندئذ فرق النحاة بين القاعدة الأولى وما استثني منها، فسموا الأولى القاعدة الأصلية أو أصل القاعدة، وسموا الاستثناء القاعدة الفرعية"<sup>(٣)</sup>.

على أنه ينبغي التنبيه على أن فكرة العدول عن الأصل هنا تشمل معاني مختلفة لذلك الأصل، منها الراجح والقاعدة الكلية والدليل والقياس؛ إذ إن "الأصل نقل في الاصطلاح الخاص - أعني اصطلاح أصول الفقه - إلى المقيس عليه، وفي العرف العام إلى معانٍ آخر مثل الراجح والقاعدة الكلية والدليل"<sup>(٤)</sup>.

ويُمكن رصد أهم قواعد توجيه العدول عن أصل القاعدة في القواعد الفرعية الخمس الآتية:

القاعدة الفرعية الأولى: العارض لا يُعتد به<sup>(٥)</sup>.

القاعدة الفرعية الثانية: وقد يجيء في الباب الحرف أو الحرفان على أصولهما، وإن كان الاستعمال على غير ذلك ليدل على أصل الباب<sup>(٦)</sup>.

(١) د. تمام حسان. درجات الصواب والخطأ في النحو والأسلوب، ٥٦.

(٢) د. تمام حسان: الأصول دراسة ابيستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ١٤٦.

(٣) د. تمام حسان: المصدر السابق ١١٥.

(٤) القاضي عبد النبي: جامع العلوم في اصطلاحات الفنون الملقب بدستور العلماء ١٢٦/١.

(٥) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ٥٤١/١.

(٦) المررد: المقتضب ٩٦/٢.

القاعدة الفرعية الثالثة: الشيء إذا كثر في استعمالهم كان له نحو ليس لغيره مما هو مثله<sup>(١)</sup>.  
القاعدة الفرعية الرابعة: الشيء إنما تخرجه من بابه وتلزمه سمة غيره في بعض الأحوال علة تلزمه، وخوف لبس بين مشتبهين<sup>(٢)</sup>.

القاعدة الفرعية الخامسة: الأحكام الموضوعية للتخفيف إذا أدت إلى نقص أغراض مقصودة تركت<sup>(٣)</sup>.

وفيما يلي تفصيل الحديث عن هذه القواعد الفرعية.

## القاعدة الفرعية الأولى

### العارض لا يُعتد به

تنبه الصرفيون العرب خلال معالجتهم للبنية الصرفية وتغييراتها إلى ظاهرة جواز عروض بعض الصفات التي تطرأ عليها في بعض الأحوال وتختفي في أحوال أخرى، وهذا يكون من شأنه الدلالة على أن تلك الصفات غير لازمة للبنية.

وبناء على تلك الظاهرة فإن المتأمل لقواعد التوجيه في الصرف العربي يلحظ أن الصرفيين يشترطون -غالبًا- لإمضاء قواعدهم التوجيهية وإدراجها حيز التطبيق أن تكون الصفات التي تكتمل بها مقومات القاعدة ومسوغاتها لازمة الوجود غير طارئة.

فإذا ما وردت صفة عارضة في أحد عناصر القاعدة كانت تلك القاعدة في أغلب الأحيان مهمة غير صالحة للإعمال، إذ إن الشيء العارض عندهم كالمعدوم لا وجود له ولذلك صرحوا بقاعدة توجيهية تنص على أن "العارض لا يُعتد به"<sup>(٤)</sup>.

ولا شك في أن إدراك الصرفيين العرب لهذه القاعدة الفرعية، يدل على ثقابة عقولهم وحصافة أذهانهم في النظر إلى بواطن الأمور ورؤيتها على حقيقتها دون الأخذ بظواهرها التي من شأنها الاغترار بما هو ليس موجودًا وجودًا حقيقيًا.

وإن الذي دعا البحث إلى إدراج القاعدة الفرعية: "العارض لا يُعتد به" ضمن قواعد العدول عن أصل القاعدة أن عروض وصف في أحد عناصر القاعدة يُعد أحد التفسيرات التي تسوغ وجهًا مقبولاً لهذا الشذوذ الذي أخرج القاعدة الأصلية من حيز التطبيق.

(١) سيويه: الكتاب ٣١٠/١.

(٢) الزجاجي: الإيضاح في علل النحو ١٢٩.

(٣) ابن يعيش: شرح المفصل ١٢٢/١٠.

(٤) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ٥٤١/١.

والمُلاحظ أن سيبويه (ت ١٨٠هـ) لم يُصرح في الكتاب بقاعدة: "العارض لا يُعتد به"، وإنما اكتفى بالإشارة إليها ضمناً أو معنى، إذ نجد في مواضع كثيرة من الكتاب يصف الحرف أو الحركة بعدم اللزوم أو بعدم الأصالة أو بعدم الثبات على كل حال، كقوله: هذه الواو ليست بلازمة ولا بأصل<sup>(١)</sup>. وقوله: "هذه الياء ليست بلازمة"<sup>(٢)</sup>، وقوله: "الحركة غير لازمة"<sup>(٣)</sup>، وقوله: "وليس بحركة تلزم"<sup>(٤)</sup>، وقوله: "ليست ضمة تثبت في هذا البناء على كل حال"<sup>(٥)</sup>.

ومن صور التعبير عن هذه القاعدة عند الصرفيين ما يلي:

- العارض الغالب فيه ألا يُعتد به<sup>(٦)</sup>.

- العارض لا يغير حكم الأصل<sup>(٧)</sup>.

- هذا أمر عارض لا تنقض به الحدود العامة<sup>(٨)</sup>.

- العارض لا اعتداد به لأنه كالمعدوم<sup>(٩)</sup>.

- فالأغلب في كلامهم عدم الاعتداد بما عرض<sup>(١٠)</sup>.

وفيما يلي أثر قاعدة: "العارض لا يُعتد به" في جانب استنباط الأحكام الصرفية بوصفها قاعدة فرعية للعدول عن أصل القاعدة.

### ❖ العدول عن قاعدة: كراهية الخروج من ضم إلى كسر أو من كسر إلى ضم

إذا كان الأصل أن العرب تكره في أبنيتها الخروج من ضم إلى كسر أو من كسر إلى ضم، فإنهم لا يكرهون ذلك إذا كان الضم عارضاً أو الكسر عارضاً، من أجل ذلك فقد اشترط الصرفيون لهذه الكراهية أن يكون الخروج من ضم لازم إلى كسر لازم، أو من كسر لازم إلى ضم لازم، وقد تبين صدق قاعدة: "العارض لا يُعتد به" بوصفها قاعدة فرعية للقاعدة الأصلية تلك في عدة مسائل.

(١) سيبويه: الكتاب ٣٦٨/٤.

(٢) سيبويه: المصدر السابق ٣٦٨/٤.

(٣) سيبويه: المصدر السابق ٣٩٧/٤.

(٤) سيبويه: المصدر السابق ١٥٨/٤.

(٥) سيبويه: المصدر السابق ١٤٩/٤.

(٦) ابن عصفور: المتع في التصريف ٤٤٩/٢.

(٧) أبو البقاء العكبري: التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين ١٨٤، ١٨٥.

(٨) أبو البقاء العكبري: المصدر السابق.

(٩) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٣٣٧.

(١٠) ابن عقيل: المساعد على تسهيل الفوائد ١٥٣/٤.

## المسألة الأولى:

همزة الوصل تضم في أمر الثلاثي المضموم العين أصله نحو: اقتل، واكتب، كراهة الخروج من الكسر إلى الضم، إذ الساكن بينهما حاجز غير حصين، فإذا ضمت العين عرضاً -وهي في الأصل مكسورة- وجب كسر همزة الوصل نحو: اِمْتُشُوا، وإذا كسرت العين عرضاً -وهي في الأصل مضمومة وجب ضم همزة الوصل نحو: اُغْزِي.

وقد بين ابن جني (ت ٣٩٢هـ) ذلك في قوله: "فإن قلت: فقد قالوا: اُغْزِي يا امرأة، فضموا همزة وإن كانت الزاي مكسورة، وقالوا: اِمْتُشُوا، فكسروا همزة والشين مضمومة، وهذان مطردان في بابهما، فإنه إنما جاز ذلك لأن أصل الزاي أن تكون مضمومة، وأصل الشين أن تكون مكسورة.

.....فالكسرة في الزاي من "اُغْزِي" عارضة، كما أن الضمة في الشين من "اِمْتُشُوا" عارضة، فجاءت الهمزتان في أولهما على أصل بنائهما الذي كان يجب لهما"<sup>(١)</sup>.

## المسألة الثانية:

همزة الوصل تكون مكسورة، ولا تُضم في كلمتي: ابنم، وامرؤ وإن كان الثالث مضمومًا في حالة الرفع، وإنما لم تُضم همزة الوصل في هاتين الكلمتين؛ لأن ضمة النون في "ابنم"، وضمة الراء في "امرؤ" عارضتان في حالة الرفع فحسب، إذ إن ضمتهما تابعة لحركة الإعراب.

يقول سيويه (ت ١٨٠هـ) في ذلك: "فجميع هذه الألفات مكسورة في الابتداء، وإن كان الثالث مضمومًا نحو: ابنم، وامرؤ؛ لأنها ليست ضمة تثبت في هذا البناء على كل حال، وإنما تُضم في حالة الرفع، فلما كان كذلك فرقوا بينها وبين الأفعال نحو: اقتل، استضعف؛ لأن الضمة فيهن ثابتة"<sup>(٢)</sup>.

وقد بين المبرد (ت ٢٨٥هـ) اختلاف حركة الراء في كلمة "امرؤ" تبعًا لحركة الإعراب في قوله: "واعلم أنك إذا قلت: امرؤ فاعلم، ابتدأت الألف مكسورة، وإن كان الثالث مضمومًا، وليس بمنزلة اركض، لأن الضمة في "اركض" لازمة، وليست في قولك: "امرؤ" لازمة، لأنك تقول في النصب: رأيتُ امرأ، وفي الجر: مررتُ بامرئ، فليست بلازمة"<sup>(٣)</sup>.

## المسألة الثالثة:

الفعل الثلاثي إذا أريدَ بناؤه للمفعول فإن العرب تبنيه على وزن فُعِل، رغم الخروج فيه من ضم إلى كسر، وما ذاك إلا لأن هذه الصيغة عارضة في حالة البناء للمفعول، وليست من

(١) ابن جني: المنصف ٥٥/١، وينظر في ذلك أيضًا: ابن جني: سر صناعة الإعراب ١١٦/١، العكري: اللباب في علل الساء والإعراب ١٩٢/٢.

(٢) سيويه: الكتاب ١٤٩/٤، ١٥٠.

(٣) المبرد: المقتضب ٢٢٠/١.



أبنية الفعل الثلاثي الثابتة.

يقول الرضي (ت ٦٨٦هـ): "وأما فَعِلَ فلَمَّا كان ثقله أهون قليلاً جاء في الفعل المبني للمفعول، وجوز ذلك لعروضه لكونه فرع المبني للفاعل"<sup>(١)</sup>.

ويقول الدكتور عبد الصبور شاهين في بيان ذلك أيضاً: "تجنب العربي أن يُعاني هذه الصعوبة -صعوبة الانتقال من الضم إلى الكسر في الأبنية الثابتة، أما بناء الفعل للمفعول فهو حالة عارضة تعبر عن وظيفة لغوية يُقصد إليها المتكلم، فهو يعمد إلى التابع الصعب في هذه الحالة وحدها"<sup>(٢)</sup>.

### المسألة الرابعة:

الفعل المضارع مثل: يَضْرِبُ بوزن يَفْعَلُ، لا يستثقل فيه الخروج من الكسر إلى الضم؛ إذ إن ضمة لام الكلمة للإعراب تعرض في حالة الرفع فحسب، ويزيلها النصب والجزم.

يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ): "وأما قولهم: "هو يَضْرِبُكَ" وخروجهم من كسرة الراء إلى ضمة الباء، فليس يكسر ما قدمناه؛ لأن هذه الضمة ليست بلازمة، ألا ترى أن النصب والجزم يزيلانها، وإنما يُكره من ذلك أن تكون الحركة لازمة"<sup>(٣)</sup>.

### المسألة الخامسة:

مجيء بعض القراءات القرآنية على "البِوت"<sup>(٤)</sup>، "شِيوخ"<sup>(٥)</sup>، "العِيون"<sup>(٦)</sup>، "الغِيوب"<sup>(٧)</sup>، "جِيوب"<sup>(٨)</sup>، بكسر أول الجمع مع مجيء الثاني ياء مضمومة<sup>(٩)</sup> استثقلاً لضم الياء بعد ضمة رغم عدم ثبوت وزن فَعُول، إذ إن قياس جمع فَعْل هو فُعُول نحو: قَلْب، وَقُلُوب.

يقول مكّي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ) في توجيه هذه القراءات: "الكسر لغة مشهورة في هذا الجمع، والكسرة عارضة فلا يُعتد بوزنه، والضم هو الأصل"<sup>(١٠)</sup>.

### ❖ العدول عن قاعدة: ليس في كلامهم كلمة يجتمع فيها أربع متحركات:

إذا كان الصرفيون ينصون في قواعدهم المبنوية على كراهة توالي أربع حركات لوازم في

(١) الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ١/٣٦، ٣٧.

(٢) عبد الصبور شاهين: المنهج الصوتي للبنية العربية ٥٣، ٥٤.

(٣) ابن جني: المنصف ١/٢٠، وينظر: الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ١/٣٦.

(٤) في الآية: ١٨٩ من سورة البقرة، وهي قوله تعالى: ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها﴾.

(٥) في الآية: ٦٧ من سورة غافر، وهي قوله تعالى: ﴿ثم لتكونوا شيوخاً﴾.

(٦) في الآية: ٣٤ من سورة يس، وهي قوله تعالى: ﴿وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب وفجرنا فيها من العيون﴾.

(٧) في الآية: ١٠٩ من سورة المائدة، وهي قوله تعالى: ﴿إنك أنت علام الغيوب﴾.

(٨) في الآية: ٣١ من سورة النور، وهي قوله تعالى: ﴿وليضربن بخمرهن على جيوبهن﴾.

(٩) تنظر وجوه هذه القراءات في السبعة في القراءات ١٧٨، الكشف ١/٢٨٥.

(١٠) مكّي بن أبي طالب: المصدر السابق نفسه.

الكلمة الواحدة، أو فيما هُما كالشيء الواحد، فإنهم لا يعتدون بتوالي أربع حركات غير لازمة عند اتصال الكلمة بأختها في السياق؛ وما ذاك إلا لأن هذه الحركات غير لازمة، والتقدير فيها الانفصال. وقد تبين صدق قاعدة "العارض لا يُعتد به" بوصفها قاعدة فرعية للقاعدة الأصلية السابقة في بعض المسائل منها ما يلي:

### المسألة الأولى:

لم يعتد الصرفيون بتوالي أكثر من أربع حركات في نحو قولهم: لِكُتُبِكَ؛ إذ اتصل الاسم كتب بحرف الجر اللام في أوله، وضمير الخطاب الكاف في آخره، فجمعوا بين هذه الحركات لما كانت غير لازمة؛ لأن التقدير فيها الانفصال.

يقول أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ): "إن هذه الحركات وتواليها لم يكن يستثقل لأنها غير لازمة، بل التقدير فيها الانفصال، وما كان كذلك لم يستثقل ما ذكرت فيه إنما يستثقل ذلك في الكلمة الواحدة، ألا تراهم قالوا: لِكُتُبِكَ فاعلم، ونحو هذا فجمعوا بين هذه الحركات لما كانت غير لازمة"<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثانية:

اعتد الصرفيون بتوالي أربع حركات لوازم عند اتصال ضمير الفاعل بالفعل الماضي الثلاثي؛ إذ الفعل والفاعل كالشيء الواحد، نحو: "ضَرَبْتُ"، ولم يعتدوا بتوالي أربع حركات عند اتصال ضمير المفعول به نحو: "ضَرَبْتُكَ"، إذ ضمير المفعول يقع كالمنفصل من الفعل.

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ): "وأما لحوق بعض الضمائر فيريد ضمير الفاعل البارز نحو: ضَرَبْتُ، وضَرَبْنَا، وضَرَبْتَ، وضَرَبْتُمْ، فإن لام الفعل تسكن عند اتصاله به، وذلك لئلا يتوالي في الكلمة الواحدة أربع حركات لوازم نحو قولك: ضَرَبْتُ لو لم تسكن، وقولنا: "لوازم" تحرز من ضمير المفعول نحو: ضَرَبْتُكَ، وضَرَبَهُ، لأن ضمير المفعول يقع كالمنفصل من الفعل"<sup>(٢)</sup>.

### ❖ العدول عن قاعدة: كراهية تحريك الياء الواو وقبلهما الفتحة

إذا كان الأصل أن الواو أو الياء إذا تحركتا وانفتح ما قبلهما يقلبان ألفاً، فإنهما لا يعلن إذا كانت حركتهما عارضة غير لازمة، وقد تبين صدق قاعدة "العارض لا يُعتد به" بوصفها قاعدة فرعية للقاعدة الأصلية تلك في المسائل التالية:

### المسألة الأولى:

تجمع الكلمات: جَوْزَةٌ، وَلَوْزَةٌ، وَبَيْضَةٌ عَلَى: جَوَزَاتٍ، وَلَوَزَاتٍ، وَبَيْضَاتٍ بفتح الواو أو الياء

(١) أبو علي الفارسي: المسائل المشكلة المعروفة بالبغداديات ٥٨١، ٥٨٢.

(٢) ابن يعيش: شرح المفصل ٥/٧، وينظر: ابن جني: المنصف ٣٣٢/٢، ٣٣٣. ابن الأنباري: أسرار العربية ٨٠، ٨١.

في الجمع في لغة هذيل.

يقول الصيمري (ت بعد ٣٠٠هـ): "وأما قولهم في جمع جَوْزَة، وَلَوْزَة، وَبَيْضَة: جَوَزَات، وَلَوَزَات، وَبَيْضَات - في لغة من فتح الثاني - فَإِنَّمَا لَمْ تَقْلِبِ الْوَاوَ وَالْيَاءَ أَلْفَيْنِ إِذَا كَانَتَا مَتَحْرَكَتَيْنِ وَقَبْلَهُمَا فَتْحَةٌ؛ لِأَنَّ حَرَكَةَ الْيَاءِ وَالْوَاوِ فِيهِمَا عَارِضَةٌ فِي الْجَمْعِ لَيْسَتْ بِلَازِمَةٍ، إِذْ قَدْ يَسْكُنُ الْحَرْفُ الصَّحِيحُ فِي هَذَا الْجَمْعِ"<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثانية:

الكلمات: غزوا، رميا، عصوان، صلوات، ارضين، لا يجوز أن تُقلب الياء والواو ألفاً على الرغم من تحركهما وانفتاح ما قبلهما، وذلك لأن حركتهما عارضة ليست لازمة، إذ هي ناشئة عن إلحاق بعض اللواحق بها كالف الضمير في غَزَوَا وَرَمَيَا، وألف المثني والجمع في نحو: عَصَوَان، صَلَوَات، ونون التأكيد في نحو: أَرْضَيْنَ.

يقول الرضي (ت ٦٨٦هـ): "لم تقلب حروف العلة المتحركة لأجل إلحاق ألف الضمير في غزوا ورميا، وألف اعتنى والجمع في نحو: عَصَوَان، وَصَلَوَات، ونون التأكيد في نحو: ارضين ألفاً، لعروض حركاتها لأجل هذه اللواحق، فَإِنَّهَا وَإِنْ كَانَتْ أَصْلُهَا الْحَرَكَةُ إِلَّا أَنَّهَا لَوْلَا هَذِهِ اللَّوَا حِقْ لَمْ تَتَحْرَكْ، فَحَرَكْتَهَا إِذْ عَارِضَةٌ، وَلَا يُقْلِبِ الْوَاوَ وَالْيَاءَ أَلْفًا إِذَا تَحْرَكْتَا بِحَرَكَةِ عَارِضَةٍ"<sup>(٢)</sup>.

### المسألة الثالثة:

الكلمات: ضو، شيء، جيل، مولة المخففة عن: ضوء، شيء، جبال، مولة، لا يجوز أن تقلب الياء أو الواو ألفاً على الرغم من تحركهما وانفتاح ما قبلهما، وذلك لأن حركتهما عارضة ليست لازمة، إذ هي منقولة إليهما من الهمزة الساقطة.

يقول الثمانيني (ت ٤٤٢هـ) في بيان ذلك: "فأما قولهم: ضو، في تخفيف ضوء، وشيء في تخفيف شيء، وجيل في تخفيف جبال، ومولة في تخفيف مولة، فلا يجوز أن تنقلب الياء والواو في هذا وما أشبهه ألفاً وإن تحركتا وانفتح ما قبلهما؛ لأن الحركة التي فيهما إنما نقلناها إليهما من الهمزة التي أسقطناها، وإذا كان كذلك فحركتهما عارضة ليست بلازمة"<sup>(٣)</sup>.

❖ **العدول عن الأصل: الواو والياء إذا اجتمعتا وسبقت إحداهما بالسكون تقلب الواو ياء**

### وتدغم في الياء:

إذا كان الأصل: أن الواو والياء إذا اجتمعتا وسبقت إحداهما بالسكون تقلب الواو ياء وتدغم في

(١) الصيمري: التبصرة والتذكرة ٨١٨/٢، وينظر: سيبويه: الكتاب ٦٠٠/٣، المبرد: المقتضب ١٩١/٢، ١٩٢، أبو علي الفارسي:

المسائل العسكرية ٢٣٥. الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ١١٣/٢.

(٢) الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ١٥٨/٣.

(٣) الثمانيني: شرح التصريف ٢٩٤، ٢٩٥.

الياء، يستوي في ذلك كون الواو ساكنة أو الياء ساكنة، فإن هذه القاعدة تُهمل إذا كانت الواو الساكنة أو الياء الساكنة غير لازمتين.

وتحت كون الواو الساكنة غير لازمة تدرج المسألتان التاليتان:

### المسألة الأولى:

الأفعال: سوير، بويع، تبويع المبنية للمفعول، لا تُقلب الواو ياء؛ لعروضها في حالة البناء للمفعول، إذ أصل الواو فيها الألف، ويتبين ذلك عند بناء هذه الأفعال للفاعل: ساير، بايع، تبايع. يقول سيويه (ت ١٨٠هـ): "وسألت الخليل عن سُويرِ، وبُويِعِ، ما منعهم من أن يقلبوا الواو ياء، فقال: لأن هذه الواو ليست بلازمة ولا بأصل، وإنما صارت للضمة حين قلت: فُوعِلِ؛ ألا ترى أنك تقول: سَائرٌ ويُسَائرُ فلا تكون فيهما الواو، وكذلك تُفُوعِلُ نحو: تُبُويِعُ؛ لأن الواو ليست بلازمة، وإنما الأصل الألف"<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثانية:

الكلمات: روية، روياء، نوى المخففة من الكلمات رؤية، رؤيا، نوى بترك همزها، لا تُقلب فيها الواو ياء، نظراً لعروض تلك الواو الساكنة في حالة التخفيف. يقول سيويه (ت ١٨٠هـ): "ومن ذلك قولهم: رُوية، ورُوياء، ونُوى، لم يقلبوها ياء حيث تركوا الهمزة؛ لأن الأصل ليس بالواو، فهي في سوير أجدر أن يدعوها؛ لأن الواو تفارقها إذا تركت فوعل، وهي في هذه الأشياء لا تُفارق إذا تركت الهمزة"<sup>(٢)</sup>.

وتحت كون الياء الساكنة غير لازمة تدرج المسألتان التاليتان:

### المسألة الأولى:

كلمة ديوان، الياء فيها ساكنة، وقد اجتمعت مع الواو وسبقت الأولى منهما بالسكون، لا يجوز قلب الياء الساكنة واواً وإدغامها في الواو لتصير الكلمة: ديوان، نظراً لعروض هذه الياء الساكنة، إذ هي ليست بلازمة للاسم، وإنما أصلها الواو. يقول سيويه (ت ١٨٠هـ): "ونحو هذه الواو والياء في سُويرِ، وتُبُويِعِ واو ديوان، وذلك لأن الياء ليست بلازمة للاسم كلزوم ياء فِيعِلِ، وفِيعَالِ، وفِيعِلِ، ونحو ذلك، وإنما هي بدل من الواو كما أبدلت ياء قيراط مكان الراء؛ ألا تراهم يقولون: دُويوين في التحقير، ودُويوين في الجمع، فتذهب الياء، ..... ولو بنيتها يعني ديوان على فِيعَالِ لأدغمت، ولكنك جعلتها فِيعَالِ ثم أبدلت"<sup>(٣)</sup>.

(١) سيويه: الكتاب ٣٦٨/٤، وينظر: أبو علي الفارسي: المسائل العضديات ٧٣.

(٢) سيويه: المصدر السابق نفسه.

(٣) سيويه: الكتاب ٣٦٨/٤، ٣٦٩، وينظر: أبو علي الفارسي: المسائل العضديات ٧٤. ابن عصفور: المقرب ٥٤٧.

## المسألة الثانية:

كلمة "إيواء" المخففة من "إئواء" بترك همزها، لا تُقلب فيها الواو ياء، نظراً لعروض تلك الياء الساكنة في حالة التخفيف.

يقول أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ): "ولا يُدغم الياء في إيواء فيقال: إيواء، وإن كانت ساكنة قبل الواو، لأنها منقلبة من الهمزة وغير ثابتة في تصرف الكلمة؛ لأنه إذا قيل: يُؤوي ويُوي وصحت الهمزة وزال أن تكون ياء، ولم تكن لازمة"<sup>(١)</sup>.

### ❖ العدول عن قاعدة: كراهة توالي الأمثال:

إذا كان الأصل أن كل ما اجتمع فيه حرفان مثلان متحركان وجب إسكان الأول وإدغامه في الثاني، فإن هذا الأصل يعدل عنه إذا كانت حركة الحرف الأخير غير لازمة.

### المسألة الأولى:

قولهم: امدد الحبل، واسدد الباب، لا يجوز إدغام الدالين؛ لأن حركة الدال الثانية جاءت تخلصاً من التقاء الساكنين، فهي عارضة.

يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ): "أو تكون حركة الحرف الأخير غير لازمة، نحو: امدد الحبل واسدد الباب، فاحتمل ذلك، لأن حركة الدال الأخيرة لالتقاء الساكنين، فإذا زال الساكن الثاني زالت معه، وذلك قولك: اسدّد بابك، وامدّد حبلك، فلم يعتد بها لذلك"<sup>(٢)</sup>.

### المسألة الثانية:

الفعل المضارع لن يجي في حالة النصب لا يجوز الإدغام فيه؛ لأن حركة الياء الثانية ليست بلازمة.

يقول المبرد (ت ٢٨٥هـ): "فإن قلت: هو يفعل لم يجز الإدغام ألبتة، وذلك قولك: لن يعي زيد، ولن يجي أحد، لأن الحركة ليست بلازمة وإنما تدخل للنصب، وإنما يلزم الإدغام بلزوم الحركة"<sup>(٣)</sup>.

### المسألة الثالثة:

الفعل: اقتتلوا قد اجتمع فيه تاءان، لمّا كانت تاء افتعل لا يلزمها أن تليها تاء على كل حال، فإنّه لا يُدغم.

يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ): "يقول: لم أظهرت اقتتلوا، وقد اجتمع فيه حرفان من جنس

(١) أبو علي الفارسي: المصدر السابق ٧٣.

(٢) ابن جني: المنصف ٣٠٤/٢، وينظر: الصيمري: التبصرة والتذكرة ٧٣٧/٢، ٧٣٨.

(٣) المبرد: المقتضب.

واحد متحركان، وهلا أجرتهما مجرى دالي ردّ، وشدّ، وليس التاءان في كلمتين فتجريهما مجرى: فعل لبيد، وقعد داود، قال: فالفصلُ بينهما أن دالي "رددت" لا بد لإحداهما من الأخرى في كل موضع، وتاء افتعل لا يلزم أن يكون بعدها أبداً تاء، نحو: احتلّم، واغتلّم، فلم تلزم الأولى الثانية، فجرى ذلك مجرى تصحيح نحو: رؤيا؛ لأن الواو غير لازمة<sup>(١)</sup>.

على أن سيويه قد أجازَ في الفعل اقتتلوا التخيير بين الإظهار والإدغام؛ إذ يقول: "ومما يجري مجرى المنفصلين قولك: اقتتلوا ويقتتلون إن شئت أظهرت وبينت، وإن شئت أخفيت وكانت الزنة على حالها، كما تفعل بالمنفصلين في قولك: اسمُ موسى، وقومُ مالك لا تُدغم وليس هذا بمنزلة: احمررت وافتعلت، لأن التضعيف لهذه الزيادة لازم، فصارت بمنزلة العين واللام اللتين هما من موضع واحد في مثل يرد ويستعدّ.

والتاء الأولى التي في يقتل لا يلزمها ذلك، لأنها قد تقع بعد تاء يفتعل العين وجميع حروف المعجم<sup>(٢)</sup>.

### المسألة الرابعة:

إذا كان الأصل أنه إذا اجتمع واوان، وكانت الأولى مصدرة، والثانية ساكنة متأصلة في الواوية نحو: "الوولي" مؤنث "الأول"، فإنه تقلب الواو الأولى همزة وجوباً فتصير الكلمة: أولى، نظراً لكراهة توالي الأمثال.

وأما إذا كانت الواو الساكنة غير أصلية، كأن تكون بدلاً من ألف فاعل نحو: ووري، أو بدلاً من همزة نحو: "الوولي" مخفف "الوولي"، أنثى "الأوال"، فإنه لا يُعتد بها في قلب الواو الأولى همزة على جهة الوجوب واللزوم، وإنما تقلب جوازاً.

يقول ابن مالك (ت ٦٧٢هـ): "ولو كانت الثانية بدلاً من همزة كالوولي مخفف الوولي، أنثى الأوال أي: الألباء، لم يجب إبدال الأولى؛ لأن الثانية واو في اللفظ همزة في البنية. وكذا لو كانت الثانية بدلاً من ألف فاعل نحو: "ووري" لم يجب الإبدال -أيضاً- لأن الثانية واو في اللفظ ألف في النية، فلو كانت الواو الثانية غير ذلك وجب الإبدال في الأول كـ(الأولى) أنثى الأول، فإن أصله وول"<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن جني: المنصف ٣٣٦/٢.

(٢) سيويه: الكتاب ٤٤٣/٤، وينظر: الصيمري: التبصرة والتذكرة ٩٤٠/٢، ٩٤١، ابن مالك: شرح الكافية الشافية ٤/٢١٨٣.

(٣) ابن مالك: شرح الكافية الشافية ٢٠٨٨/٤، ٢٠٨٩، وينظر في هذه المسألة:

أبو علي الفارسي: التكملة ٢٤٩، ابن عصفور: شرح جمل الزجاجي ٥٤٠/١، ابن عصفور: المقرب ٥١٩، ابن أبي الربيع:

البيسط في شرح جمل الزجاجي ٩٥٢/٢، ابن هشام: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ٣٧٨/٤.

## العدول عن قاعدة: الساكنان لا يلتقيان

يبدو أثر قاعدة "العارض لا يُعتد به" بوصفها قاعدة فرعية للقاعدة الأصلية: "الساكنان لا يلتقيان" فيما ذهب إليه الصرفيون في اغتفار التقائهما في موضعين:

- ١- الوقف، إذ يجوز عنده الجمع بين ساكنين؛ لأن الوقف كالساد مسد الحركة.
  - ٢- إذا كان الساكن الأول حرف مد ولين والثاني مدغمًا نحو: دابّة وشابّة، وخويصّة.
- على أن الموضع الأول لاغتفار التقاء الساكنين -موضع الوقف- يُمكن تلمس وجه آخر له ومسوغ مختلف غير الذي ذكر في شأن أن الوقف يسد مسد الحركة، وهو أن سكون الوقف عارض فلا يُعتد به، إذ الوصل هو الأصل.
- يقول السكاكي (ت ٦٢٦هـ): "الأصل في سكون الوقف أن لا يُعتد به لكونه عارضًا فلا يحتفل باجتماع الساكنين في نحو: بكر، وعمرو، وغلّام، وكتاب"<sup>(١)</sup>.
- وتتمة للحديث عن قاعدة "العارض لا يُعتد به" نذكر في هذا المقام أن الصرفيين قرروا أن الحركة العارضة لا يُعتد بها في الوزن الصرفي ولا في رد محذوف.
- فمن أمثلة عدم اعتدادهم بالحركة العارضة في الوزن الصرفي:

### المسألة الأولى:

ذهب الصرفيون إلى أن الفتح في نحو: يضع، ويدع عارض لمكان حرف الحلق، من أجل ذلك فقد حذفوا الواو لوقوعها بين ياء وكسرة كما في يزن، إذ الأصل فيهما أن المضارع فيهما على يفعل بالكسر يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ): "فأما قولهم: يَضَع، ويَدَع، فإنما حذف الواو منهما لأن الأصل: يَوْضَع، ويَوْدَع لما ذكرناه من أن فعل من هذا إنما يأتي مضارعه على يَفْعَل بالكسر، وإنما فتح في يَضَع ويَدَع لمكان حرف الحلق فالفتحة إذن عارضة، والعارض لا اعتداد به فهو كالمعدوم، فحذفت الواو فيهما؛ لأن الكسرة في حُكم المنطوق بها"<sup>(٢)</sup>.

### المسألة الثانية:

ذهب الصرفيون إلى أن الكسر في الترامي والتجاري عارض؛ إذ أصلهما الضم نحو: التحاسد والتكاثر على وزن التفاعل، وإنما أبدلوا من الضمة كسرة لتصح الياء المتطرفة.

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ): "وقد شبه الفتحة في يَسَع ويَضَع بالكسرة في الترامي والتجاري، وقياسهما التفاعل بالضم نحو: التحاسد، والتكاثر، وكان الأصل: التجاري فأبدلوا من الضمة كسرة لتصح الياء، إذ لو وقعت الضمة قبل الياء المتطرفة لانقلبت واوًا"<sup>(٣)</sup>.

(١) السكاكي: مفتاح العلوم ٧١.

(٢) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٣٣٧، وينظر: ابن عصفور: المتع في التصريف ١٧٧/١، ابن يعيش: شرح المفصل ٦١/١٠.

(٣) ابن يعيش: شرح المفصل ٦٢/١٠.

ومن صور عدم اعتدادهم بالحركة العارضة في رد محذوف ما يلي:

ذهب الصرفيون إلى أن الحركة الناشئة عن التخلص من التقاء الساكنين عارضة فلا يُعتد بها، من أجل ذلك فهي لا ترد محذوفاً.

يقول سيويه (ت ١٨٠هـ) في باب ما لا يرد من هذه الأحرف الثلاثة لتحرك ما بعدها: "وهو قولك: لَمْ يَخَفِ الرَّجُلُ، وَلَمْ يَبِعِ الرَّجُلُ، وَلَمْ يَقُلِ الْقَوْمُ، وَرَمَتِ الْمَرْأَةُ، وَرَمَتَا؛ لِأَنَّهْم إِنَّمَا حَرَكُوا هَذَا السَّاكِنَ لِسَّاكِنٍ وَقَعَ بَعْدَهُ وَلَيْسَتْ بِحَرَكَةٍ تَلْزِمُ؛ أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ قُلْتَ: لَمْ يَخَفْ زَيْدٌ، وَلَمْ يَبِعْ عَمْرٌو أَسَكَنْتَ، وَكَذَلِكَ لَوْ قُلْتَ: رَمَتِ، فَلَمْ تَجِيءْ بِالْأَلْفِ لِحَذْفِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ هَذِهِ السَّوَاكِنُ لَا تَحْرِكُ حَذْفَ الْأَلْفِ حَيْثُ أَسَكَنْتَ وَالْيَاءَ وَالْوَاوَ، وَلَمْ يَرْجِعُوا هَذِهِ الْأَحْرَفَ الثَّلَاثَةَ حَيْثُ تَحْرِكُ لِالتَّجَاؤِ السَّاكِنِينَ؛ لِأَنَّكَ إِذَا لَمْ تَذْكَرْ بَعْدَهَا سَاكِنًا سَكَنْتَ"<sup>(١)</sup>.

(١) سيويه: الكتاب ١٥٨/٤، وينظر في ذلك: ابن عصفور: الممتع في التصريف ٦٥٦/٢، ٦٥٧، ابن يعيش: شرح الملوكي في

التصريف ٣٤٤، ٣٤٥، ابن يعيش: شرح المفصل ١٤٦/٤.



## القاعدة الفرعية الثانية

وقد يجيء في الباب الحرف أو الحرفان على أصولهما

وإن كان الاستعمال على غير ذلك ليدل على الباب

فسر الصرفيون وجود بعض الألفاظ الشاذة في باب من الأبواب الصرفية في ضوء قاعدة فرعية للعدول عن أصل القاعدة تقول: "وقد يجيء في الباب الحرف أو الحرفان على أصولهما، وإن كان الاستعمال على غير ذلك ليدل على الباب"<sup>(١)</sup>.

وقد اختلفت أنماط التعبير عن هذه القاعدة عند الصرفيين على النحو التالي:

❖ فهذه الأشياء الشاذة إنما خرجت كالتنبيه على أصول ما غير<sup>(٢)</sup>.

❖ النحويون يقولون الباب إذا كان مغيراً عن أصله تركوا فيه مثلاً أو مثالين على الأصل ليكون دليلاً على الأصل<sup>(٣)</sup>.

❖ وليكن من قانونك في شيء يبقى على الأصل خارجاً مما مهدته إذا قل أنه بقي تنبيهاً على الأصل<sup>(٤)</sup>.

والملاحظ أن التنبيه على الأصل قد كثر في باب الإعلال دون غيره من الأبواب الصرفية الأخرى؛ ومن ثم فقد خصه الصرفيون أحياناً بصياغة بعض التعبيرات الخاصة التي تتعلق به وحده، ومن أمثلة هذه الصياغات ما جاء في أقوالهم:

❖ العرب إذا أعلت شيئاً تركوا بعضه خارجاً على الأصل ليكون شبهة على الأصل الذي انتقلوا عنه إلى غيره<sup>(٥)</sup>.

❖ كأنهم أخرجوا بعض المعتل على أصله تنبيهاً عليه، ومحافظة على الأصول المغيرة<sup>(٦)</sup>.

وإذا كان الصرفيون القدماء قد فسروا وجود بعض الألفاظ الشاذة في باب من الأبواب الصرفية بأن ذلك للدلالة على أصل هذا الباب، فإن البحث اللغوي الحديث يرد ذلك إلى التطور اللغوي، إذ تعرضت العربية - شأنها شأن كل اللغات العريقة - لمراحل عديدة من التطور اللغوي، وعادة ما تخلف كل مرحلة وراءها ركائماً من النوادر والشواذ.

وقد أطلق الدكتور عبد الرحمن أيوب على هذه الألفاظ الشاذة مصطلح "المخلفات اللغوية"،

على حين أطلق عليها الدكتور رمضان عبد التواب مصطلح "الركام اللغوي".

(١) المررد: المقتضب ٩٦/٢.

(٢) ابن جني: المنصف ١٩١/١.

(٣) الخوارزمي: شرح المفصل في صنعة الإعراب الموسوم بالتحمير ٣٩٦/٤.

(٤) السكاكي: مفتاح العلوم ١٤٤.

(٥) الثماني: شرح التصريف ٣٤٠.

(٦) ابن يعيش: شرح المفصل ٨٦/١٠.

يقول الدكتور عبد الرحمن أيوب في تفسير وجود بعض الألفاظ الشاذة في الظواهر اللغوية: "وقد أصبح من المسلم أن الظواهر اللغوية حين تنقرض لا تزول زوالاً كاملاً؛ بل تخلف وراءها بعض البقايا التعبيرية في إقليم أو آخر من أقاليم الوطن اللغوي أو بين طائفة أو أخرى من أبنائه. وفي كل لهجة من اللهجات العربية القديمة أو الحديثة يُمكننا أن نعثر على أمثلة كثيرة من هذه المخلفات اللغوية التي نستطيع بواسطتها إلقاء الضوء على كثير من الخصائص اللغوية التي تُوجد في لغتنا المشتركة دون أن تكون على درجة كبيرة من الشيوع، وفي رأينا أن الشذوذ اللغوي ليس إلا مخلفات لغوية لها قيمتها التاريخية العظمى"<sup>(١)</sup>.

أمّا الدكتور رمضان عبد التواب فقد بدأ حديثه عن التطور اللغوي بإيضاح كيفية نشأة القواعد المطردة في اللغة، فقال: "إن اللغة كائن حي؛ لأنها تحيا على ألسنة المتكلمين بها وهم من الأحياء، وهي لذلك تتطور وتتغير بفعل الزمن، فهي عبارة عن سلسلة متلاحقة من الحلقات، يسلم بعضها إلى بعض، وكل حلقة منها تتكون من مجموعة من الظواهر المطردة القواعد؛ لأن كل لغة لا يد لها من منطق معين حتى تصلح لكي يتفاهم بها أهلها، وهذا المنطق هو ما نطلق عليه اسم القواعد المطردة"<sup>(٢)</sup>.

على حين أرجع تفسير وجود الأمثلة الشاذة من تلك القواعد المطردة إلى ثلاثة أمور، هي:  
 الأول: أن يكون هذا الشاذ ركائماً لغوياً، بمعنى أنه يكون من بقايا ظاهرة لغوية مندثرة.  
 الثاني: أن يكون إرهاباً لغوياً أو مرحلة تمهيدية لتطور جديد يطرأ على الظاهرة اللغوية.  
 الثالث: أن يكون بسبب الاقتراض من نظام لغوي مجاور.

يقول في ذلك: "غير أننا نلاحظ في كل حلقة من حلقات التطور اللغوي أمثلة شاذة عن تلك القواعد المطردة، ويرجع السبب في وجودها في غالب الأحيان إلى واحد من ثلاثة أمور:  
 فإمّا أن تكون تلك الشواذ بقايا حلقة قديمة ماتت واندثرت، وهو ما نسميه نحن الركام اللغوي للظواهر المندثرة في اللغة.

وإمّا أن يكون هذا الشاذ بداية وإرهاباً لتطور جديد لظاهرة من الظواهر تسود حلقة تالية وتقضي على سلفها في الحلقة القديمة.

وإمّا أن يكون هذا الشاذ شيئاً من نظام لغوي مجاور"<sup>(٣)</sup>.

وفيما يلي أثر الحديث عن هذه القاعدة التوجيهية الفرعية في جانب استنباط الأحكام الصرفية.

(١) عبد الرحمن أيوب: التطور اللغوي ١١٦، ١١٧، دار الطباعة القومية بالفجالة، القاهرة ١٩٦٤م.

(٢) د. رمضان عبد التواب: بحوث ومقالات في اللغة ٥٧.

(٣) د. رمضان عبد التواب: المصدر السابق نفسه.

## ❖ العدول عن الأصل: الواو والياء إذا اجتمعتا وسبقت إحداهما بالسكون تقلب الواو ياء وتدغم في الياء:

إذا كان الأصل أن الواو والياء إذا اجتمعتا وسبقت إحداهما بالسكون تقلب الواو ياء وتدغم في الياء، نحو: سيّد، ميّت، أيام، إذ أصلها: سيّود، ميّوت، أيّوام. فإنه قد ورد العدول عن أصل هذه القاعدة التوجيهية في بعض الأمثلة تنبيهًا على الأصل.

ومن تلك الأمثلة قولهم: "ضَيُون" للسنور، وقولهم: "رجاء بن حيّوة"، وقولهم: "يوم أيّوم"، وقولهم: عوى الكلب عويّة، وقياسها: ضين، حيّة، أيم، عيّة.

يقول سيبويه في (باب ما شذ من المعتل على الأصل): "وذلك نحو: ضيون.... وحيوة، ويوم أيوم للشديد، فأبنية كلام العرب صحيحة ومعتلة، وما قيس من معتلة ولم يجيء إلا نظيره في غيره على ما ذكرت لك" (١).

## ❖ العدول عن قاعدة: كراهة تحريك الياء والواو وقبلهما الفتحة:

إذا كان الأصل أن الواو أو الياء إذا تحركتا وانفتح ما قبلها تقلبان ألفًا، فإنه يعدل عن هذا الأصل إذا ما أريد التنبيه على الأصل.

ففي جانب الأفعال وردت بعض الأفعال مصححة دون إعلال كقولهم: أغيلت، أغيمت، أطبيت، أجودت، أطولت، استنوق، استحوذ، استصوب، وكان حقها الإعلال لأنها كانت معتلة في الثلاثي، ووجه مجيئها بصورة التصحيح عند الصرفيين هو التنبيه على أصل الباب.

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ): "وقد قالوا: أغيلت المرأة، وأغيمت السماء، واستنوق الجمل، واستحوذ يستحوذ، قال الله تعالى: ﴿استحوذ عليهم الشيطان﴾ (٢)... وقالوا: استصوب الأمر، وأجودت، وأطبيت، وأطولت، ومنه قول الشاعر:

صددت فأطولت الصدود وقلما وصالٌ على طول الصدود يدومُ

فهذه الألفاظ - وإن كانت متعددة - فهي شاذة في القياس قليلة بالنسبة إلى ما يعل، جاءت تنبيهًا على أصل الباب (٣).

وفي جانب الأسماء وردت بعض الأسماء مصححة دون إعلال كقولهم في بعض الأعلام: مكوزة، ومزيد، ومريم، ومدين، وكقولهم في غير العلم: مشورة، مثوبة، مطيبة، مبولة، وكان حق هذه الأسماء كلها الإعلال؛ لأنها جارية على أفعال معتلة، ولذا كان قياسها: مكازة، مزاد، مرام،

(١) سيبويه: الكتاب ٤/٤٣٠.

(٢) سورة المجادلة: آية ١٩.

(٣) ابن يعيش: شرح المفصل ٧٦/١٠، ٧٧. وينظر في ذلك:

سيبويه: الكتاب ٤/٣٤٦، ابن جني: سر صناعة الإعراب ١/١٧٨، المنصف ١/٢٧٧، الثمانيني: شرح التصريف ٤٦١، ٤٦٢.

مدان، مشاركة، مثابة، مطابة، مباله، ووجه مجيئها بصورة التصحيح عند الصرفين هو التنبيه على أصل الباب.

يقول ابن يعيش في شرح هذه المسألة: "وقد شد نحو: مكوزة، ومزيد، ومريم، ومدين والقياس نحو: مكازة، مزاد، ومرام ومدان كما قالوا: مقال ومقام، وذلك أنها أعلام. وقالوا في غير العلم: مشورة وهي مفعلة من الشورى، وقرأ قتادة وأبو السماك: ﴿لَمْثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>. وهي مفعلة من الثواب، يُقال: مثوبة كما قلنا في مشورة والقياس: مثابة. وحكى أبو زيد: هذا شيء مَطْبِيَةٌ للنفس، وهذا شراب مبولة، وهذا في الاسم كاستحوذ، وأغيلت المرأة في الفعل، كأنهم أخرجوا بعض المعتل على أصله تنبيهاً عليه ومحافظة على الأصول المغيرة<sup>(٢)</sup>.

### ❖ العدول عن قاعدة: كراهة توالي الأمثال:

المثال الأول: إذا كان الأصل أن العربية تكره توالي الأمثال مثل توالي الهمزتين عند إسناد الفعل أفعل إلى ضمير المتكلم إذ أصله: أوْفَعْل، فحذفت الهمزة الثانية نظراً لكراهة توالي الأمثال في أبنية العربية فإنه قد وردت بعض الأمثلة الشاذة في بعض متصرفات هذا الفعل دون حذف لهذه الهمزة، لتكون تنبيهاً على الأصل ومن ذلك قولهم: يؤكرم، مؤرنب.

يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ) في بيان ذلك: وقد جاء في كلامهم مثل يؤفعل، أنشدوا:

فإنه أهل لأن يؤكرماً

فجاء به على الأصل ضرورة، وقالت ليلي الأخيلية تصف قطاً:

تدلت على حص ظماء كأنها كرات غلام في كساء مؤرنب

أي: متخذ من جلود الأرناب.

فقولها: مؤرنب على حد قوله: يؤرنب، ومثاله: مؤفعل وهو كـيؤكرم<sup>(٣)</sup>.

المثال الثاني: إذا كان الأصل أن كل ما اجتمع فيه حرفان مثلان متحركان وجب إسكان الأول وإدغامه في الثاني، فإن هذا الأصل يعدل عنه إذا ما أريد التنبيه على الأصل. ففي أبنية الأفعال وردت بعض الأمثلة التي جاءت وكان قياسها الإدغام مثل: ضببت الأرض إذا كثرت ضباها.

يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ) في ذلك: "وإذا أوجب عليهم نحو قوله: وإن ضننوا، ولححت

(١) سورة البقرة: آية ١٠٣. من قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾ وينظر في تخريج هذه القراءة:

ابن جني: المحتسب ١/١٠٣، أبو حيان: البحر المحيط ١/٣٣٥.

(٢) ابن يعيش: شرح المفصل ١٠/٨٦. وينظر: سيويه: الكتاب ٤/٣٥٠، ابن جني: المنصف ١/٢٩٦.

(٣) ابن جني: المنصف ١/١٩٢. وينظر: سيويه: الكتاب ٤/٢٧٩، ٢٨٠، الثمانيني: شرح التصريف ٣٨٠، ٣٨١.

الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ١/١٣٩.

عينه، وضيب البلد، وألل السقاء، قالوا: خرج هذا شاذاً ليدل على أن أصل قرّت عينه: قررت. وأن أصل حلّ الحبل ونحوه: حَلَلٌ" (١).

وقد ذكر الأستاذ مصطفى الغلاييني مجموعة من الأفعال الشاذة الواردة دون إدغام، وقد أشار إليها في قوله: "وشذ فك الإدغام الواجب في ألفاظ لا يقاس عليها مثل: أَلل السقاء والأسنان: إذا تغيرت رائحتها وفسدت.

ودَبب الإنسان: إذا نبت الشعر في جبينه.

وَضَبَّت الأرض: إذا كثرت ضبابها.

وَقَطِطَ الشعر: إذا كان قصيراً جعداً، ويقال: قط بالإدغام أيضاً.

ولححت العين: إذا لصقت أجفانها بالروض.

ولخخت العين: إذا كثر دمعها وغلظت أجفانها. ويُقال: لَحَّت، ولخت بالإدغام أيضاً.

ومششت الدابة: إذا ظهر في وظيفها المشش.

وعَزَزَت الناقة: إذا ضاق مجرى لبنها" (٢).

(١) ابن جني: الخصائص ١/١٦٣.

(٢) مصطفى الغلاييني: جامع الدروس العربية ٢/٩٩.

## القاعدة الفرعية الثالثة

### الشيء إذا كثر في استعمالهم كان له نحو ليس لغيره مما هو مثله

وضع الصرفيون قاعدة توجيهية فرعية للعدول عن الأصل ترتبط بكثرة الاستعمال، وهي ما عبر عنها سيويه (ت ١٨٠هـ) في الكتاب بقوله: "الشيء إذا كثر في استعمالهم كان له نحو ليس لغيره مما هو مثله"<sup>(١)</sup>.

وعبر عنها كذلك بقوله: "العرب مما يغيرون الأكثر في كلامهم عن حال نظائره"<sup>(٢)</sup>.  
على حين جاءت هذه القاعدة عند غيره متخذة أنماطاً أخرى، منها ما جاء في أقوالهم:

❖ "وهم لما كثر استعماله أشد تغييراً"<sup>(٣)</sup>.

❖ "وهم لما كثر في استعمالهم أشد تغييراً"<sup>(٤)</sup>.

ومن أهم صور التغيير الذي يحدث لبنية الكلمة ما يتعلق بجانب التخفيف، ولذلك صرح الصرفيون في مواطن كثيرة من أنماط التعبير عن هذه القاعدة ببيان العلاقة القائمة بين كثرة الاستعمال والتخفيف، منها ما جاء في أقوالهم التالية:

❖ الأكثر في اللغات أخف من الأقل فيها<sup>(٥)</sup>.

❖ فمن عادتهم إذا كثر استعمالهم لشيء أحدثوا فيه تخفيفاً بوجه من وجوه التخفيف<sup>(٦)</sup>.

❖ الكلمة إذا كثر استعمالها جاز فيها من التخفيف ما لم يجز في غيرها<sup>(٧)</sup>.

❖ إذا كثر الشيء في كلامهم خففوه ليخف على أسنتهم.. لأن الكثرة تناسب التخفيف<sup>(٨)</sup>.

❖ وما يكثر استعماله فهو أدهى للتخفيف مما ليس كذلك<sup>(٩)</sup>.

وقد تجلّى أثر هذه القاعدة التوجيهية عند السيوطي (ت ٩١١هـ)؛ إذ عقد في كتابه "الأشباه والنظائر في النحو"<sup>(١٠)</sup> بعنوان: كثرة الاستعمال اعتمدت في كثير من أبواب العربية. وما ذهب إليه المتقدمون من أن كثرة الاستعمال أحد مسوغات الخروج عن حال النظائر،

(١) سيويه: الكتاب ١/٣٠.

(٢) سيويه: المصدر السابق نفسه.

(٣) ابن جني: الخصائص ٣/٣٦.

(٤) ابن جني: المحتسب ١/٣٧.

(٥) أبو علي الفارسي: التعليقة على كتاب سيويه ١/٤٤.

(٦) مكّي بن أبي طالب: الكشف ٢/٣٨٥.

(٧) ابن يعيش: شرح المفصل ٢/٩.

(٨) ابن الحاجب: الإيضاح في شرح المفصل ٢/٣٢٣.

(٩) ابن عصفور: الممتع في التصريف ٢/٦٦٢.

(١٠) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ١/٥٧٣، وما بعدها.

يتفق مع ما أطلق عليه اللغويون المحدثون مصطلح "نظرية الشيوخ"؛ إذ "تقرر هذه النظرية أن الأصوات التي يشيع تداولها في الاستعمال تكون أكثر تعرضاً للتطور من غيرها، فالصوت اللغوي إذا شاع استعماله في الكلام كان عرضة لظواهر لغوية، كان القدماء يسمونها حيناً إبدالاً، وحيناً آخر إدغاماً، هذا وقد يتعرض الصوت الكثير الشيوخ للسقوط من الكلام"<sup>(١)</sup>.

ومعنى ذلك أن اللفظ الذي يكثر دورانه على الألسنة، ويشيع تداوله بين الناس يتعرض لنوع من التغيير لا يحدث فيما كان قليل الاستعمال.

كما أكد علماء اللغة المحدثون أيضاً العلاقة القائمة بين كثرة الاستعمال وما يحدث لبعض الأبنية من تخفيف في ضوء فكرة التطور اللغوي؛ إذ تعرف ظاهرة كثرة الاستعمال بأنها التردد الزائد لعناصر معينة عن باقي العناصر وينتج عن هذه الظاهرة ما يُسمى بالخور أو البلى الصوتي أو السقوط<sup>(٢)</sup>.

ولذلك كان "من الحقائق المقررة عند المحدثين من علماء اللغات أن كثرة الاستعمال تبلي الألفاظ، وتجعلها عرضة لقص أطرافها تماماً كما تبلي العملات المعدنية والورقية التي تتبادلها أيدي البشر"<sup>(٣)</sup>.

والملاحظ أن الأعلام يكثر فيها العدول عن الأصل؛ "وخصوا الأعلام بذلك لكثرة دورها وسعة استعمالها في الإخبارات والمعاملات ونحوهما؛ ولأن الحكاية ضرب من التغيير، إذ كان فيها عدول مقتضي عمل العامل، والأعلام مخصوصة بالتغيير"<sup>(٤)</sup>.

وقد أشار سيبويه (ت ١٨٠هـ) إلى مسألة اختصاص الأعلام بكثرة التغيير والعدول عن الأصل في كتابه، معبراً عن مصطلح العلم بمصطلح العلامة، إذ يقول: "وقد جاء في الاسم مشتقاً للعلامة لا لمعنى سوى ذا على الأصل، وذلك نحو: مَكْوَزَة وَمَزِيد، وإثما جاء هذا كما جاء تملل حيث كان اسماً، وكما قالوا: حَيَوَة، وشبهوا هذا بمَمْرُوق ومَوْهَب، حيث أجروا على الأصل إذ كان مشتقاً للعلامة"<sup>(٥)</sup>.

وقد تجلّى أثر هذه القاعدة التوجيهية الفرعية في العدول عن بعض القواعد الأصلية، منها ما يلي:

### ❖ العدول عن الأصل: الواو والياء إذا اجتمعتا وسبقت إحداهما بالسكون تقلب الواو ياء وتدغم في الياء:

إذا كان الأصل أن الواو والياء إذا اجتمعتا وسبقت إحداهما بالسكون تقلب الواو ياء وتدغم في الياء، فإنه قد يعدل عن هذا الأصل في بعض الأعلام، مثل قولهم: رجاء بن حَيَوَة، والقياس: حَيَة،

(١) د. إبراهيم أنيس: الأصوات اللغوية ٢٣٧.

(٢) ينظر: فندريس: اللغة ٨٨ - ٨٩. تعريب: عبد الحميد الدواخلي، محمد القصاص، مكتبة الأنجلو المصرية القاهرة ١٩٥٠ م.

(٣) د. رمضان عبد التواب: التطور اللغوي، مظاهره وعلله وقوانينه ١٣٥.

(٤) ابن يعيش: شرح المفصل ١٩/٤.

(٥) سيبويه: الكتاب ٣٥٠/٤.

ومرد العدول عن هذا القياس في هذا العلم هو كثرة استعماله وترداده على الألسنة. يقول ابن جني: "ومن ذلك قولهم في العلم: حيوة، وهذه صورة لولا العلمية لم يجز مثلها لاجتماع الياء والواو وسبق الأولى منها بالسكون"<sup>(١)</sup>.

### ❖ العدول عن قاعدة: كراهة تحريك الياء والواو وقبلهما الفتحة:

ومن أمثلة ذلك أيضاً ما ورد في تصحيح الأعلام لمزيد ومريم ومدين ومكوزة، إذ القياس أن تُعل؛ لأن ما كان من الأسماء على مَفْعَلٍ أو مَفْعِلٍ، فإنه يعتل لمحيته على وزن الفعل. يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) في بيان ذلك: "وقد شد نحو: مكوزة ومزيد ومريم ومدين، والقياس نحو: مكازة ومزاد ومرام ومدان، كما قالوا: مقال ومقام؛ وذلك أنّها أعلام. فمكوزة من لفظ كوز، وقد سموا بكوز من بنى ضبة، ومزيد من زاد يزيد، ومريم مفعل من رام يريم، فمزيد ومريم أعلام للأناس، ومدين اسم مكان، والأعلام قد كثر فيها التغيير نحو: محب وموهب ونظائرهما"<sup>(٢)</sup>.

### ❖ العدول عن قاعدة كراهة توالي الأمثال:

إذا كان الأصل أن كل ما اجتمع فيه حرفان مثلان متحركان يسكن الأول منهما ويدغم الثاني، فإنه قد يعدل عن هذا الأصل في بعض الأعلام نظراً لكثرة استعمالها. ومثال ذلك: محب، فإنه ورد بفك الإدغام، وإن كان القياس أن يدغم فيصير: محبّ. يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ): "الأسماء الأعلام كثيراً ما يعدل ببعضها عن قياس الكلام.. وكذلك قالوا: محب بغير إدغام، وإن كان القياس الإدغام"<sup>(٣)</sup>.

### ❖ العدول عن الأصل: اسم المكان القياسي مفعل مما بني مما فاؤه واو:

إذا كان الأصل في اسم المكان المصاغ مما فاؤه واو أن يأتي على مفعل بكسر العين نحو: الموضع، الموقع، المورد، الموعد، فإنه قد خرجت بعض الأعلام عن ذلك نحو قولهم: موظب، مورق، موهب، وما ذاك إلا لأن كثرة الاستعمال كانت مسوغاً لهذا العدول. يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ): "ومن ذلك قولهم في العلم: موظب ومورق وموهب، وذلك أنه بني مما فاؤه واو مثال مفعل، وهذا إنّما يجيء أبداً على مفعل - بكسر العين - نحو الموضع والموقع والمورد والموعد والموجدة"<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن جني: الخصائص ٣/٣٤.

(٢) ابن يعيش: شرح المفصل ١٠/٨٦، وينظر: سيويه: الكتاب ٤/٣٥٠، ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/٣٩٧.

(٣) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/٣٩٧.

(٤) ابن جني: الخصائص ٣/٣٥.



## ❖ العدول عن قياس صيغة التفضيل أفعال:

الأصل في صيغة التفضيل أن تأتي على وزن أفعل مثل قولهم: أكبر، أصغر، أعظم، أكثر، أجمل، بإلحاق الهمزة في أولها. إلا أنه شذ عن هذا القياس قولهم: فلان خير من فلان، وفلان شر من فلان، فتركوا استعمال الهمزة معهما، وكان القياس أن يكونا بالهمزة مثل سائر باب التفضيل، ووجه مخالفة هاتين الصيغتين: خير، وشر أصل صيغة أفعل التفضيل هو كثرة استعمالهما، إذ إن أصل التفضيل يكون في المعنيين الرئيسين المتناقضين الخيرية والشرية.

يقول أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ): "يقال: فلان خير من فلان، وفلان شر من فلان، وكان القياس أن يكون: أخير وأشر، كما أن سائر هذا الباب على ذلك في إلحاق الهمزة أوله، إلا أن هذين شذوا عن القياس في تركهم استعمال الهمزة معهما، وكان القياس أن يكونا بالهمزة"<sup>(١)</sup>.

## ❖ العدول عن النسب القياسي:

يُعد باب النسب من أكثر الأبواب التي تكون فيها كثرة الاستعمال إحدى المسوغات للعدول عن الأصل أو القياس، ولا سيما النسب إلى أعلام القبائل والبلدان.

فمن أمثلة ذلك قولهم في النسب إلى هذيل، قریش، ثقيف: هذلي، قرشي، ثقفى، والقياس إبقاء الياء.

ومن أمثلة ذلك أيضاً قولهم في النسب إلى: طيء، زبيبة: طائي، زباني.

ومن أمثلة ذلك أيضاً قولهم في النسب إلى البصرة: بصريّ بكسر الباء، وقولهم في النسب في السهل والدهر: سهلي، ودُهريّ بضم أولهما.

وقد أشار سيبويه (ت ١٨٠هـ) في كتابه إلى جملة من الكلمات المنسوبة على غير قياس في قوله: "فمن المعدول الذي هو على غير قياس قولهم في هذيل: هذلي، وفي فقيم كنانة: فقمي، وفي مُليح خزاعة: مُلحي، وفي ثقيف ثقفى، وفي زبيبة زباني، وفي طيء: طائي، وفي العالية: علوي، والبادية: بدوي، وفي البصرة: بصريّ، وفي السهل: سهليّ، وفي الدهر: دهريّ، وفي حي من بني عدي يُقال لهم بنو عبدة: عدي، فضموا العين وفتحوا الباء فقالوا: عدي"<sup>(٢)</sup>.

وفي ذلك كله دلالة واضحة على أن شهرة القبيلة أو البلدة وكثرة ترداد اسمها على الألسنة كانت مسوغاً للعدول عن الأصل أو القياس.

(١) أبو علي الفارسي: المسائل العضديات ٢٦٤، وينظر: ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٤٥١/٢. ابن مالك: شرح

التسهيل ٥٢/٣، ٥٣.

(٢) سيبويه: الكتاب ٣٣٥/٣، ٣٣٦.

## القاعدة الفرعية الرابعة

**الشيء إنما تخرجه من بابه، وتلزمه سمة غيره في بعض**

**الأحوال علة تلزمه، وخوف لبس بين مشتبهين**

لا شك في أن الغاية الأساسية من الكلام تتمثل في تحقيق الإفادة والإفهام؛ لذلك فقد كان لا بد أن يخلو الكلام من أي شيء يُمكن أن يؤدي إلى الوقوع في اللبس أو يؤدي إلى توهم السامع غير ما يقصد إليه المتكلم؛ لأن هذا كله يفضي في نهاية الأمر إلى انعدام تحقق الفائدة المرجوة من الكلام. يقول الدكتور تمام حسان: "أما أمن اللبس في المعنى فالمعروف أن اللغة أداة اتصال بين أفراد مجتمع يتكلمها، وغايتها هي الإبلاغ بوضوح عن خبر ما أو شرط أو طلب أو إيضاح عن إحساس بعينه يحس به المتكلم، هذا الوضوح هو الذي يسمى أمن اللبس ومن أجله قامت قرائن المعنى النحوي"<sup>(١)</sup>.

من أجل ذلك كانت علة أمن اللبس في حد ذاتها غاية لا يُمكن التفريط بها عند الكلام؛ لأن اللغة الملبسة لا تصلح واسطة للفهم والإفهام، وقد خلقت اللغات أساساً طلباً للفهم والإفهام، لذلك عد بعضهم إدخال الإلباس في الكلام ضرباً من البعد عن الحكمة والصواب، إذ يقول: "وليس إدخال الإلباس في الكلام من الحكمة والصواب، وواضع اللغة -عز وجل- حكيم عليم، وإنما اللغة موضوعة للإبانة عن المعاني"<sup>(٢)</sup>.

وعن ضرورة تجنب اللبس في كلام العرب وردت أقوال كثيرة عن المتقدمين، إذ يقول المجاشعي (ت ٤٧٩هـ): "العرب لا تترك ما التبس من غير أن تقيده بما يبين معناه"<sup>(٣)</sup>. ويقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ): "إزالة الالتباس واجب"<sup>(٤)</sup>. ويقول السيوطي: (ت ٩١١هـ): "اللبس محذور"<sup>(٥)</sup>.

### تعريف اللبس والالتباس:

**اللبس -بالفتح-: الخلط من باب ضرب، وقد يلزمه جعل الشيء مشتبهاً بغيره<sup>(٦)</sup>.**  
**الالتباس: صيرورة شيء شبيهاً بآخر بحيث لا يكون بينهما تفاوت أصلاً، وهو ممنوع لأنه يفضي إلى الفساد<sup>(٧)</sup>.**

(١) د. تمام حسان: الخلاصة النحوية ١٧.

(٢) السيوطي: المزهري في علوم اللغة وأنواعها ٣٨٥/١.

(٣) المجاشعي: شرح عيون الإعراب ١٥٨.

(٤) ابن الأنباري: أسرار العربية ٢٥.

(٥) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ٥٨٠/١.

(٦) أبو البقاء الكفوي: الكليات ٨٠٠.

(٧) القاضي عبد النبي: جامع العلوم في اصطلاحات الفنون الملقب بدستور العلماء ١٦٣/١.

وقد قرر أهل العربية أن: "المعتبر في الالتباس وجود النظر قبل التصرف في الشيء على صفة يصير ذلك الشيء على تلك الصفة بعد التصرف فيه؛ ألا ترى أن الصرفين لا يبدلون الواو والياء في دعوا ورميا بالألف للالتباس بالمفرد، فإن دعا ورمى قبل الإعلال في دعوا ورميا موجودان على هيئة ووزن توجد تلك الهيئة والوزن في دعوا ورميا بعد التعليل فيهما.

وأنّهم أبدلوا الواو بالياء وأدغموا الياء في الياء في "طي" مصدر طوى يطوي أصله: طوى، ولم يبالوا بلبسه بطي (اسم قبيلة)؛ لأن طيا بعد الإدغام جعل اسم قبيلة، فلم يكن موجوداً قبل الإدغام"<sup>(١)</sup>.

بناء على ما تقدم ذكره فإن هذا البحث يرى أن الصرفين العرب كانوا من الحكمة والصواب بعدولهم عن استعمال الأصل الذي يميزه القياس في ظاهرة من الظواهر الصرفية، أو القاعدة التوجيهية إذا ما كان إجراء هذا الأصل أو تلك القاعدة يؤدي إلى وقوع لبس.

وفي ذلك يقول الزجاجي (ت ٣٣٧هـ): "والشيء إنّما تخرجه من بابه، وتلزمه سمة غيره في بعض الأحوال علة تلزمه، وخوف لبس بين مشتبهين"<sup>(٢)</sup>.

وفي ضوء فكرة العدول عن أصل القاعدة ينبغي هنا القول بأن توقف عمل القاعدة التوجيهية منعاً لحدوث لبس بين الأبنية الصرفية، لا يُعدّ حراماً لهذه القاعدة المطردة ولا تخلفاً لها، لأن هناك علة أخرى قد عملت عملها، وهي أمن اللبس.

من أجل ذلك، فإن ما يلوح لنا على أنه شذوذ في بعض تطبيقات القواعد التوجيهية ليس شذوذاً في اللغة على وجه الحقيقة، وليس خروجاً على القاعدة الأصلية عند استجلاء الأمر، وإنّما عدل عن أصل القاعدة إلى قاعدة فرعية مارست عملها.

وفيما يلي أثر هذه القاعدة الفرعية في جانب العدول عن بعض القواعد الأصلية:

## ❖ العدول عن الأصل: الواو والياء إذا اجتمعتا وسبقت إحداهما بالسكون تُقلب الواو ياء

### وتدغم في الياء:

إذا كان الأصل أن الواو والياء إذا اجتمعتا وسبقت إحداهما بالسكون تُقلب الواو ياء، وتدغم في الياء مثل كلمة: سيد، أصلها: سيود، فإنه قد يعدل عن هذا الأصل إذا خيف فيه وقوع لبس في الأبنية وذلك نحو: سوير وبويع؛ لأنّهم لو قالوا: سير، لالتبس فوعل بفعل.

يقول ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ): "الأصل في الواو والياء إذا اجتمعتا وسبقت إحداهما بالسكون أن تُقلب الواو ياء وتدغم، فلذلك قالوا: سيد، ولم يخالفوا هذا الأصل إلا إذا خيف فيه لبس من مثال بمثال، فاغتفروا الثقل خيفة اللبس، كما قالوا: سوير وبويع؛ لأنّهم لو قالوا: سير لالتبس بفعل"<sup>(٣)</sup>.

(١) القاضي عبد النبي: المصدر السابق نفسه.

(٢) الزجاجي: الإيضاح في علل النحو ١٢٩.

(٣) ابن الحاجب: الإيضاح في شرح المفصل ٤٥٠/٢.

وأما إذا أدت هذه القاعدة إلى عدم الوقوع في اللبس، فإنها تجري دون شذوذ أو تخلف، كما هو الشأن في إعلال سيّد، إذ ليس في أبنية العرب وزنا فعّل أو فعيل فيلتبس بهما. يقول ابن الحاجب: "فإن قلت: فلم لم يتركوه في سيّد لئلا يلتبس بفعّل أو فعيل قلت: لأن فعلا وفعيلا ليس من أبنيتهم وإنما يخشون من لبس مثال بمثال من أبنيتهم، فأما المعدوم فلا يخشون لبسا به، إذ هو منتف من أصله"<sup>(١)</sup>.

ومن الأمثلة التي لا توقع في لبس كلمتا: ديّار وقِيّام، بوزن فيعال، فإعلالهما لا يؤدي إلى الالتباس بوزن فعّال، إذ من نفس حروف الكلمتين ما يرفع اللبس، فلو كانا بوزن فعّال لوجب أن يُقال فيهما: دوّار وقوّام.

وقد شرح ذلك ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ) في قوله: "فإن قيل: فديّار، وقِيّام، يلتبس بفعّال، وفعّال من أبنيتهم، ووزنه: فيعّال، فلم يترك الإدغام خيفة اللبس، قلت: كونها ياء ينفي اللبس؛ لأنه لو كان فعّالا لوجب أن يقال: دوّار، وقوّام، لأنه من الواو، فكان من نفس حروف الكلمة ما يرفع اللبس، فلم يؤد هذا الإعلال إلى لبس؛ فلذلك فعل به ذلك، ولم يفعل بـ(سُوير)، وتُسُوير"<sup>(٢)</sup>.

### ❖ العدول عن قاعدة: كراهة توالي الأمثال:

إذا كان الأصل عند إدغام المتماثلين أنه كل ما اجتمع فيه حرفان مثلان متحركان ووجب إسكان الأول وإدغامه في الثاني، فإن هذا الأصل يعدل عنه إذا ما أفضى هذا الإدغام إلى وقوع لبس بين الأبنية ومن أمثلة ذلك إدغام: سرر، وطلل، وجدد، فإنه سيحدث لبسا.

وقد شرح ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) خير شرح في قوله: "الإدغام إنما جيء به لضرب من التخفيف، فإذا أدى ذلك إلى فساد عدل عنه إلى الأصل، وكان احتمال التثقيب أسهل عندهم"<sup>(٣)</sup>.

وقد عد من ضروب الفساد الذي يعتري البنية عند الإدغام ما يؤدي إلى لبس نحو: إدغام سرر، وطلل، وجدد، فقال: "والضرب الثاني: أن يؤدي الإدغام إلى لبس نحو: سرر، وطلل، وجدد فإنه لا يدغم المثلان هنا؛ وإن كانا أصليين مثلهما في شدّد ومدد من قبل أن الإدغام فيها يحدث لبسا، واشتباه بناء ببناء، إذ لو أدغمت لم يعلم أن طللا فعل وقد أدغم، لأن في هذه الأسماء ما هو على زنة فعل ساكن العين نحو: صد. ولو أدغم نحو: سرر فقليل: سرر لم يعلم هل هو فعل مثل طنب، وقد أدغم أو هو على فعل أصلا، نحو: جبّ، ودّر، وكذلك جدّد"<sup>(٤)</sup>.

وأما إذا أدى إدغام المتماثلين إلى عدم الوقوع في اللبس لم يكن هناك ما يمنع من إجراء هذا

(١) ابن الحاجب: المصدر السابق نفسه.

(٢) ابن الحاجب: المصدر السابق نفسه.

(٣) ابن يعيش: شرح المفصل ١٠/١٢٢.

(٤) ابن يعيش: المصدر السابق ١٠/١٢٣.

الإدغام، كما هو الشأن عند إدغام شدد، ومدد، وتحويلهما إلى شدّ ومدّ؛ إذ ليس في زنة الأفعال الثلاثية ما هو على وزن فعل ساكن العين.

يقول ابن يعيش: "ولم يكن مثل هذا اللبس في نحو: شدّ، ومدّ؛ لأنه ليس في زنة الأفعال الثلاثية ما هو على زنة فعل ساكن العين فيلتبس به"<sup>(١)</sup>.

### ❖ العدول عن الأصل: همزة الوصل تسقط عند وصل الكلام:

إذا كان الأصل أن همزة الوصل تسقط إذا اتصلت بكلام قبلها نظراً للاستغناء عنها، فإنه يعدل عن هذا الأصل إذا سبقت همزة الاستفهام همزة حرف التعريف.

يقول أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ): "وهذه الهمزات كلها إذا اتصلت بكلام قبلها سقطت إلا التي تصحب لام المعرفة، وذلك قولك وأنت تستفهم: أستضعفت زيداً، أستخرجت الدراهم، أين زيد أنت؟، فتسقط همزة الوصل؛ لأنك لما أتيت بالتي للاستفهام، استغنيت عنها فسقطت وأما المصاحبة للام التعريف في نحو: القوم، فإنها لا تسقط، ولكنها تبدل ألفاً، وذلك قولك: آقوم عندك، ﴿اللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، كرهوا أن تُحذف كما حذفت الهمزات الأخر فيلتبس الاستفهام بالخبر..."<sup>(٣)</sup>.

### ❖ العدول عن قاعدة: التفسير يرد الأشياء إلى أصولها:

إذا كانت القاعدة التوجيهية تقضي بأن التفسير يرد الأشياء إلى أصولها، فإنه يعدل عن هذه القاعدة مخافة الوقوع في اللبس، وذلك مثل جمعهم عيد على أعياد، مع أن القياس يقتضي أن يجمع على أعواد، لأنه مشتق من العود، ولكنهم كرهوا استعمال هذا الأصل القياسي؛ لئلا يلتبس بجمع عود.

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ): "وأما عيد وأعياد فإنه وإن كان البدل فيه لعلّة، إذ أصله الواو، لأنه من العود، وإّما قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها، فكان القياس أن تعود إلى الواو.. وإّما لزم البدل لقولهم في التفسير: أعياد، كأنهم كرهوا: أعواداً، لئلا يلتبس بجمع عود"<sup>(٤)</sup>.

### ❖ العدول عن قاعدة: التصغير يرد الأشياء إلى أصولها:

إذا كانت القاعدة التوجيهية تقتضي بأن التصغير يرد الأشياء إلى أصولها، فإنه يُعدل عن هذه القاعدة مخافة الوقوع في اللبس، ومن صور ذلك أنهم أجازوا إبقاء حرف العلة على حاله ولم يردوه إلى أصله إذا خيف الالتباس.

(١) ابن يعيش: المصدر السابق نفسه.

(٢) سورة يونس: آية ٥٩.

(٣) أبو علي الفارسي: التكملة ١٨، وينظر: ابن عصفور: شرح جمل الزجاجي ٣٥٢/٢. ابن يعيش: شرح المفصل ١٣٨/٩. ابن

مالك: شرح التسهيل ٤٦٦/٣. السيوطي: همع الهوامع ٢٢٥/٦.

(٤) ابن يعيش: شرح المفصل ١٢٤/٥، وينظر: سيويه: الكتاب ٤٥٨/٣، ابن الحاجب: الإيضاح في شرح المفصل ٥٧٦/١. ابن

عصفور: المتع في التصريف ٢٣٦/١. الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٢١١/١. ابن عقيل: المساعد على تسهيل الفوائد ١٤٢/٤.

من أجل ذلك فقد جاء تصغير عيد على عييد، مع أن قياس تصغيره أن تقول: عَوَيْدٌ، لأن أصل الياء واو؛ لأنه مشتق من العود، ولكنهم عدلوا عن هذا القياس لئلا يلتبس بـ(عَوَيْد) تصغير عود. يقول الرضي (ت ٦٨٦هـ): "وإنما قالوا: عَوَيْدٌ في تصغير عيد ليفرقوا بينه وبين تصغير عود، وكذلك فرقوا جمعيهما فقالوا: أَعْيَادٌ في جمع عيد، وأَعْوَادٌ في جمع عود"<sup>(١)</sup>.

ونحو تصغيرهم عيد على عييد مخافة الوقوع في الالتباس بتصغير عود ما ذكره الدكتور أمين السيد في شأن تصغيرهم قيمة على قيمة، وديمة على ديمة مخافة الالتباس بتصغير قامة ودومة وفي هذا يقول: "ومما شذ تصغيره عيد على عييد، وكان القياس يقضي بقلب يائه واوًا؛ لأن أصلها الواو إذ هي مشتقة من العود لكنهم أبقوها ياء، لئلا تلتبس بتصغير عود أحد الأعواد، وعلى هذا يصح لنا أن نقول: إنه إذا خيف الالتباس جاز إبقاء حرف العلة على حاله ولم يرد إلى أصله. فتصغر قيمة على قيمة للفرق بينها وبين تصغير قامة، وكذلك ديمة تصغر على ديمة لئلا تلتبس بتصغير دومة"<sup>(٢)</sup>.

إذا كانت القاعدة التوجيهية تقضي بأن التصغير يرد الأشياء إلى أصولها فإنه يعدل عن هذه القاعدة مخافة الالتباس، ومن صور ذلك أنه عند تصغير الثلاثي المؤنث بعلامة مقدرة فإنه تثبت التاء نحو تصغيرهم: شمس على شميسة، على أنه يجب ترك زيادة التاء إذا أوقعت زيادتها في لبس كما في تصغير: شجر وبقر، عند من يقول بتأنيث اسم الجنس الجمعي، فلا يُقال في تصغيرهما: شُجَيْرَةٌ، وَبُقَيْرَةٌ، لئلا يلتبس بتصغير شجرة وبقرة. وكذلك لا يُقال عند تصغير: خمس، وسبع، الدالتين على معدود مؤنث: خُمَيْسَةٌ وَسُبَيْعَةٌ، لئلا يلتبس بتصغير معدود المذكور.

يقول ابن عقيل (ت ٧٦٩هـ): "وقد ذكر في غير هذا الكتاب قيدًا يحتاج إليه، أنه إنما تثبت التاء في الثلاثي المذكور إذا لم يحصل التباسه بمذكر فإن حصل لم تثبت كعشر وتسع، فلا يُقال فيهما: عشيرة، وتسبعة لئلا يلتبس بالمذكر، وكذا شجر وبقر لا يُقال فيهما: شجيرة، وبقيرة، لئلا يلتبس بشجرة وبقرة"<sup>(٣)</sup>. وعبر ابن مالك (ت ٦٧٢هـ) في ألفيته عن ذلك بقوله:

وَإِخْتِمَ بِتَا التَّأْنِيثِ مَا صَغُرَتْ مِنْ مُؤْنِثٍ عَارٍ ثَلَاثِي كَسْنٍ  
مَا لَمْ يَكُنْ بِالتَّائِيْرِ ذَا لِبْسٍ كَشَجَرٍ وَبُقَيْرٍ وَخَمْسٍ<sup>(٤)</sup>

وفي شرح هذا البيت يقول المرادي (٧٤٩هـ): "يعني أن التاء لا تلحق اسم الجنس الذي يتميز من واحده بنزع التاء نحو: شجر وبقر، فتقول في تصغيرهما: شُجَيْرٌ، وَبُقَيْرٌ، إذ لو قلت في تصغيرهما: شجيرة وبقيرة لالتبس بتصغير: شجرة وبقرة، ولا تلحق أيضًا بضعًا وعشرًا. وما دونهما من عدد المؤنث بل يُقال: بُضَيْعٌ وَعُشَيْرٌ، إذ لو قيل: بُضَيْعَةٌ وَعُشَيْرَةٌ لتوهم أن ذلك عدد مذكر"<sup>(٥)</sup>.

(١) الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٢١١/١. وينظر: سيويه: الكتاب ٤٥٨/٣. ابن السراج: الأصول في النحو ٥٨/٣.

(٢) د. أمين السيد: في علم الصرف ١٣٦.

(٣) ابن عقيل: المساعد على تسهيل الفوائد ٥١٣/٣.

(٤) ابن مالك: الألفية في النحو الصرف ٦٩.

(٥) المرادي: توضيح المقاصد والمسالك ١٤٤/٥، ١١٥.

## القاعدة الفرعية الخامسة

### الأحكام الموضوعية للتخفيف إذا أدت إلى نقض أغراض مقصودة تركت

من ضروب الفساد الذي يعتري البنية ويكون مدعاة للعدول عن أصل القاعدة، ما يُسمى نقض الغرض، ويقوم نقض الغرض في الدرس اللغوي على فكرة مؤداها أنه لا يجوز أن يطرأ على تركيب الجملة أو البنية المفردة ما من شأنه أن يؤدي إلى تناقض الفائدة المرجوة من هذا التركيب أو تناقض التغيير المقصود من هذه البنية؛ لأنه لو جاز ذلك لانتقض الغرض المرجو.

من أجل ذلك، فإن نقض الغرض يرتبط ارتباطاً وثيقاً بعلّة التضاد في تراثنا النحوي، إذ تحرص هذه العلة على خلو التركيب أو البنية من أشكال التناقض والاختلاف في جانبي المعنى واللفظ معاً. وبناء على ذلك فقد صاغ الصرفيون قاعدة توجيهية مهمة للعدول عن الأحكام الموضوعية للتخفيف تنص على أن: "الأحكام الموضوعية للتخفيف إذا أدت إلى نقض أغراض مقصودة تركت"<sup>(١)</sup>. ويبدو أن ما يسمى نقض الغرض قد استمدته نحاة العربية القدماء من علوم الشريعة؛ إذ عقد ابن جني (ت ٣٩٢هـ) في خصائصه باباً بعنوان: "باب في الامتناع من نقض الغرض"، جاء في مستهله قوله:

"اعلم أن هذا المعنى الذي تحامته العرب - أعني امتناعها من نقض أغراضها - يشبه البداء الذي تروم اليهود إلزامنا إياه في نسخ الشرائع وامتناعهم منه، إلا أن الذي رامته العرب من ذلك صحيح على السير، والذي ذهبوا هم إليه فاسد غير مستقيم، وذلك أن نسخ الشرائع ليس ببداء عندنا؛ لأنه ليس نهيًا عما أمر الله تعالى به وإنما هو نهي عن مثل ما أمر الله تعالى به في وقت آخر غير الوقت الذي كان - سبحانه - أمر بالأول فيه... فكذلك امتناع العرب من نقض أغراضها هو الفساد مثل ما نزهنا القلم - سبحانه - عنه من البداء"<sup>(٢)</sup>.

وقد تجلّى أثر القاعدة التوجيهية الفرعية التي تنص على أن: "الأحكام الموضوعية للتخفيف إذا أدت إلى نقض أغراض مقصودة تركت" في العدول عن بعض القواعد التوجيهية الأصلية، منها ما يلي:

### ❖ العدول عن قاعدة: كراهة توالي المثلين:

إذا كان الأصل أن كل ما اجتمع فيه حرفان مثلان متحركان وجب إسكان الأول وإدغامه في الثاني، فإن هذا الأصل يُعدل عنه إذا ما أفضى ذلك الإدغام إلى نقض غرض مقصود ومثال ذلك ما يكون الحرف الثاني من المثلين مزيداً للإلحاق.

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ): "إن الإدغام إنّما جيء به لضرب من التخفيف فإذا أدّى

(١) ابن يعيش: شرح المفصل ١٠/١٢٢.

(٢) ابن جني: الخصائص ٣/٢٣٤، ٢٣٥.

ذلك إلى فساد عدل عنه إلى الأصل، وكان احتمال التثقيب أسهل عندهم<sup>(١)</sup>.

وذكر ثلاثة أضرب للفساد الذي يعترى البنية عند الإدغام منها نقض الغرض؛ إذ يقول:  
"أحدها: أن يكون الحرف الثاني من المثلين مزيداً للإلحاق والأحكام الموضوعة للتخفيف إذا  
أدت إلى نقض أغراض مقصودة تركت"<sup>(٢)</sup>.

وبناء على ذلك فقد امتنع الإدغام في الفعلين: شَمَلَّ وَجَلَبَّ؛ لأنهما ملحقان ببناء دَحْرَجَ.  
يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) في ذلك: "فإن كان أحد المثلين مزيداً للإلحاق من نحو: شَمَلَّ وَجَلَبَّ  
لم يجز الإدغام، لأن الباء الثانية في جَلَبَّ واللام الثانية في شَمَلَّ كررت لإلحاقه ببناء دَحْرَجَ  
وسرّهف، فلو أدغم لزال الإلحاق، وبطلت الموازنة فينتقض الغرض المطلوب من تكرير الحرف"<sup>(٣)</sup>.

وكذلك امتنع الإدغام في نحو الفعلين: اسْحَنَكَ واقْعُنْسَسْ؛ لأنهما ملحقان ببناء اِخْرَنْجَمَ من  
الأفعال يقول ابن السراج (ت ٣١٦هـ): "فإذا وجدت شيئاً ملحقاً قد ضعف واجتمع فيه حرفان  
مثلان، فلا تدغمه فإنه إنما ضعف ليبلغ زنة ما ألحق به فمثل: اسْحَنَكَ واقْعُنْسَسْ لا يُدغم لأنه  
الحق بـ(اِخْرَنْجَمَ)"<sup>(٤)</sup>.

وكذلك امتنع الإدغام في نحو: قَرَدَدَ من الأسماء لأنه ملحق ببناء: جَعْفَرُ من الأسماء. يقول ابن  
عصفور (ت ٦٦٩هـ) في ذلك: "ولذلك احتملوا ثقل اجتماع المثلين في قَرَدَدَ ولم يدغموا، لئلا  
يتغير عن بناء ما ألحق به وهو جَعْفَرُ، فلا يحصل الغرض الذي قصد به، من تصيير الملحق على وفق  
الملحق به في الحركات والسكنات وعدد الحروف"<sup>(٥)</sup>.

### ❖ العِدُولُ عَنْ قَاعِدَةِ: كِرَاهَةِ تَحْرِيكِ الْوَاوِ أَوْ الْيَاءِ وَقَبْلَهُمَا الْفَتْحَةَ:

إذا كان الأصل أن العرب يكرهون تحريك الواو أو الياء وقبلهما الفتحة، فيفرون من هذه  
الكراهة بإعلال تلك الواو أو هذه الياء بقلبها ألفاً، فإنه يعدل عن ذلك إذا ما أفضى ذلك الإعلال  
إلى نقض غرض مقصود، ومن ثمَّ امتنع إعلال الملحق إذا كان في إعلاله ما يخل بموازنته الملحق به.

يقول الرضي (ت ٦٨٦هـ) في تقرير ذلك: "فإن الملحق لا يعل بحذف حركة ولا نقلها ولا  
حذف حرف؛ لئلا يخالف الملحق به، فيبطل غرض الإلحاق، إلا إذا كان الإعلال في الآخر، فإنه يعل  
لأن الأواخر محل التغيير"<sup>(٦)</sup>.

من أجل ذلك فقد ذهب الصرفيون إلى أن إعلال الملحق يمتنع إذا كان في إعلاله ما يخل

(١) ابن يعيش: شرح المفصل ١٠/١٢٢.

(٢) ابن يعيش: المصدر السابق نفسه.

(٣) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٤٠٣.

(٤) ابن السراج: الأصول في النحو ٣/٣٥٤.

(٥) ابن عصفور: الممتع في التصريف ١/٢٠٧.

(٦) الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٣/١٢٦.



بالموازنة، "فلو أعللت "جَدَوَل" إعلال يخاف بنقل الفتحة إلى الدال وقلب الواو ألفاً لصارَ "جدال" وفقد موازنته لـ(جَعْفَر)، وكذلك: عَثِير، لا يجوز إعلاله إعلال إخال، لئلا يفقد موازنته لـ(دِرْهَم).  
وقد وقع الإعلال في جديل تصغير جدول واسلنقاء مصدر اسلنقى وسوטר المبني للمجهول من سيطر، وتجوهل، وأساليب لأنه لا يخجل بالموازنة"<sup>(١)</sup>.

## ❖ العَدُولُ عَنِ الْأَصْلِ: الْوَاوُ وَالْيَاءُ إِذَا اجْتَمَعَا وَسَبَقَتْ إِحْدَاهُمَا بِالسُّكُونِ تَقْلِبُ الْوَاوُ يَاءً وَتَدْغَمُ فِي الْيَاءِ:

إذا كان الأصل أن الواو والياء إذا اجتمعتا وسبقت إحداهما بالسكون تقلب الواو ياءً وتدغم في الياء فإن يعدل عن هذا الأصل إذا ما أفضى إلى نقض غرض مقصود.  
ومن أمثلة ذلك ما يحدث من امتناع قلب الواو ياءً في ديوان، لأن ذلك يؤدي إلى نقض غرض مقصود، وهو أنهم كرهوا التضعيف في دَوَّان، فقلبوا الواو الساكنة ياءً، فلو أبدلوا الواو فيما بعد للزم أن يقولوا: ديان، فيعودوا إلى نحو ما هربوا منه.

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) في ذلك: "فإن قيل: فهلا قلبتم الواو ياءً في ديوان للياء الساكنة قبلها كما فعلتم ذلك بـ(سيد)، وميت، قيل: لأنه كان يؤدي إلى نقض الغرض؛ لأنهم كرهوا التضعيف في ديوان، فأبدلوا ليختلف الحرفان، فلو أبدلوا الواو فيما بعد للزم أن يقولوا: ديان، فيعودوا إلى نحو ما هربوا منه"<sup>(٢)</sup>.

وفي باب الإعلال كذلك يُمكن تفسير قلب الواو والياء همزة إذا وقعتا طرفاً بعد ألف زائدة بأن ذلك كان فراراً من نقض غرض مقصود، وبيان ذلك أن الأصل في كساء، رداء، هو: كساو، رداي، فتحركت الواو والياء وقبلهما فتحة وليس بينهما وبينها حاجز إلا الألف، وهو -حاجز غير حصين، فقلبت ألفاً، فصارتا: كساء، رداا، فاجتمع ساكنان على حد تصور الصرفيين، فكانت احتمالات التخلص من التقائهما.

**الأول:** رد الألف الأخيرة إلى أصلها من الواو أو الياء، فيكون في ذلك نقض غرض، إذ يرجع إلى ما فر منه.

**الثاني:** حذف أحد الساكنين، ويكون في ذلك أيضاً نقض غرض، إذ يعود الممدود مقصوداً، ويزول الغرض الذي بنوا الكلمة عليه.

**الثالث:** قلب الألف الأخيرة همزة، وهو التغيير الذي وقع.  
يقول ابن عصفور في بيان انتفاء الاحتمال الأول -رد الألف الأخيرة إلى أصلها-: "فاجتمع ساكنان الألف المبدلة من الياء أو الواو مع الألف الزائدة، فقلبت همزة ولم ترد إلى أصلها من الواو

(١) د. فخر الدين قباوة: تصريف الأسماء والأفعال ١١٠، ١١١.

(٢) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٢٥٣.

والياء؛ لئلا يرجع إلى ما فر منه" (١).

ويقول ابن يعيش في بيان انتفاء الاحتمال الثاني - حذف أحد الساكنين - : "فلما التقى ساكنان كرهوا حذف أحدهما، فيعود الممدود مقصوراً ويزول الغرض الذي بنوا الكلمة عليه، فحركوا الألف الأخيرة لالتقاء الساكنين، فانقلبت همزة، فصارت كساء، ورداء وسقاء وعطاء" (٢).

وقد يكون هناك وجه للعدول عن الأصل غير ما ذكر من القواعد الفرعية الخمس السابقة، فقد يكون العدول عن الأصل لعله التشبيه أو لعله النقيض.

ففي سبيل العدول عن الأصل لعله التشبيه صاغ الصرفيون قاعدة توجيهية تقول:

"قد يعطي الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو في لفظه أو فيهما" (٣).

وقد تجلّى أثر هذه القاعدة التوجيهية في العدول عن بعض القواعد الأصلية منها ما يلي:

أ- تصحيحهم فعل التعجب: ما أطوله، أطول به حملاً على تصحيح أفعال التفضيل نحو:

أطول الناس.

من قبيل العدول عن الأصل لعله التشبيه ما ورد في باب الإعلال من تصحيح فعل التعجب ما

أطوله، أطول به حملاً على تصحيح أفعال التفضيل نحو: أطول الناس.

يقول ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ) في ذلك: "ولا يصح شيء من ذلك إلا أن يكون فعل

تعجب نحو: ما أقوله وما أطوله وأقول به وأطول به فإنه يصح لشبهه بـ (أفعل) التي للمفاضلة نحو:

هو أقول منه وأطول، ووجه الشبه بينهما أنهما لا يبينان إلا من شيء واحد، وأن فعل التعجب فيه

تفضيل للمتعجب منه على غيره، كما أن أفعل يقتضي التفضيل، وأن فعل التعجب لا يتصرف فصار

بمنزلة الاسم لذلك" (٤).

ب- عدم تصرف الفعل "ليس" حملاً على عدم تصرف الحرف "ما":

الأصل في الأفعال أن تتصرف، ولكن ورد بعضها على خلاف ذلك، ومن أمثلة ذلك الفعل

"ليس"، إذ لزم وجهاً واحداً، وقد فسر الصرفيون وجه العدول عن الأصل - أصل التصرف - في هذا

الفعل بأنه للمشابهة المغنوية الكائنة بينه وبين الحرف "ما"؛ إذ هما بمعنى واحد.

يقول أبو الحسن الوراق (ت ٣٢٥هـ) في ذلك: "فإن قال قائل: فما الذي منع ليس من التصرف؟

فالجواب في ذلك: أنه لما دخلها معنى النفي، ضارعت ما التي للنفي، حتى إن بعض العرب يجري

ليس مجرى ما، فلما دخلها شبه الحروف. - والحروف لا تتصرف -، لم تتصرف هي أيضاً وألزم

(١) ابن عصفور: المتع في التصريف ٣٢٦/١.

(٢) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٢٧٨.

(٣) ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعراب ٨٨٤.

(٤) ابن عصفور: المتع في التصريف ٤٨١/١، وينظر في ذلك: ابن جني: المنصف ٣٢٠/١. الصيمري: التبصرة والتذكرة ٨٩٤/٢.

وجهاً واحداً" (١).

وفي سبيل العدول عن الأصل لعللة النقيض صاغ الصرفيون قاعدة توجيهية تقول:

وهم مما يجرون الشيء مجرى نقيضه كما يجرونه مجرى نظيره (٢).

وتحت هذه القاعدة التوجيهية يُمكن إدراج بعض المسائل التي وقع فيها عدول بعض القواعد الأصلية نتيجة إجراء النقيض مجرى نقيضه، منها ما يلي:

أ- قولهم: الموتان بدون إعلال حملاً على قولهم: "الحيوان":

من قبيل العدول عن الأصل نظراً لحمل النقيض على النقيض ما ورد من تصحيح الموتان مع وجود مقتضى الإعلال، إذ صحت الواو ولم تُعل حملاً له على نقيضه الحيوان.

يقول ابن جماعة في شرح ذلك: "إن الشيء لَمَّا كان أقرب خطوراً بالبال مع ضده من سائر المغايرات التي ليست أضراراً له، صح لهذا الجامع المشترك تنزيلهما منزلة المثليين، فيحمل أحدهما على الآخر في شيء من أحكامه كما يحمل على نظيره. وقد قالوا: صح الموتان مع وجود مقتضى الإعلال حملاً له على ضده الحيوان" (٣).

ب- قولهم في النسب: بدويّ وعلويّ حملاً على نقيضيهما حضريّ وسفليّ.

من قبيل العدول عن القياس نظراً لحمل النقيض على النقيض ما ورد في باب النسب من قولهم: بدويّ وعلويّ عند النسب إلى البادية والعالية حملاً على قولهم في نقيضيهما حضريّ وسفليّ.

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) في شرح ذلك: "فمن ذلك قولهم في النسبة إلى البادية: بدويّ والقياس: بادي أو بادوي، على حد قاضٍ وقاضية، وغازٍ وغازية، كأنهم بنوا ممن لفظه اسماً على فعلٍ حملوه على ضده وهو الحضري، فقالوا: بدويّ كما قالوا: حضريّ.

وقالوا في النسب إلى العالية: علويّ، والعالية مواضع في بلاد العرب، وهي الحجاز وما ولاها، كأنهم بنوا على فعلٍ، ونسبوا إليه حملاً على ضده وهو السفلي" (٤).

وسوف يقوم البحث بدراسة هاتين القاعدتين التوجيهيتين القائمتين على علة التشبيه وعللة النقيض

(١) أبو الحسن الوراق: علل النحو ٢٤٥، ٢٤٦. وينظر في ذلك: ابن الأنباري أسرار العربية ١٣٢، ١٣٣، الإنصاف في مسائل الخلاف ١٦١/١.

(٢) ابن جني: المنصف ٦٩/١.

(٣) ابن جماعة: مجموعة الشافية ٢٠/١. وينظر: السكاكي: مفتاح العلوم ٣٩.

(٤) ابن يعيش: شرح المفصل ١٠/٦.

تفصيلاً عند حديثه عن القواعد الاستدلالية المختلفة، وذلك لأن هاتين القاعدتين قد توخفاً في غير مجال العدول عن أصل القاعدة؛ ولذلك اكتفى البحث بالإشارة إليهما إشارة سريعة في هذا الموضع.

وفي ختام الحديث عن قواعد توجيه العدول عن أصل القاعدة تدعو هذه الدراسة إلى إعادة النظر في شأن كثير من الشذوذات الصرفية التي تحول دون اطراد قاعدة معينة، ومحاولة تفسيرها في ضوء ما يُمكن أن يُسمى قواعد العدول عن الأصل؛ إذ إن وصفها بقواعد العدول عن الأصل أشبه بالصواب وأدنى لروح اللغة.

كما تخرج هذه الدراسة بنتيجة مفادها أن القيمة الحقيقية لقواعد العدول عن الأصل تكمن في كونها مظهرًا من مظاهر الافتتان في العربية وأحد سبلها إلى التجديد والابتكار، وفي كونها تعكس ميل هذه اللغة إلى المرونة وعدم تقيدها بقاعدة معينة تقيدها صارمًا، وهذا يكون من شأنه إثراء طرق البحث في هذه اللغة، ومدّها بعوامل الخصوبة والاستمرار.

## **الفصل الثاني**

### **قواعد التوجيه الاستدلالية الأولى**

وضع الصرفيون بعض القواعد التوجيهية الاستدلالية التي تقوم بتفضيل استدلال صرفي على استدلال صرفي آخر، وقد تعددت الألفاظ الدالة على التفضيل في هذه القواعد فجاءت على نحو أقوالهم: أحسن، أقوى، أولى، ولكن الصياغة المشهورة بين هذه القواعد هي ما احتوت على لفظ (أولى)، ولذلك فسوف يطلق البحث على الضوابط التي تقوم بتفضيل استدلال صرفي على استدلال صرفي آخر "قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية".

على أن هذه الضوابط التي وضعها الصرفيون للقيام بتفضيل استدلال صرفي على استدلال صرفي آخر "كانت لهم بمثابة قواعد إرشادية ومعالم توجيهية صيغت بشكل أولويات وأفضليات، ومقدمات ترجيحية يستحضرونها في أذهانهم، كلما خطرت مناسبة تستدعي قياساً حملياً"<sup>(١)</sup>.

ويبدو أن قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية هي من أكثر قواعد التوجيه التي قامت بإثراء الخلاف النحوي أو الصرفي بين النحويين أو الصرفيين، ويتجلى ذلك بصورة واضحة من خلال تلك القواعد التي تقوم بتفضيل حذف على حذف، إذ كان "يجتهد كل منهم في العثور على القاعدة التي تنطبق على المسألة التي يتصدى لها فيصدر رأيه مطابقاً لهذه القاعدة، فإذا اختلف النحويان في المسألة الواحدة فذلك خلاف في اختيار القاعدة التي بنى حكمه في ظلها، فقد يعتمد أحدهما في إصدار رأيه على قاعدة، ويرى الآخر أن قاعدة أخرى هي أكثر انطباقاً على هذه المسألة بعينها"<sup>(٢)</sup>.

على أنه يمكن تقسيم قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية إلى قسمين:

### الأول: قواعد توجيه استدلالية أولوية عامة:

وهي القواعد الأولوية التي لا تختص بباب صرفي معين، بل تعم أبواباً صرفية مختلفة مثل باب الأصالة والزيادة، باب الإدغام، وباب الإبدال، وباب الإعلال، وباب الحذف وغيرها. ومن هذه القواعد ما يلي:

**القاعدة الأولى: الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير<sup>(٣)</sup>.**

**القاعدة الثانية: الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل<sup>(٤)</sup>.**

**القاعدة الثالثة: الحمل على أحسن القبيحين<sup>(٥)</sup>.**

(١) د. عبد الفتاح حسن على البجة: ظاهرة قياس الحمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القدامى والمحدثين ١٨٣، الطبعة الأولى، دار الفكر، عمان، الأردن ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٢) د. تمام حسان: الأصول، دراسة ايبستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ٢٠٩.

(٣) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٠، السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ١/٣٨٧.

(٤) السيوطي: المصدر السابق ١/٤٠٠.

(٥) ابن جني: الخصائص ١/٢١٣، السيوطي: المصدر السابق ١/٣٩٣.

## الثاني: قواعد توجيه استدلالية أولوية خاصة:

وهي القواعد الأولوية التي تختص بباب الحذف دون سواه من الأبواب الصرفية الأخرى، إذ تقوم هذه القواعد بتوجيه تفضيل حذف على حذف، وهي القواعد التالية:

**القاعدة الأولى: حذف الزائد أولى من حذف الأصلي<sup>(١)</sup>.**

**القاعدة الثانية: حذف ما لم يجيء لمعنى أولى من حذف ما جاء لمعنى<sup>(٢)</sup>.**

**القاعدة الثالثة: حذف الأواخر أولى من حذف الأوائل<sup>(٣)</sup>.**

**القاعدة الرابعة: حذف ما لا يخرج إلى عدم النظير أولى من حذف ما يخرج إليه<sup>(٤)</sup>.**

(١) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٦٤٨/٢.

(٢) ابن الأنباري: المصدر السابق ٦٤٩/٢.

(٣) ينظر: الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٢٥٢/١.

(٤) ينظر: سيويه: الكتاب ٤٣٣/٣.

## القسم الأول

### قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية العامة

وضع الصرفيون بعض القواعد التوجيهية التي تقوم بتفضيل استدلال صرفي على استدلال صرفي آخر وهي لا تختص بباب صرفي معين، بل تعم أبواباً صرفية مختلفة، مثل: باب الأصالة والزيادة، وباب الإدغام، وباب الإبدال، وباب الإعلال، وباب الحذف؛ ولذلك سوف نطلق على هذه القواعد قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية العامة، ومنها ما يلي:

### القاعدة الأولى

#### الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير

من القواعد الاستدلالية الأولوية العامة تلك القاعدة التوجيهية التي تقول: الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير<sup>(١)</sup>.

ويبدو أن ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) هو أول من قام بصياغة هذه القاعدة؛ إذ ذكرها في كتابه "الإنصاف في مسائل الخلاف"<sup>(٢)</sup>، وقد بلغت أهمية هذه القاعدة التوجيهية مبلغاً جعل السيوطي (ت ٩١١هـ) يُفرد لها باباً في كتابه "الأشباه والنظائر في النحو"<sup>(٣)</sup>.

ومن الملاحظ -على وجه العموم- أن هذه القاعدة كانت تذكر ضمناً دون تصريح في كتب المتقدمين على ابن الأنباري؛ إذ كثيراً ما استدلوا بدليل عدم النظر في استنباط كثير من الأحكام الصرفية والنحوية مشيرين -مثلاً- إلى أن هذا البناء ليس في أبنية العربية.

ووجه القول بعمومية القاعدة الأولوية التي تقول: "الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير" هو أن تطبيقاتها تعم ظواهر صرفية مختلفة أو تشمل أبواباً صرفية متعددة مثل باب الأصالة والزيادة، وباب الإدغام، وباب الإبدال، وباب الإعلال، وباب الحذف، وغيرها.

وفيما يلي تفصيل الحديث عن أثر هذه القاعدة عبر الأبواب الصرفية المتعددة:

#### ١- باب الأصالة والزيادة:

وظفت قاعدة "الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير" توظيفاً بيناً في باب الأصالة والزيادة، حيث جعل الصرفيون أحد الأدلة التي يُستدل بها على معرفة الأصلي والزائد من الحروف دليل الخروج عن النظر.

(١) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٠.

(٢) ابن الأنباري: المصدر السابق نفسه.

(٣) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ١/٣٨٧.



وقد شرح ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ) مفهوم دليل الخروج عن النظر بوصفه أحد أدلة معرفة الأصلي والزائد في قوله:

"وأما الخروج عن النظر فإن يكون الحرف إن قدر زائداً كان للكلمة التي يكون فيها نظير، وإن قدر أصلاً لم يكن لها نظير أو بالعكس، فإنه إذ ذاك ينبغي أن يُحمل على ما لا يؤدي إلى خروجها عن النظر"<sup>(١)</sup>.

كما عبر ابن مالك (ت ٦٧٢هـ) عن هذا الدليل بقوله: "إذا عدم الاشتقاق، وفي الكلمة حرف صالح للأصالة والزيادة، لكن أحد الاحتمالين يؤدي إلى وزن مهمل، والآخر لا يؤدي إلى ذلك عمل بمقتضى ما لا يؤدي إلى ذلك لا بمقتضى ما يؤدي إلى ذلك"<sup>(٢)</sup>.

وقد عبر الصرفيون عن قاعدة الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير في هذا الباب -باب الأصالة والزيادة- بصور مختلفة:

منها قولهم: "ومتى خرج اللفظ عن أبنية العرب الصحيحة كان خروجه عن الأبنية أحد الدلائل على زيادة الحرف"<sup>(٣)</sup>.

وقولهم: "إذا خرج لفظ عن أبنية كلامهم دل ذلك على زيادة الحرف فيه"<sup>(٤)</sup>.

وقولهم: "خروج اللفظ عن أبنية كلامهم أحد الأدلة على زيادة الحرف فيه"<sup>(٥)</sup>.

والملاحظ أن هذه القاعدة "الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير" ترتبط -في باب الأصالة والزيادة- غالباً بما يُسمى التقسيم والسير، ويُقصد بالتقسيم ذكر الوجوه المحتملة في المسألة، على حين يُقصد بالسير اختبار تلك الوجوه لإبطال ما لا يصلح منها والأخذ بما يصلح.

من أجل ذلك فقد يستعاض في كثير من الأحيان عن ذكر القاعدة التوجيهية بذكر طريقة السير والتقسيم التي تفضي إلى مفهوم هذه القاعدة.

ومن أمثلة توظيف هذه القاعدة في باب الأصالة والزيادة ما يلي:

### أ- الاستدلال على أصالة الواو وزيادة النون في "مروان":

اعتماداً على طريقة التقسيم والسير التي تفضي إلى تقرير قاعدة "الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير"، استدل الصرفيون على أصالة الواو وزيادة النون في مروان، إذ إن وزنه فعلاًن.

(١) ابن عصفور: المتع في التصريف ٥٨/١.

(٢) ابن مالك: شرح الكافية الشافية ٢٠٦٠/٤.

(٣) الأعلام الشنتمري: النكت في تفسير كتاب سيويه ١١٦٤/٢.

(٤) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٧٩١/٢.

(٥) ابن الحاجب: الإيضاح في شرح المفصل ٧٠٨/١.

يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ) في باب التقسيم والسبر: "وذلك كأن تقسم نحو "مَرَوَان" إلى ما يحتمل حاله من التمثيل له، فنقول: لا يخلو من أن يكون فَعْلَان أو مَفْعَلَا أو فَعْوَالَا، فهذا ما يبيحك التمثيل في بابه، فيفسد كونه مفعالا أو فعوالا أنهما مثالان لم يجيئا"<sup>(١)</sup>.

### ب- الاستدلال على أصالة الواو وزيادة التاء في "عزويت":

اعتماداً على طريقة التقسيم والسبر التي تفضي إلى قاعدة "الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير"، استدل الصرفيون على أصالة الواو وزيادة التاء في عزويت، إذ إن وزنه فعليت.

يقول أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ) في شرح هذا الاستدلال: "لا يخلو عَزْوِيْت من أن يكون فَعْلِيْلَا أو فِعْوِيْلَا أو فِعْلِيْتَا، ولا يجوز أن يكون فِعْوِيْلَا؛ لأنه بناء لم يوجد في الأبنية المستقرأة، ولا يجوز أن يكون فَعْلِيْلَا؛ لأن الرباعي لا تصح الواو فيه إلا في باب الوعوعة ونحوه من المضاعف وليس هذا منه، فبقي فَعْلِيْت فالواو لام والياء زائدة كزيادتها في عَفْرِيْت"<sup>(٢)</sup>.

### ج- الاستدلال على زيادة التاء الأولى في "تتفل" و"تنضب":

استناداً إلى هذه القاعدة أيضاً قضى الصرفيون بأن التاء الأولى في تتفل، وتنضب زائدة غير أصلية، إذ لو قدر أصلتهما لكان وزهما: فَعْلُل بفتح فسكون فضم، وهو بناء غير موجود؛ إذ ليس في الكلام على مثال جَعْفُر، على حين أن القضاء بزيادتها لا يخرج إلى عدم النظير، حيث إن وزن تَفْعُل مثبت بين الأبنية.

يقول سيويه (ت ١٨٠هـ): "فمما بين لك أن التاء فيه زائدة التنضب؛ لأنه ليس في الكلام على مثال جَعْفُر، وكذلك التتفل والتتفل؛ لأنهم قد قالوا: التتفل، وليس في الكلام على مثال جعفر"<sup>(٣)</sup>.

وقد بين ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ) وجه الحكم بزيادة التاء الأولى في تتفل: "وكذلك تتفل تأؤه زائدة؛ لأنها لو كانت أصلية لكان وزن الكلمة فَعْلُلَا، وذلك بناء غير موجود في كلامهم"<sup>(٤)</sup>. كما بين ابن مالك (ت ٦٧٢هـ) وجه الحكم بزيادة التاء الأولى في تنضب، فقال: "إذا علم الاشتقاق، وفي الكلمة حرف صالح للأصالة والزيادة، لكن أحد الاحتمالين يؤدي إلى وزن مهمل، والآخر لا يؤدي إلى ذلك عمل بمقتضى ما لا يؤدي إلى ذلك لا بمقتضى ما يؤدي إلى ذلك، كالحكم

(١) ابن جني: الخصائص ٦٩/٣.

(٢) أبو علي الفارسي: التعليقة على كتاب سيويه ٣٩٢/٤، وينظر في ذلك أيضاً:

سيويه: الكتاب ٣١٦/٤، ابن جني: المنصف ١٦٩/١، ابن يعيش: شرح المفصل ١٥٠/٩، ابن عصفور: المتع في التصريف ١

٢٧٧، ١٧٨، الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٣٩٣/٢.

(٣) سيويه: الكتاب ٣١٥/٤.

(٤) ابن عصفور: المتع في التصريف ٢٧٥/١.

بأصالة تاء تنضب فإنه يؤدي إلى ثبوت فَعْلٌ وهو وزن مهمل، بخلاف الحكم بزيادتها فإنه لا يؤدي إلى ذلك فتعين المصير إليه<sup>(١)</sup>.

### د- الاستدلال على أصالة النون وزيادة الياء في "الشیطان":

استناداً إلى هذه القاعدة استدل الصرفيون على أن "الشیطان" وزنه فِعْعَالٌ لا فَعْلَانٌ، ومن ثم فالنون فيه أصلية والياء زائدة، وإثما قضي بذلك لقولهم: شيطنته بوزن فِعْعَلْتُهُ مثل: كَبِطَرْتُهُ، إذ لا يُمكن حملة على وزن فَعْلَنْتُهُ لعدم وجود نظير له في أبنية، فكان الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير.

يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في شرح هذه المسألة: "الشیطان فيه وجهان: أحدهما: أن يكون فِعْعَالاً من شطن أي بعد، فسمي شيطاناً؛ لأنه بعد عن رحمة الله، والثاني: أن يكون فَعْلَاناً من شاط يشيط إذا احترق، والوجه الأول هو الوجه لقولهم: شيطنته فتشيطن، ولو كان من شاط يشيط لقليل: شيطنته فتشيط، ولكان شيطنته على وزن فعلنته، وليس في كلامهم فَعْلَنْتُهُ، فيجب أن يكون فِعْعَلْتُهُ كَبِطَرْتُهُ"<sup>(٢)</sup>.

### هـ- الاستدلال على أصالة الهمزة في إمعة، إمرة:

استناداً إلى هذه القاعدة أيضاً قضي الصرفيون بأن وزن إمعة، ووزن إمرة هو: فِعْعَلَةٌ، لا إِفْعَلَةٌ، وعلّة ذلك عندهم أنه ليس في أبنية الصفات بناء على وزن إِفْعَلَةٌ، على حين يوجد في أبنيتها مثال فِعْعَلَةٌ مثل رجل دِمَّةٌ، ودِنْبَةٌ، -أي: رجل قصير، ومن ثم فالهمزة في إمعة وإمرة أصلية وليست زائدة.

يقول أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ) في شأن الحكم في همزة إمعة وإمرة من حيث أصالتها أو زيادتها: "لو حكم بزيادة الهمزة في إمرة، وإمعة لأدخل في بناء الصفات بناء ليس منها وهو إِفْعَلَةٌ، فلما كان الحكم بزيادة الهمزة منها يؤدي إلى الخروج عما عليه أبنية الصفات حمل على فِعْعَلَةٌ دون إِفْعَلَةٌ وحكم بأن الهمزة أصل ولم يخرج بالحكم بأصالة الهمزة عما يكون عليه مثال الصفة كما كان يخرج بالحكم بزيادتها عن أمثلتها، ألا ترى أن في الصفات مثال فِعْعَلَةٌ مثل رجل دِمَّةٌ ودِنْبَةٌ، وليس فيها إِفْعَلَةٌ، فحمل على بناء في أبنية الصفات مثله دون البناء الذي ليس في أبنيتها مثله"<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن مالك: شرح الكافية الشافية ٤/٢٠٦٠.

(٢) ابن الأنباري: البيان في غريب إعراب القرآن ١/١٧٧. وينظر: أبو علي الفارسي: الحجة للقراء السبعة ٢/٢٢.

(٣) أبو علي الفارسي: التعليقة على كتاب سيويه ٤/٢٨١، ٢٨٢، وينظر في ذلك أيضاً:

ابن جني: المنصف ٣/١٩، ابن عصفور: الممتع في التصريف ١/٢٣٤. الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٢/٣٩٦. ابن مالك:

شرح الكافية الشافية ٤/٢٠٦٢، ٢٠٦٣.

## ٢- باب الإدغام:

أ- الاستدلال على أن الإدغام في امحى هو من قبيل إدغام المتقاربين لا من قبيل إدغام

المثلين في باب الإدغام:

استدل الصرفيون بهذه القاعدة على أن امحى من قبيل إدغام المتقاربين وأن وزنه انفعَل اعتماداً على وجود نظير لهذا البناء في الأبنية، وأنه ليس من قبيل إدغام المثلين، إذ إن الحكم بذلك يقضي بأن وزنه افْعَل، وهو بناء لا نظير له.

يقول ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ) في بيان هذه المسألة: "فإن كان في الكلمة بعد الإدغام ما يدل على أنه من إدغام المتقاربين جاز الإدغام، وذلك نحو قولك: امحى الكتاب، أصله: انمَحَى، بدليل أنه لا يُمكن أن يكون من إدغام المثلين، إذ لو كان كذلك لكان افْعَل، وافْعَل ليس من أبنية كلامهم، فلما لم يمكن حمله على أن الإدغام فيه من قبيل إدغام المثلين تبين أنه في الأصل: انمَحَى؛ لأنه في كلامهم انفعَل"<sup>(١)</sup>.

وفي باب الإدغام أيضاً وظف الصرفيون هذه القاعدة أيضاً فيما ذهبوا إليه من امتناع الإدغام في اللفظ الملحق، وذلك لوجود نظير يلحق به، إذ جعلوا من شروط الإلحاق وجود نظير للمثال الملحق به، ولذلك لم يدغموا جلبب نظراً لوجود نظيره "دحرج"، ولم يدغموا "اقعنسس" لوجود نظيره احرنجم. على حين ذهبوا إلى إدغام نحو: اطمأن، واحمر؛ لأنها غير ملحقة بشيء، إذ ليس في الكلام فعل مثل اسفرجل فيلحق اطمأن به، وليس في الكلام مثل ادحرج فيلحق احمر به.

يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ) في بيان توجيه هذه المسألة: "فإن قيل: فهلا قالوا: اطمأن واحمر بالإظهار كما قالوا: جَلْبَبَ واقعَنَّسَس، فالجواب: أنهم إنما بينوا جَلْبَبَ ونحوه؛ لأنه ملحق بدحرج، وبينوا اقعنسس لأنه ملحق باحرنجم، فلما أرادوا مثلاً لا يكون إلا متحرراً لاختلاف حرفيه بينوا ليدلوا على أنه ملحق به، وأمّا اطمأن واحمر وما كان نحوهما، فإنهم إنما أدغموها لأنها غير ملحقة بشيء، ألا ترى أنه ليس في الكلام فعل مثل: اسفَرَجَل فيلحق اطمأن به، هذا مستحيل؛ لأنه لا يكون فعل خماسي أبداً، وليس في الكلام مثل: ادحَرَج فيلحق احمر به فيظهر، فمن هنا وجب الإدغام"<sup>(٢)</sup>.

## ٣- باب الإبدال:

أ- الاستدلال على وقوع إبدال في الأفعال: هراق، اصطر، ادارك:

في باب الإبدال جعل الصرفيون قاعدة "الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير" وسيلة لمعرفة وقوع الإبدال في بعض حروف الكلمة فالكلمات: هراق، اصطر، ادارك

(١) ابن عصفور: المتع في التصريف ٢٩٦/١.

(٢) ابن جني: المنصف ٩٠/١، ٩١. وينظر: سيبويه: الكتاب ٤٢٦/٤.

لو وزنت على هيئتها دون القضاء بوقوع إبدال فيها لكان وزنها: هفعل، افطعل، افاعل، وهي أوزان لا نظير لها، على حين لو قضينا بوقوع إبدال في حروفها لكان وزنها: أفعل، افتعل، تفاعل، وهي أوزان لها نظير، ومن ثم كان حملها على ما له نظير أولى.

يقول الرضي (ت ٦٨٦هـ): "يعرف الإبدال بأنك لو لم تحكم في كلمة يكون حرف فيها بدلاً من الآخر لزم بناء مجهول، كما أنك لو لم تحكم بأن هاء هراق بدل، وكذا طاء اصطر، والدال الأولى من ادّارك، لزم بناء هفعل وافتعل وفاعل، وهي أبنية مجهولة"<sup>(١)</sup>.

وتبدو أهمية هذه القاعدة بوصفها وسيلة للاستدلال على وقوع الإبدال في أننا لو لم نقض بها لأدى ذلك إلى خلق مشاكل لغوية لا تفسير لها؛ إذ يقول الدكتور داود عبده في ضرورة جعل الأفعال الثلاثة: احترق، اصطر، ازدهر جميعاً من وزن واحد هو افتعل:

"فالتحليل اللغوي السليم يتطلب أن نعتبر مثلاً الأفعال التالية جميعاً من وزن افتعل: احترق، اصطر، ازدهر إلخ، ثم نفسر تغير التاء إلى طاء في بعض الأفعال، وإلى دال في بعض الأفعال الأخرى في نطاق الظاهرة المعروفة بالمماثلة، وإلا فنحن نزعم أن في العربية -بالإضافة إلى وزن افتعل- وزنين آخرين هما: افطعل وافتعل، وليس في هذا الزعم ضرر لولا أنه يخلق مشاكل لغوية لا تفسير لها"<sup>(٢)</sup>.

#### ٤- باب الإعلال:

##### أ- الاستدلال على وقوع إعلال في الصفة "ضيزى"، وأن وزنها فعلى:

استدل الصرفيون بهذه القاعدة على أن "ضيزى" أصلها: "ضوزى"، بوزن فعلى، مثل: حُبلى في الصفات، وليس وزنها فعلى بكسر الفاء، نظراً لافتقاد هذا الوزن في أبنية الصفات. يقول ابن الأنباري: (ت ٥٧٧هـ) في بيان ذلك: "ضيزى أصلها: ضوزى على وزن فعلى بضم الفاء، فقلب إلى فعلى بكسر الفاء، وإتما قلنا إن أصلها: فعلى بضم الفاء، وذلك لأن حمليه على ظاهر اللفظ يُوجب خروجه عن أبنية كلامهم؛ لأنّه ليس فعلى بكسر الفاء من أبنية الصفات، وفعلى بضم الفاء من أبنيتها نحو حُبلى، فأما قولهم: رجل كيصي، فإنه منون، فلا يكون مخالفاً لقولنا: إنه ليس في كلامهم فعلى ووصفاً، ونظير قسمة ضيزى: مشية حيكى، فقلبت الضمة كسرة لتصح الياء"<sup>(٣)</sup>.

(١) الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ١٩٨/٣، ١٩٩.

(٢) د. داود عبده: أبحاث في اللغة العربية ٣١.

(٣) ابن الأنباري: البيان في غريب إعراب القرآن ٣٩٨/٢.

## ٥- باب الحذف:

### أ- تصغيرهم لفظ استفعال على مثال تفعال لا سفعال بحذف السين لا بحذف التاء:

استندَ الصرفيون إلى هذه القاعدة أيضاً في باب الحذف، وقد تجلّى ذلك في ذهابهم عند تصغير الثلاثي ذي أربعة الزوائد استفعال مثلاً: استخراج واستضراب، إلى أنه ينبغي أن يُحمل على ما له نظير في الأبنية عند إسقاط بعض حروفه، ومن ثم فإن التصغير يكون لمثال تفعال لا سفعال؛ لأن تفعال مثال موجود في أبنية العربية مثل تمساح وتجفاف، وسفعال لا نظير له في أبنيتها.

يقول الصيمري في بيان وجه حذف السين دون التاء عند تصغير استخراج واستضراب: "وكان حذف السين أولى من حذف التاء؛ لأننا لو حذفنا التاء بقي استخراج وسضراب، وكان يجب تصغيره على: سُخَيْرِج، وَسُضَيْرِيب، وليس في الكلام سِفْعَال ولا سُفَيْرِيب، فوجب حذف السين لبقى تفعال، فيصغر على تَفَيْرِيب؛ لأن في الكلام تَفْعَالاً مثل: تَمْسَاحٌ وَتَجْفَافٌ، فَصَارَ تَضَيْرِيبٌ، وَتُخَيْرِيبٌ. بمنزلة تَمْسِيحٌ وَتَجْفِيفٌ" (١).

### ب- الاستدلال على أن اسم محذوف اللام لا محذوف الفاء:

استناداً إلى هذه القاعدة أمكنَ الصرفيون القضاء في كثير من المسائل الصرفية التي اختلف فيها في تقدير المحذوف، ومن تلك المسائل مسألة اسم، إذ قضى البصريون بأنه محذوف اللام لا محذوف الفاء كما ذهب الكوفيون، ودليلهم في ذلك أنه لا يوجد في كلام العرب ما حذف فأؤه وعوض بالهمزة في أوله، على حين يوجد في كلامهم ما حذف لامه وعوض بالهمزة في أوله نحو: ابن، فكان حملة على ما له نظير أولى من حملة على ما ليس له نظير، ومن ثم فاشتقاق اسم من السمو لا من الوسم.

يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في الاستدلال على ذلك على لسان البصريين: "لا يوجد في كلامهم ما حذف فأؤه وعوض بالهمزة في أوله، كما لا يوجد في كلامهم ما حذف لامه وعوض بالهاء في آخره، فلما وجدنا في أول اسم همزة التعويض علمنا أنه محذوف اللام لا محذوف الفاء؛ لأن حملة على ما له نظير أولى من حملة على ما ليس له نظير، فدل على أنه مشتق من السمو لا من الوسم" (٢).

(١) الصيمري: التبصرة والتذكرة ٦٩٦/٢، وينظر: سيويه: الكتاب ٤٣٣/٣، ٤٣٤، الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٢٦٤/١،

ابن عصفور: المقرب ٤٤٩، ابن مالك: شرح الكافية الشافية ١٨٩٦/٤.

(٢) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٩/١، ١٠، وينظر في هذه المسألة:

الزجاجي: الإيضاح في علل النحو ٥٩، المجاشعي: شرح عيون الإعراب ٤١، العكبري: التبيين عن مذاهب النحويين البصريين

والكوفيين ١٣٢، ابن يعيش: شرح المفصل ٢٦/١، ابن منظور: لسان العرب (سمو).

## ٦- باب الوقف:

في باب الوقف بدا أثر هذه القاعدة فيما ذهب إليه الصرفيون من شروط الوقف بالنقل ألا يؤدي إلى عدم النظير، فلا يجوز النقل في نحو: هذا عدل؛ لأنه يؤدي إلى إثبات وزن فعل، وهو مفقود في الكلام، ولا يجوز النقل في نحو: مررت بالبسر، بكسر السين؛ لأنه يؤدي إلى إثبات وزن فعل، وهو مفقود في أبنية الأسماء، ومن ثم عدلوا عن النقل في مثل هذين البنائين إلى الاتباع، فقالوا: هذا عدل، مررت بالبسر، نظراً لوجود وزني فعل، وفعل في الكلام.

يقول ابن الأنباري في بيان ذلك: "فإن قيل: فهلا جاز أن يقال: هذا عدل بضم الدال، ومررت بالبسر بكسر السين في الوقف كما جاز: هذا بكر، ومررت بيكر، قيل: لا؛ لأنهم لو قالوا: هذا عدل بضم الدال لأدى ذلك إلى إثبات ما لا نظير له في كلامهم؛ لأنه ليس في كلامهم شيء على وزن فعل، فلما كان ذلك يؤدي إلى إثبات ما لا نظير له في كلامهم عدلوا عن الضم إلى الكسر. وقالوا: هذا عدل بكسر الدال؛ لأن له نظيراً في كلامهم نحو: إبل، وإطل.

ولم يقولوا: مررت بالبسر بكسر السين؛ لأنه ليس في الأسماء شيء على وزن فعل، إلا دليل وهو اسم دويبة، ورثم اسم للسته، وهما فعلان نقلا إلى الاسمية وحكى بعضهم وعمل، فلما كان ذلك يؤدي إلى إثبات ما لا نظير له في كلامهم رفضوه، وعدلوا عن الكسر إلى الضم فقالوا: مررت بالبسر؛ لأن له نظيراً في كلامهم نحو: طنب، وحرص" (١).

ويستثنى من هذا الشرط المهموز فإنه يجوز النقل فيه وإن أدى إلى عدم النظير، ويغتفر فيه ذلك؛ لأن الضرورة فيه أخف من الهمز الساكن ما قبله فيقال: هذا الرء، ومررت بالبطيء" (٢).

وقد أشار ابن مالك (ت ٦٧٢هـ) في ألفيته إلى هذه المسألة بقوله:

والنقل إنْ يَعدَمُ نظيرٌ مُمتنعٌ      وذاك في المهموز ليس يمتنع (٣)

(١) ابن الأنباري: أسرار العربية ٤١٥، ٤١٦، ابن عصفور: شرح جمل الزجاجي ٤٣٨/٢، ٤٣٩، الصبان: حاشية الصبان على شرح الأشموني ٢١٢/٤.

(٢) السيوطي: همع الهوامع ٢١٢/٦، ٢١٣.

(٣) ابن مالك: الألفية في النحو والصرف ٧٢.

## القاعدة الثانية

### الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل

من القواعد الاستدلالية الأولوية التي وضعها أهل العربية تلك القاعدة التي تشير إلى أن من أصول قياس الحمل الذي يلجأ إليه عند استنباط الأحكام الصرفية والنحوية: الحمل على ما كثرت نظائره أولى من الحمل على ما قلت نظائره أو ما ندرت، وهي ما عبر عنها السيوطي في كتابه الأشباه والنظائر في النحو بقوله: "الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل"<sup>(١)</sup>.

وتقوم فلسفة هذه القاعدة التوجيهية الأولوية على أن "الأكثر له حكم الكل فيما لم يرد النص بخلافه"<sup>(٢)</sup>، وعلى أن "إجراء الأكثر مجرى الكل إنما يجوز في الصورة التي يكون الخارج عن الحكم حقيراً قليل القدر، فيجعل وجوده كعدمه، ويُحكم على الباقي بحكم الكل"<sup>(٣)</sup>.

وعلى وجه العموم، فقد ذهب أهل العلوم إلى "أن العمل بالعلم الغالب والظن الراجح واجب عقلاً وشرعاً، وإن بقي فيه ضرب احتمال"<sup>(٤)</sup>، وأن "إلحاق القليل بالكثير والفرد النادر بالأعم الأغلب طريق من طرق الصواب"<sup>(٥)</sup>.

ويُعد مبدأ القياس على الكثرة من المبادئ المهمة في الدرس النحوي، ولا سيما عند أصحاب المدرسة البصرية؛ إذ اعتمدوا عليه كثيراً في الاستدلال على أحكامهم الصرفية والنحوية "وأخذوا به على نطاق واسع، فكثيراً ما يلاحظ أن النحاة عندما كانوا يلحقون لفظاً بلفظ، فإنهم كانوا يعتقدون موازنة بين الألفاظ التي يُمكن إلحاق المحمول بها، وفي العادة تكون نتيجة إلحاق اللفظ بما كثر وشاع في الاستعمال"<sup>(٦)</sup>.

ويبدو أن أصحاب المدرسة البصرية قد استقوا مبدأ القياس على الكثرة من رائدهم أبي عمرو بن العلاء (ت ١٥٤هـ) إذ ورد عنه قوله: "أحمل على الأكثر وأسمي ما خالفني لغات"<sup>(٧)</sup>.

كما أشار إلى هذا المبدأ أيضاً سيويه (ت ١٨٠هـ) في الكتاب في قوله: "فإنما هذا الأقل نوادر تحفظ عن العرب، ولا يُقاسُ عليها، ولكن الأكثر قياس عليه"<sup>(٨)</sup>.

ويبدو أن هذا المبدأ -مبدأ القياس على الأكثر- قد شاع عند من جاء بعد سيويه من

(١) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ١/٤٠٠.

(٢) أبو البقاء الكفوي: الكليات ١٠٦٨.

(٣) أبو البقاء الكفوي: المصدر السابق ١٠٤١.

(٤) أبو البقاء الكفوي: المصدر السابق ١٠٧٠.

(٥) أبو البقاء الكفوي: المصدر السابق ١٠٦٩.

(٦) د. عبد الفتاح حسن على البجة: ظاهرة قياس الحمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القدامى والمحدثين ٤٤٥.

(٧) السيوطي: المزهري في علوم العربية وأنواعها ١/١٨٤.

(٨) سيويه: الكتاب ٨/٤.



البصريين، وفيما يلي بعض أقوالهم التي تدل على ذلك:

- فإنما القياس على الأكثر<sup>(١)</sup>.
- وإنما يحمل الباب على الأكثر<sup>(٢)</sup>.
- فالقياس على الأكثر أولى وأقرب إلى الصواب من الحمل على النادر<sup>(٣)</sup>.
- ينبغي أن يكون العمل والقياس على الأفصح الأكثر لا على القليل النادر<sup>(٤)</sup>.
- الحمل على الأكثر لا على الأقل<sup>(٥)</sup>.
- العمل إنما هو على الأكثر لا على الأقل<sup>(٦)</sup>.
- الحمل على الأكثر أولى إذا اشتبه الأمر<sup>(٧)</sup>.
- الحمل على ما كثرت نظائره أولى من الحمل على ما قلت نظائره<sup>(٨)</sup>.

وقد حاول ابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) تحديد مفهوم الكثرة التي يحمل عليها في معرض إشارته إلى مفهوم المطرد والغالب والكثير والقليل والنادر في قوله: "اعلم أنهم يستعملون غالباً وكثيراً ونادراً وقليلاً ومطردياً، فالمطردي لا يتخلف، والغالب أكثر الأشياء ولكنه يتخلف، والكثير دونه، والقليل دونه، والنادر أقل من القليل، فالعشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالب، والخمسة عشر بالنسبة إليها كثير لا غالب، والثلاثة قليل، والواحد نادر"<sup>(٩)</sup>.

على أنه يُلاحظ على هذه المحاولة، وعلى غيرها التي حاولت تحديد مفهوم الكثرة ملاحظة هامة مفادها "أن أصحاب مبدأ القياس على الكثرة قد استخدموا هذا المفهوم دون أن يضعوا تحديداً عددياً لهذه الكثرة، فظل المصطلح عندهم..... مبهماً لا يستند إلى واقع علمي مقنن، وإنما اعتمد على خبرتهم في تقدير الكثير والقليل"<sup>(١٠)</sup>.

وعلى كل حال فقد كان للقاعدة التوجيهية التي تقول: "الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل" أثر بالغ عند الصرفيين في استنباط كثير من الأحكام التي تتعلق بأبواب صرفية مختلفة، منها ما يلي:

- 
- (١) ابن السراج: الأصول في النحو ٣/٣٢٥.
  - (٢) ابن السراج: المصدر السابق ٣/٣٢٨.
  - (٣) أبو علي الفارسي: المسائل المشككة المعروفة بالبغداديات ٥٣١.
  - (٤) الثمانيني: شرح التصريف ٤١٧.
  - (٥) ابن يعيش: شرح المفصل ١٠/٥.
  - (٦) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٤١٨.
  - (٧) الرضي: شرح الكافية ٢/٢٧٦.
  - (٨) الجاربردي: مجموعة الشافية ١/٢٣٥.
  - (٩) السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو ٥٩.
  - (١٠) د. عبد الفتاح حسن علي البجة: ظاهرة قياس الحمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القدامى والمحدثين ٤٦٧.

## باب الزيادة:

اعتمد الصرفيون على هذه القاعدة التوجيهية اعتماداً بيناً في باب الزيادة، إذ جعلوا من أدلة معرفة الزائد من الأصلي من الحروف دليل الكثرة، وقد شرح ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) دليل الكثرة بوصفها أحد أدلة معرفة الزائد من الأصلي فقال: "وأما الاستدلال بالكثرة، فهو أن تجد حرف الزيادة يكثر زائداً في موضع من المواضع فيما وضع أمره، فتحكم عليه بالزيادة هناك إذا أجم أمره حملاً على الأكثر إلى أن يجيء ثبت بخلافه"<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ): "وأما الكثرة فإن يكون الحرف في موضع ما قد كثر وجوده زائداً فيما عرف له اشتقاق أو تصريف، ويقل وجوده أصلياً فيه، فينبغي أن يجعل زائداً فيما لا يُعرف له اشتقاق ولا تصريف حملاً على الأكثر"<sup>(٢)</sup>.

ويقول الرضي (ت ٦٨٦هـ) معبراً عن دليل الكثرة بدليل الأعم الأغلب: "اعلم أنهم إنما حكموا بزيادة جميع الحروف الغالبة في غير المعلوم اشتقاقه؛ لأنه علم بالاشتقاق زيادة كثير من كل واحد منها، فحمل ما جهل اشتقاقه على ما عُلم فيه ذلك، إلحاقاً للفرد المجهول حاله بالأعم الأغلب"<sup>(٣)</sup>.

ومن أمثلة ذلك ما يلي:

### أ- استدلال البصريين على زيادة الواو في التوراة:

استناداً إلى قاعدة "الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل" رجح البصريون أن التوراة وزنها فَوْعَلَةٌ لا تَفْعَلَةٌ كما ذهب الكوفيون، ودليلهم في ذلك أن فَوْعَلَةٌ أكثر من تَفْعَلَةٌ، وأن زيادة الواو ثانية في الأسماء أكثر من زيادة التاء أولاً.

يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في بيان هذه المسألة الخلافية ووجه احتجاج البصريين لرأيهم: "في التوراة وجهان: أحدهما: وهو مذهب البصريين أن تكون فَوْعَلَةٌ من وري الزنديرى، وأصله: ووريرة... والثاني: وهو مذهب الكوفيين أن تكون تَفْعَلَةٌ من وري الزند، فالتاء زائدة غير منقلبة كالتاء في توصية... والوجه الأول أوجه الوجهين لوجهين:

أحدهما: لأن فَوْعَلَةٌ أكثر من تَفْعَلَةٌ، فحملة على الأكثر أولى من الأقل.

والثاني: أن زيادة الواو ثانية في الأسماء أكثر من زيادة التاء أولاً فكان حملة على الأكثر أولى"<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ١٢١.

(٢) ابن عصفور: الممتع في التصريف ٥٤/١.

(٣) الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٣٦٤/٢.

(٤) ابن الأنباري: البيان في غريب إعراب القرآن ١٩٠/١، ١٩١، وينظر:

## ب- استدلال الخليل على زيادة الواو في تولج:

استناداً إلى مبدأ القياس على الأكثر حكم الخليل بن أحمد (ت ١٧٠هـ) بأن "تولج" على وزن فوعل، ومن ثم فالواو زائدة، ووجه ذلك عنده أن تفعلاً اسماً قليلاً، على حين أن فوعلاً كثيراً. يقول سيبويه (ت ١٨٠هـ) في بيان ذلك: "وذلك قولهم: تولج، زعم الخليل أنها فوعل فأبدلوا التاء مكان الواو، وجعل فوَعَلًا أولى بها من تَفَعَّلَ؛ لأنك لا تكاد تجد في الكلام تفعلاً اسماً، وفوعل كثيراً"<sup>(١)</sup>.

## ج- استدلال الخليل وسيبويه على زيادة الألف والنون في رمان:

ذهب الخليل وسيبويه ومعظم الأئمة إلى أن رمان على وزن فُعْلَانٍ من رَمٍّ، ومن ثم فهو غير مصروف ووجه الحكم بذلك عندهم هو كثرة زيادة الألف والنون.

يقول سيبويه: "وسألته عن رمان فقال: لا أصرفه، وأحملة على الأكثر إذا لم يكن له معنى يعرف"<sup>(٢)</sup>.

على حين ذهب الأخفش إلى أن وزنه فُعَّالٌ، لكثرتِه في أسماء النبات مثل عُنَّابٍ، كُرَّاثٍ، حُمَّاضٍ، يقول أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ) في بيان احتجاج الأخفش: "احتج بأن فُعَّالاً أكثر في أسماء النبات من فُعْلَانٍ، قال: فأحملة على الأكثر، فلو سمي رجل برمان -على قول الأخفش- لوجب أن يصرف، كما أنه لو سمي بحُمَّاضٍ أو قَلَّامٍ كان مصروفاً"<sup>(٣)</sup>.

ويلاحظ في هذه المسألة "أن كلاً من سيبويه والأخفش حمل "رمان" على الأكثر، إلا أن سيبويه حملة على الأكثر في البناء والشكل، إذ إن الأكثر في الاسم الذي آخره ألف ونون وقبلها ثلاثة أحرف ولا يعرف له معنى أن يحكم عليه بزيادة الألف والنون، أمّا الأخفش فقد حمل رمان على الأكثر في المعنى، إذ إن أكثر أسماء النبات على بناء فعال، إذن فقد راعى الأخفش علاقة البناء بالدلالة"<sup>(٤)</sup>.

مكي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن ١/١٤٩، ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٢٩٧، ابن عصفور: الممتع في التصريف ١/٣٨٣، ٣٨٤.

(١) سيبويه: المصدر السابق ٤/٣٣٣، وينظر: ابن جني: المنصف ١/٢٢٦.

(٢) سيبويه: الكتاب ٣/٢١٨، وينظر في الاختلاف في هذه المسألة: ابن عصفور: الممتع في التصريف ١/٢٦١، ابن مالك: شرح الكافية الشافية ٤/٢٠٤٥.

(٣) أبو علي الفارسي: المسائل العضديات ٧٨.

(٤) د. هدى جنهويتشي: خلاف الأخفش الأوسط مع سيبويه من خلال شروح الكتاب حتى نهاية القرن الرابع الهجري ٤٢٨، الطبعة الأولى، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

د- الاستدلال على زيادة الهمزة إذا وقعت أولاً وبعدها ثلاثة أحرف نحو: أَرْنَب، أَفْكَل، أَيْدَع، فيما جهل اشتقاقه:

وفقاً لقاعدة "الحمل على الأكثر أولى" استدلال الصرفيون على أن الهمزة إذا وقعت أولاً وبعدها ثلاثة أحرف فإنه يحكم بزيادتها، وإن لم يعلم اشتقاقها نحو: أَرْنَب، أَفْكَل، أَيْدَع، نظراً لكثرة وقوعها زائدة فيما عرفه اشتقاقه نحو: أَحْمَد.

يقول أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ) في ذلك: "إن لم تشتق من أَفْكَل وأَيْدَع ما تسقط فيه الهمزة كما اشتقت من أحمر ما سقطت فيه، فإنك تحكم بزيادتها، فإذا سميت به رجلاً لم تصرفه، كما أنك إذا سميت بأحمد لم تصرفه، والعلة في حكمك بزيادتها حتى يقوم دليل على غير ذلك كثرة وقوعها زائدة، وعلمك بزيادتها بالاشتقاق، فإذا جاء شيء لم تعرف زيادته بالاشتقاق حملته على الأعم الأكثر؛ لأن حكم القياس أن يكون عليه حتى يقوم ثبت على خلاف ذلك"<sup>(١)</sup>.

## ٢- باب الإبدال:

ومن أمثلة توظيف هذه القاعدة في هذا الباب ما يلي:

أ- حمل الألف الواقعة في الأسماء الثلاثية المعتلة العين نحو: الناب، على أنها مبدلة من الواو، لأنه أكثر:

بدا أثر هذه القاعدة "الحمل على الأكثر أولى" في باب الإبدال، فيما قرره سيويه (ت ١٨٠ هـ) في شأن أن الألف الواقعة في الأسماء الثلاثية المعتلة العين التي يجهل أصلها تحمل على أنها مبدلة من الواو دون الياء، حملاً على الأكثر.

يقول في ذلك: "وإن جاء اسم نحو الناب، لا تدري أمن الياء هو أم من الواو، فاحمله على الواو حتى يتبين لك أنها من الياء؛ لأنها مبدلة من الواو أكثر، فاحمله على الأكثر حتى يتبين لك"<sup>(٢)</sup>.

ب- حمل التاء الواقعة في كلتا على أنها مبدلة مما انقلبت عنه ألف كلا، وهو الواو لأنه أكثر:

ذهب الصرفيون إلى أن التاء في كلتا مبدلة مما انقلبت عنه ألف كلا، وهو الواو لا الياء، لأن إبدال التاء من الواو أكثر من إبدالها من الياء.

يقول ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ) في بيان احتمالات كون التاء في كلتا أصلاً أو زائدة للتأنيث أو زائدة لغير التأنيث أو مبدلة منتهاً إلى أنها مبدلة مما انقلبت عنه ألف كلا وهو الواو: "لا

(١) أبو علي الفارسي: التعليق على كتاب سيويه ٢٧٩/٤، ٢٨٠. وينظر:

سيويه: الكتاب ٣٠٧/٤، ابن جني: المنصف ١/١٠٠، أبو علي الفارسي: التكملة ٢٣١، الصيمري: التصرة والتدرة ٢

يتصور أن تكون أصلاً لحذفها في كلا، ولا زائدة للتأنيث لسكون ما قبلها، وهو حرف صحيح ولكونها حشواً، ولا زائدة لغير تأنيث؛ لأن التاء لا تُزاد حشواً، فلم يبق إلا أن تكون ممّا انقلبت عنه ألف كلا، وهو الواو؛ لأن الألف إذا جهل أصلها حملت على الواو؛ لأنه الأكثر، وأيضاً فإن إبدال التاء من الواو أكثر من إبدالها من الياء<sup>(١)</sup>.

### ٣- باب الحذف:

استعان الصرفيون بقاعدة الحمل على الأكثر أولى كثيراً في تقدير كثير من المحذوفات، ومنها ما يلي:

#### أ- تقدير حذف اللام في نحو: ثَبَّةٌ، وتقدير أن يكون المحذوف واواً:

بناء على هذه القاعدة رجح الصرفيون في تقدير المحذوف من "ثَبَّةٌ" -وهي الجماعة من الناس- أن يكون من محذوف اللام دون الفاء أو العين، لكثرة حذف اللام وقلّة حذف الفاء والعين، كما رجحوا أن يكون المحذوف هو الواو؛ لأن أكثر ما حذفت لامه إنما هو من الواو. يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) في بيان ذلك: "وأما الثَبَّةُ التي هي الجماعة فمعتل اللام، وذلك لكثرة حذف اللام وقلّة حذف الفاء والعين، ألا ترى أن الفاء لم تحذف إلا في مصادر بنات الواو نحو عدة وزنة، وليست ثَبَّةٌ من ذلك، فلذلك وجب أن يكون معتل اللام بالواو؛ لأن أكثر ما حذفت لامه إنما هو من الواو نحو: أخ، وأب، وحم، ونظائره"<sup>(٢)</sup>.

#### ب- حمل ما سمي بما هو في الأصل على حرفين على أنه محذوف اللام ياء أو واواً:

بناء على مبدأ القياس على الأكثر حكم الصرفيون بأن ما سمي بما هو في الأصل على حرفين -نحو أن تسمى رجلاً بـ(إن) التي للجزاء- يحمل على أنه محذوف اللام وبأنها ياء أو واو، وذلك لأن اللام أكثر ما تحذف ولأن الياء أو الواو أكثر ما يحذف من اللامات.

يقول ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ) في بيان ذلك: "وإذا سميت بما هو الأصل على حرفين الثاني منهما حرف صحيح حكمت له بحكم ما حذفت لامه من الأسماء الثلاثية؛ لأن اللام أكثر ما تحذف منها، وحكمت على تلك اللام المحذوفة بأنها ياء أو واو؛ لأنها أكثر ما يحذف من اللامات، وذلك نحو أن تسمى رجلاً بـ(إن) التي للجزاء، فإنك إذا صغرته قلت: أُنِي"<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن عصفور: الممتع في التصريف ٣٨٥/١.

(٢) ابن يعيش: شرح التصريف الملوكي ٤٠٧، وينظر:

أبو علي الفارسي: المسائل المشكّلة المعروفة بالبغديات ٥٣١، ابن جني: سر صناعة الإعراب ٦٠١/٢، ٦٠٢، ابن منظور: لسان العرب (ثبا).

(٣) ابن عصفور: المقرب ٤٤١، وينظر: سيبويه: الكتاب ٤٥٤/٣، المبرد: المقتضب ٣٦٨/١.

### ج- حمل لام ذو المحذوفة على أنها ياء لا واو:

بناء على قاعدة "الحمل على الأكثر أولى" قضى الصرفيون بأن لام ذو ياء، لأن عينه واو، ولأن باب طويت أكثر من باب القوة.

يقول الرضي (ت ٦٨٦هـ): "ولام ذو ياء؛ لأن عينه واو بدليل ذواتا، وذوات وأذواء، وباب طويت أكثر من باب القوّة، والحمل على الأكثر أولى إذا اشتبه الأمر"<sup>(١)</sup>.

وفي ختام الحديث عن القاعدة التوجيهية التي تقول: الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل نخرج بنتيجة مجملة مفادها أن هذه القاعدة: "قد استخدمت كوسيلة لطرده القواعد اللغوية منذ بدايات الدرس النحوي، وأن العلماء مجمعون على أنه لا خلاف في القياس على الأكثر والغالب الشائع من كلام العرب، ولكنهم قد اختلفوا فيما جاء قليلاً أو نادراً أو شاذاً، فكان من نتائجه ظهور المدرسة البصرية التي رفضت القياس على الكلمة، بل رأت أن ما سمع من العرب من هذه النوادر تحفظ ولا يُقاس عليها، والمدرسة الكوفية التي تساهلت في النوادر، واحترمت كل ما جاء عن العرب، وبنيت قواعدها على الشاهد الواحد"<sup>(٢)</sup>.

كما نخرج بنتيجة مجملة أخرى مفادها "أن أصحاب مبدأ القياس على الكثرة قد استخدموا هذا المفهوم دون أن يضعوا تحديداً عددياً لهذه الكثرة فظل المصطلح عندهم، وعند الطرف الآخر، مبهماً لا يستند إلى واقع علمي مقنن، وإنما اعتمد على خبرتهم في تقدير الكثير والقليل"<sup>(٣)</sup>.

(١) الرضي: شرح الكافية ٢/٢٧٦، وينظر: السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ١/٤٠٣.

(٢) د. عبد الفتاح حسن على البجة: ظاهرة قياس الحمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القدامى واخداث ٤٦٧.

(٣) د. عبد الفتاح حسن علي البجة: المصدر السابق نفسه.

## القاعدة الثالثة

### الحمل على أحسن القبيحين

من القواعد التوجيهية التي تقوم بترجيح حكم على حكم آخر في بعض المسائل، ما يكون بالمفاضلة بين حكمين قبيحين، واختيار أحسن القبيحين منهما، ولعل ابن جني (ت ٣٩٢هـ) هو أول من أشار إلى هذه القاعدة، إذ عقد في "خصائصه" باباً بعنوان: "باب في الحمل على أحسن الأقبحين"<sup>(١)</sup>.

وقد نقل السيوطي عنه في كتابه "الأشباه والنظائر في النحو" هذه القاعدة التوجيهية بعنوان: "الحمل على أحسن القبيحين"<sup>(٢)</sup>. مضيفاً إليها بعض النقول الأخرى من مصادر أخرى. وقد شرح ابن جني هذه القاعدة التوجيهية بأنها: "موضع من مواضع الضرورة المميلة، وذلك أن تحضرك الحال ضرورتين لا بد من ارتكاب إحداهما، فينبغي حينئذ أن تحمل الأمر على أقربهما وأقلهما فحشاً"<sup>(٣)</sup>.

ويبدو أن جانب تطبيق هذه القاعدة التوجيهية في علم النحو الذي يختص بدراسة التراكيب كان أكثر من جانب تطبيقها في علم الصرف الذي يقوم بدراسة البنية المفردة، إذ لم يذكر العلماء إلا مثلاً تطبيقياً واحداً لهذه القاعدة في علم الصرف، على حين ذكروا جملة أمثلة تطبيقية لها في علم النحو.

والمثال التطبيقي الوحيد لهذه القاعدة التوجيهية المذكورة في جانب علم الصرف هو ما جاء في قول ابن جني: "وذلك كواو ورتل أنت فيها بين ضرورتين، إحداهما أن تدعي كونها أصلاً في ذوات الأربعة غير مكررة، والواو لا توجد في ذوات الأربعة إلا مع التكرير نحو: الوصوصة والوحوحة، وضوضيت وقوقيت.

والآخر أن تجعلها زائدة أو لا، والواو لا تُزاد أولاً، فإذا كان كذلك كان أن تجعلها أصلاً أولى من أن تجعلها زائدة، وذلك أن الواو قد تكون أصلاً في ذوات الأربعة على وجه من الوجوه، أعني في حال التضعيف، فأما أن تُزاد أولاً فإن هذا أمر لم يُوجد على حال، فإذا كان كذلك رفضته ولم تحمل الكلمة عليه"<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن جني: الخصائص ٢١٣/١.

(٢) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ٣٩٣/١.

(٣) ابن جني: الخصائص ٢١٣/١.

(٤) ابن جني: المصدر السابق ٢١٣/١، ٢١٤. ورتل: الشر والأمر العظيم.

## القسم الثاني

### قواعد توجيه استدلالية أولوية خاصة

هناك قواعد أولوية وضعها الصرفيون لتفضيل توجيه حذف على حذف، وهي تُعد قواعد استدلالية أولوية خاصة؛ نظراً لاختصاصها بظاهرة الحذف دون سواها من الظواهر الصرفية الأخرى، ويُمكن إدراج هذه القواعد الاستدلالية الأولوية الخاصة بالحذف في قاعدة كلية عامة مؤداها أن: "حذف ما ليس له مزية أولى من حذف ما له مزية".

وتندرج تحت هذه القاعدة الكلية العامة بعض القواعد الفرعية، منها ما يلي:

– حذف الزائد أولى من حذف الأصلي<sup>(١)</sup>.

– حذف ما لم يجيء لمعنى أولى من حذف ما جاء لمعنى<sup>(٢)</sup>.

– حذف الأواخر أولى من حذف الأوائل<sup>(٣)</sup>.

– حذف ما لا يخرج إلى عدم النظير أولى من حذف ما يخرج إليه<sup>(٤)</sup>.

أمّا حجة من اعتد بالمزية الأولى، وهي كون أحد الحرفين أصلياً، وكون الآخر زائداً، وما انبنى على ذلك من القاعدة التوجيهية التي تنص على أن "حذف الزائد أولى من حذف الأصلي"، فقد فسر أصحابها ذلك بما ذهبوا إليه من الاعتقاد بقوة الأصلي وضعف الزائد، إذ الزائد أضعف من الأصلي، والأصلي أقوى من الزائد.

يقول أحد الذين اعتدوا بهذه المزية: "الزائد أضعف من الأصلي، والأصلي أقوى من الزائد، فلما وجب حذف أحدهما كان حذف الأضعف أولى من حذف الأقوى"<sup>(٥)</sup>.

ويبدو أن الذين أخذوا بهذه القاعدة التوجيهية يذهبون إلى تهوين شأن الزوائد الداخلة على الحروف الأصول للبنية، وهم في صنيعهم هذا لا يلحظون إلا ملحظاً لفظياً، إذ يرون أن حذف أحد الزوائد الداخلة على البنية أمر هين يسير لا يبنى عليه اختلاف معنوي كبير اعتماداً على دلالة الحروف الأصول وحدها، وإغفالاً لدلالة الحروف الزوائد التي تدخل على البنية الصرفية على معانٍ جديدة.

وأما حجة من اعتد بالمزية الثانية، وهي كون أحد الحرفين جاء لمعنى، وكون الآخر لم يجيء لمعنى، وما انبنى على ذلك من القاعدة التوجيهية القائلة: "حذف ما لم يجيء لمعنى - وإن كان

(١) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٦٤٨/٢.

(٢) ينظر: المصدر السابق ٦٤٩/٢.

(٣) الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٢٥٢/١.

(٤) ينظر: سيبويه: الكتاب ٤٣٣/٣.

(٥) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٦٤٨/٢.



أصلياً- أولى من حذف ما جاء لمعنى وإن كان زائداً، فهي أن الحرف الذي جاء لمعنى ما يكون في حذفه إسقاط لذلك المعنى الذي جاء من أجله، وذلك خلاف الحكمة.

وقد بين ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) وجه الاحتجاج بهذه القاعدة التوجيهية في قوله: "وكذلك القياس في كل حرفين اجتماعاً فوجب حذف أحدهما، فإن حذف ما لم يجيء لمعنى أولى من حذف ما جاء لمعنى، والسر فيه هو أن الحرف الذي جاء لمعنى قد تنزل في الدلالة على معنى بمنزلة سائر الكلمة التي تدل بجميع حروفها على معنى، بخلاف الحرف الذي لم يجيء لمعنى، فإنه ليس فيه دلالة على معنى في نفسه ألبتة، فكما يمتنع أن تحذف الكلمة بأسرها لشيء لا معنى له في نفسه، فكذلك هاهنا يمتنع أن يحذف الحرف الذي جاء لمعنى لأجل حرف لم يجيء لمعنى"<sup>(١)</sup>.

ومن أجل ذلك فقد عد ابن جني (ت ٣٩٢هـ) هذه القاعدة التوجيهية عند من أخذ بها من الصرفيين العرب "أحد ما يدل على شرف المعاني عندهم ورسوخها في أنفسهم"<sup>(٢)</sup>.

وأما حجة من اعتد بالمزية الثالثة، وهي كون أحد الحرفين له الصدارة -أي من الأوائل- ومن ثم كان حذف الأواخر أولى من حذف الأوائل، فيمكن بيانها فيما ذهب إليه الصرفيون -على وجه الإطلاق- من أن الأواخر محل التغيير لتثاقل الكلمة إذا وصلت إليها، على حين أن الكلمة لا تثقل بأوائل حروفها.

يقول الرضي (ت ٦٨٦هـ) في بيان وجه الاحتجاج بهذه القاعدة التوجيهية: "فالأولى بالإبقاء أولى؛ لأن الأواخر محل التغيير لتثاقل الكلمة إذا وصلت إليها، ثم بعد ذلك الأوساط أولى، وأما الأوائل فهي أقوى وأمكن منها، وهي مصونة عن الحذف إلا في القليل النادر، إذ الكلمة لا تثقل بأول حروفها"<sup>(٣)</sup>.

ويبدو أن مزية تقدم أحد الحرفين المراد حذف أحدهما على الآخر وما ورد في شأن تثاقل الكلمة عند وصولها إلى أواخرها قد جعلت بعض الصرفيين يصوغ هذه القاعدة بالإشارة إلى الموجب للتثقل أولى بالحذف، إذ يقول أبو الحسن الوراق (ت ٣٢٥هـ) "الثانية هي الموجبة لتثقل الكلمة، إذ كانت الأولى لا تثقل بها الكلمة، فكان الموجب للتثقل أولى بالحذف"<sup>(٤)</sup>.

على حين أن هذه المزية أيضاً قد جعلت ابن هشام (ت ٧٦١هـ) يعبر عن هذه القاعدة في كتابه "مغني اللبيب عن كتب الأعراب" بقوله: "إذا دار الأمر بين كون المحذوف أولاً أو ثانياً فكونه ثانياً أولى"<sup>(٥)</sup>. وذكر تحت هذه القاعدة جملة من المسائل الصرفية والنحوية التي خرجت وفقاً لها.

(١) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٦٤٩/٢، ٦٥٠.

(٢) ابن جني: الخصائص ٤٨٠/٢.

(٣) الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٢٥٢/١.

(٤) أبو الحسن الوراق: علل النحو ١٨٣.

(٥) ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعراب ٨١٨، وما بعدها.

وأما حجة من اعتد بالمزية الرابعة، وهي كون أن حذف أحد الحرفين لا يخرج إلى عدم النظر، على حين أن كون حذف الحرف الآخر يخرج إليه، فيمكن بيانها في حرص أهل العربية على المحافظة على أصول الأبنية المقررة في هذه اللغة، وعدم الخروج عنها.

على أنه يُمكن إدراج هذه القاعدة بظاهرة الحذف تحت القاعدة الأولوية العامة لكثير من الظواهر الصرفية المختلفة وهي التي أشار إليها الصرفيون بقولهم: "الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير".

على أنه يُمكن توظيف دور قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية الخاصة في صورتين:

الصورة الأولى: دور قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية الخاصة في الترجيح بين مسائل الخلاف الصرفي.

الصورة الثانية: دور قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية الخاصة في إثراء مسائل الخلاف الصرفي.

وفيما يلي تفصيل الحديث عن هاتين الصورتين:

## الصورة الأولى: دور القواعد الاستدلالية الأولوية الخاصة في الترجيح

تجلى دور القواعد الاستدلالية الأولوية الخاصة في الترجيح فيما يلي:

### ❖ دور قاعدة "حذف ما لم يجن لمعنى أولى من حذف ما جاء لمعنى" في الترجيح:

أ- ترجيح حذف الياء من الاسم المنقوص، والألف من الاسم المقصور عند تنكيرهما، وإبقاء التنوين

لدلالته على معنى الصرف:

تحذف الياء - وهي أصل - من الاسم المنقوص إذا كان نكرة فنقول: هذا قاض، ومررتُ بقاضٍ، والأصل: هذا قاضي، ومررتُ بقاضي، إلا أنهم استثقلوا الضمة والكسرة على الياء، فحذفوها فبقيت الياء ساكنة، والتنوين ساكنًا، فحذفوا الياء لالتقاء الساكنين، وأبقوا التنوين لدخوله لمعنى وهو الصرف.

يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ): "أما إذا كان الزائد ذا معنى، فلا نظر في استبقائه، وحذف الأصلي لمكانه نحو قولهم: هذا قاض ومعط، ألا تراك تحذف الياء التي هي لام للتنوين إذ كان ذا معنى أعني الصرف" (١).

كما يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ): "وكان حذف الياء أولى من حذف التنوين؛ لأن التنوين دخل لمعنى وهو الصرف، وأما الياء فليست كذلك، فلمَّا وجب حذف أحدهما كان حذف ما لم يدخل لمعنى أولى من حذف ما دخل لمعنى" (٢).

وكذلك في المقصور تحذف الألف منه إذا كان نكرة، تقول: هذه رَحِيٌّ، والأصل: رَحِيٌّ، فلما تحركت الياء وانفتح ما قبلها قلبت ألفًا، ثم حذفت الألف لالتقاء الساكنين وبقي التنوين؛ لأن الألف ما جاءت لمعنى والتنوين جاء لمعنى، فكانت تبقية أولى.

يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في تفصيل هذه المسألة: "فكذلك أيضًا تقول في المقصور: هذه رَحِيٌّ وَعَصَاٌ، والأصل فيه: رَحِيٌّ وَعَصَوٌ، فلمَّا تحركت الياء والواو وانفتح ما قبلهما قلبوهما ألفًا لتحركهما وانفتاح ما قبلهما، ثم حذفت الألف لالتقاء الساكنين وبقي التنوين بعدها؛ لأن الألف ما جاءت لمعنى والتنوين جاء لمعنى، فكان تبقية أولى" (٣).

### ب- ترجيح حذف الياء الأولى وهي أصلية في ذيا وتيا تصغير ذَا، وتَا، وإبقاء ياء التصغير لدلالتها

على معنى:

في باب التصغير ذهب الصرفيون إلى أن تصغير ذَا وتَا: ذِيًّا، وتِيًّا، وأصلهما: ذِيَا، وتِيَا، فتحذف الياء الأولى وهي أصلية، إذ إنها عين الكلمة، وتبقى ياء التصغير وهي زائدة لدلالتها على

(١) ابن جني: الخصائص ٤٧٩/٢، وينظر: المنصف ٢٨٩/١.

(٢) ابن الأنباري: البيان في غريب إعراب القرآن ٦٥/١، وينظر: أسرار العربية ٣٧.

(٣) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٦٤٩/٢.

معنى وهو التصغير.

يقول ابن الناظم (ت ٦٨٦هـ): "وفي ذا، وتا: ذياً، وتياً، والأصل: ذيباً، وتيباً بثلاث ياءات، الأولى عين الكلمة والثالثة لامها والوسطى ياء التصغير، فاستثقل ثلاث ياءات، فقصد التخفيف بحذف واحدة، فلم تحذف ياء التصغير لدلالاتها على معنى، ولا الثالثة لحاجة الألف إلى فتح ما قبلها، فتعين حذف الأولى"<sup>(١)</sup>.

### ج- ترجيح حذف الواو الأصلية في "يعفو" عند إسناده إلى جماعة الرجال فيقال: يعفون، وإبقاء واو الجمع لدلالاتها على معنى:

عند إسناد الفعل الناقص "يعفو" إلى واو الجماعة يكون أصله: "يَعْفُونَ" إلا أنه تستثقل الضمة على الواو الأولى فتحذف، وتبقى هذه الواو ساكنة، وواو الجماعة بعدها ساكنة، فيلتقي ساكنان، ومن ثم تحذف الواو التي هي لام الفعل، وتبقى واو الجمع لدلالاتها على معنى، ويصير "يعفون" على وزن "يَعْفُونَ".

يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في بيان توجيه هذه المسألة: "ووزن يَعْفُونَ إذا كان فعلاً للرجال يفعون لذهاب اللام التي هي الواو، وأصله: يَعْفُونَ، إلا أنه استثقلت الضمة على الواو الأولى فحذفت فبقيت ساكنة، وواو الجمع بعدها ساكنة فاجتمع ساكنان وهما لا يجتمعان، فحذفت الواو التي هي اللام لئلا يجتمع ساكنان، وكان حذف الواو الأصلية أولى من واو الجمع؛ لأن واو الجمع دخلت لمعنى، واللام الأصلية لم تدخل لمعنى، فكان حذفها أولى، وصار يَعْفُونَ على وزن يَفْعُونَ"<sup>(٢)</sup>.

### د- ترجيح حذف النون من منطلق، والتاء في مفتسل عند التصغير والتكسير وإبقاء الميم لدلالاتها على معنى الفاعل:

عند تصغير الاسم الثلاثي المزيد بحرفين أو تكسيه نحو: منطلق أو مفتسل، فإنه يجب حذف أحد الحرفين الزائدين: الميم أو النون في منطلق، الميم أو التاء في مفتسل، وقد ترجح في مثل هاتين الكلمتين، حذف النون في منطلق وحذف التاء في مفتسل، وإبقاء الميم لدلالاتها على اسم الفاعل فيقال في تصغير منطلق وتكسيه مُطْبِاق، ومطالق، ويُقال في تصغير مفتسل وتكسيه: مُغْسِل، ومغاسل.

يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ): "الواجب في تصغير منطلق ومغتسل: مُطْبِلق، ومُغْسِل، وكذلك التكسير نحو: مَطْالق، ومَغْاسِل بإثبات الميم وحذف النون من منطلق، والتاء من مفتسل؛

(١) ابن الناظم: شرح ألفية ابن مالك ٧٩٣، وينظر في تلك المسألة أيضاً:

الصيمري: التبصرة والتذكرة ٧٠٧/٢، ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٦٧٣/٢، ابن مالك: شرح الكافية الشافية ٤

١٩٢٤/، ١٩٢٥.

(٢) ابن الأنباري: البيان في غريب إعراب القرآن ١٦٢/١، ١٦٣.

لأن الميم جاءت لمعنى - وهو الدلالة على اسم الفاعل - والنون والتاء ما جاءتا لمعنى، فكان حذفها أولى من حذف الميم؛ لأنها جاءت لمعنى، وكذلك القياس في كل حرفين اجتمعا فوجب حذف أحدهما، فإن حذف ما لم يجيء لمعنى أولى من حذف ما جاء لمعنى" (١).

### ❖ **دور قاعدة: "حذف الأواخر أولى" في الترجيح؛**

وقد تجلّى هذا الدور في ترجيح المسائل الصرفية التالية:

**أ- ترجيح حذف آخر الأسماء ذات الأصول الخمسة نحو: سفرجل، فرزدق، شمردل، عند التكسير**

#### **أو التصغير:**

رجح الصرفيون حذف آخر الأسماء ذات الأصول الخمسة نحو: سفرجل، فرزدق، شمردل عند تكسيروها؛ إذ يُقال في ذلك: سفارج، فرازد، شمارد.

يقول المبرد (ت ٢٨٥هـ) في شرح ذلك: "اعلم أنك إذا أردت جمعه لم يكن لك بد من حذف حرف ليكون على مثال الجمع، والحرف الذي تحذفه هو الحرف الأخير، وذلك لأن الجمع يسلم حتى ينتهي إليه فلا يكون له موضع، وذلك قولك في سَفَرَجَل: سَفَارج، وفي فرزدق: فرازد، وفي شَمَرْدَل: شَمَارد، وكذلك جميع هذا" (٢).

وقد بين ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) وجه حذف آخر ما كان خُماسياً عند الجمع في قوله: "فإن قيل: فلم حذف آخر ما كان خُماسياً في الجمع نحو: سَفَرَجَل، وسَفَارج؟ قيل: إنّما وجب حذف آخر حروفه لطوله، ولو أتى به على الأصل لكان مستثقلاً فحذف طلباً للخفة، وكان الآخر أولى بالحذف؛ لأنه أضعف حروف الكلمة؛ لأن الحذف في آخر الكلمة أكثر من غيره" (٣).

وكذلك رجح الصرفيون حذف آخر الأسماء ذات الأصول الخمسة عند التصغير نحو تصغير: سفرجل، جردحل، شمردل، قبعثري، جحمرش، فرزدق، على: سفيرج، جريدح، شميرد، قبيعث، جحيمر، فريزد.

يقول سيويه في شرح ذلك: "زعم الخليل أنه يقول في سَفَرَجَل: سَفَيرج، حتى يصير على مثال فعيعل، وإن شئت قلت: سَفَيرج، وإنّما تحذف آخر الاسم؛ لأن التحقير يسلم حتى ينتهي إليه، ويكون على مثال ما يحقرونه من الأربعة، ومثل ذلك: جِرْدَحَل، جريدح، وشمردل تقول: شميرد، وقبعثري: قبيعث، وجَحْمَرِش: جَحْمِير وكذلك تقول في فَرَزْدَق: فريزد" (٤).

(١) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٦٤٩/٢، وينظر:

المبرد: المقتضب ٢٤٤/٢، الصيمري: التبصرة والتذكرة ٦٩٤/٢، ابن عصفور: المقرب ٤٤٩.

(٢) المبرد: المقتضب ٢٢٨/٢.

(٣) ابن الأنباري: أسرار العربية ٣٥٩.

(٤) سيويه: الكتاب ٤٤٨/٣.

**ب- ترجيح بقاء حرف الزيادة المتقدم وحذف حرف الزيادة المتأخر في نحو: منطلق، أَلنَّد،**

**يَلنَّد:**

وفقاً لهذه القاعدة التوجيهية رجح الصرفيون بقاء حرف الزيادة المتقدم نحو: ميم منطلق، وهمزة أَلنَّد، وياء يَلنَّد، وحذف حرف الزيادة المتأخر من هذه الكلمات عند احتياج حذف أحد هذين الحرفين.

يقول الرضي (ت ٦٨٦هـ) في شرح ذلك: "فالزيادتان إمّا أن تكونا متساويتين أو تكون إحداهما الفضلى، فإن فضلت إحداهما الأخرى حذفت المفضولة، منها أن تكون الزيادة في الأول كميم منطلق ومقتدر، ومقدّم، ومحمّر، وكهمزة أَلنَّد، وأرندج، وكياء يَلنَّد وَيَرندج، فالأولى بالإبقاء أولى؛ لأن الأواخر محل التغيير لتثاقل الكلمة إذا وصلت إليها، ثم بعد ذلك الأوساط أولى، وأمّا الأوائل فهي أقوى وأمكن منهما، وهي مصونة عن الحذف إلا في القليل النادر، إذ الكلمة لا تثقل بأول حروفها"<sup>(١)</sup>.

**ج- ترجيح حذف السين والتاء وبقاء الهمزة عند تصغير استبرق:**

وفقاً لهذه القاعدة التوجيهية أيضاً رجح الصرفيون حذف السين والتاء وبقاء الهمزة عند تصغير استبرق، فيقال فيه: أُبِيرِق، ووجه ذلك عندهم تأخر السين والتاء، وتقدم الهمزة.

يقول ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ): "وإن لم يؤد حذف شيء منها إلى ما ليس من أبنية كلامهم حذفت المفضولة وتركت الفاضلة، والفاضلة هي المتحركة المتقدمة، والمفضولة هي الساكنة المتأخرة، فتقول في استبرق: أُبِيرِق، فتذهب السين والتاء لتأخرهما، وتترك الهمزة لتقدمها"<sup>(٢)</sup>.

❖ **دور قاعدة: "حذف ما لا يخرج إلى عدم النظر أولى" في الترجيح:**

وقد تجلّى دور هذه القاعدة في مسائل صرفية كثيرة، منها ما يلي:

**أ- ترجيح حذف السين وبقاء التاء عند تكسير نحو استخراج أو تصغيره:**

وفقاً للقاعدة التوجيهية "حذف ما لا يخرج إلى عدم النظر أولى" رجح الصرفيون بقاء التاء وحذف السين عند تكسير الثلاثي الذي زيد بأربعة أحرف نحو: استخراج، إذ إن حذف التاء يخرج إلى عدم النظر إذ ليس في الكلام نحو: سَخَارِيج، على حين أن حذف السين لا يخرج إلى عدم النظر؛ لأن تخاريج كتماثيل.

يقول ابن مالك (ت ٦٧٢هـ) في شرح ذلك: "وتؤثر تاء استخراج بالبقاء على سينه؛ لأن بقاءها لا يخرج إلى عدم النظر؛ لأن تخاريج كتماثيل بخلاف السين، فإن بقاءها مع حذف التاء يخرج

(١) الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٢٥٢/١. وينظر: ابن مالك: شرح الكافية الشافية ٤/١٨٧٨.

(٢) ابن عصفور: المقرب ٤٤٩، وينظر: سيبويه: الكتاب ٤٣١/٣.

إلى عدم النظير؛ لأن السين لا تُزاد وحدها، فلو أفردت بالبقاء في استخراج لقييل: سَخَارِيج، ولا نظير له" (١).

ومثل ذلك يحدث عند تصغير نحو: استضراب، إذ يقال فيه: تَضْيِرِب؛ لأنه ثلاثي زيد بأربعة أحرف، فحذفت الهمزة التي للوصل لتحرك ما بعدها، وحذفت السين لأن حذفها أولى من حذف التاء، إذ إن حذف التاء يخرج إلى عدم النظير، إذ ليس في الكلام سِفْعَال، على حين أن حذف السين لا يخرج إلى عدم النظير؛ لأن في الكلام تفعالا مثل: تَجْفَاف، وتَبْيَان.

يقول سيبويه في باب ما تحذف منه الزوائد من بنات الثلاثة مما أوائله الألفات الموصولات: "وذلك قولك في استضراب: تَضْيِرِب، حذفت الألف الموصولة لأن ما يليها من بعدها من تحريكه، فحذفت لأنهم قد علموا أنها في حال استغناء عنها، وحذفت السين كما كنت حاذفها لو كسرتة للجمع حتى يصير على مثال مَفَاعِيل، وصارت السين أولى بالحذف حيث لم يجدوا بداً من حذف أحدهما؛ لأنك إن أردت أن يكون تكسيره وتحقيره على ما في كلام العرب نحو: التجفاف والتبيان، وكان ذلك أحسن من أن يجيئوا على ما ليس من كلامهم، ألا ترى أنه ليس في الكلام سِفْعَال" (٢).

### الصورة الثانية: دور القواعد الاستدلالية الأولوية الخاصة في إثراء الخلاف الصرفي

ومن أمثلة ذلك ما يلي:

#### أ- الخلاف الواقع في شأن المحذوف من إحدى التاءين في مضارع تفاعل، تفاعل، تفاعل:

تحذف إحدى التاءين جوازاً من مضارع تفاعل، تفاعل، نحو قوله تعالى: ﴿فَأَنْتَ عَنْهُ تَلَهَّى﴾ [عبس: ١٠]، وقوله سبحانه: ﴿تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا﴾ [القدر: ٥]. وقد اختلف في شأن التاء المحذوفة منهما، فذهب البصريون إلى أن المحذوفة منهما الأصلية، أي التاء الثانية؛ لأن التاء الأولى حرف المضارعة جيء به لمعنى، وذهب الكوفيون إلى أن المحذوفة منهما هي التاء الأولى الزائدة؛ لأن الزائد أضعف من الأصلي، فلما أرادوا حذف إحداهما كان حذف الأضعف أولى من حذف الأصلي.

يقول الزبيدي (ت ٨٠٢هـ) في بيان ذلك: "ذهب الكوفيون إلى أنه إذا اجتمع في أول فعل مضارع تاءان، وحذفت إحداهما تخفيفاً مثل: تنزل وتناول، في تنزل وتناول وشبهه، فإن المحذوف منهما حرف المضارعة لا الأصلية، لأنها زائدة، والزائد أولى بالحذف.

وذهب البصريون إلى أن المحذوف هي الأصلية، لأن دخول حرف المضارعة لمعنى، فكان

(١) ابن مالك: شرح الكافية الشافية ٤/١٨٧٧.

(٢) سيبويه: الكتاب ٣/٤٣٣، ٤٣٤، وينظر:

الصيمري: التبصرة والتذكرة ٢/٦٩٦، ابن عصفور: المقرئ ٤٤٩، الرضي: شرح شافية ابن الجاحظ ١/٢٦٤، ابن مالك

المصدر السابق ٤/١٨٩٦.

حذف ما لم يُمكن فيه معنى أولى<sup>(١)</sup>.

### ب- الخلاف الواقع في شأن المحذوف من اسم المفعول من الثلاثي الأجوف نحو: مقول، مبيع:

عند صياغة اسم المفعول من الثلاثي الأجوف نحو: قال، باع، تجتمع الواو أو الياء التي هي عين الكلمة مع الواو الزائدة فتحذف إحداهما قياساً، فيقال: مَقُول، وَمَبِيع، وأصلهما: مَقُوُول، وَمَبِيوُع. والمحذوف عند سيبويه والخليل الواو الثانية واو مفعول، لأنها زائدة، وحذف الزائد أولى من حذف الأصلي، على حين ذهب الأخفش إلى أن المحذوف هو عين الفعل والمذكور واو مفعول، إذ إن واو مفعول حرف ذو معنى.

يقول ابن عقيل (ت ٧٦٩هـ) في سياق عرض الخلاف في هذه المسألة: "نحو: مَقُول وَمَبِيع، أصلهما: مَقُوُول، وَمَبِيوُع فنقلت حركة الواو والياء إلى الفاء، فالتقى ساكنان فحذف أحدهما ومذهب الخليل وسيبويه أن المحذوف واو المد؛ ..... لأن حذف الزائد أولى من حذف الأصلي، ومذهب الأخفش أن المحذوف عين الكلمة؛ لأن حذف ما ليس لمعنى أولى من حذف ما هو لمعنى"<sup>(٢)</sup>.

ويبدو في هذه المسألة أن أحد المذهبين لم يترجح على الآخر؛ إذ لم تنتصر هنا قاعدة توجيهية على أخرى، وغاية ما في الأمر أن من الصرفيين الذين جاءوا بعد من مال إلى مذهب الأخفش ومنهم من مال إلى مذهب الخليل وسيبويه.

فمن مال إلى مذهب الأخفش في هذه المسألة ابن جني (ت ٣٩٢هـ) إذ يقول في ذلك: "وقوله في هذا يكاد يرجح عندي على مذهب الخليل وسيبويه، وذلك أن له أن يقول: إن واو مفعول جاءت لمعنى وهو المد، والعين لم تأت لمعنى، فحذف العين التي لم تأت لمعنى وتبقى ما جاء لمعنى، وهو الواو الزائدة أولى"<sup>(٣)</sup>.

على حين مال جمهور الصرفيين إلى مذهب الخليل وسيبويه دافعين حجة الأخفش بالذهاب إلى أن الميم هي الأصل في الدلالة على اسم المفعول لا الواو.

يقول ابن الشجري (ت ٥٤٢هـ) في دفع حجة الأخفش: "والجواب عن هذا القول أن واو مفعول ليست وحدها هي الدالة على اسم المفعول، بل هي والميم وضعا لذلك، والميم أقوى منها في الدلالة على هذا المعنى، لأنها أول الكلمة، فلما حذفت الواو اجتزئ بدلالة الميم على أن الاسم موضوع للمفعول، ويدلك على أن الميم هي الأصل في الدلالة على اسم المفعول انفرادها بهذا المعنى

(١) الزبيدي: ائتلاف النصر في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة ١٣١.

(٢) ابن عقيل: المساعد على تسهيل الفوائد ١٧٤/٤، وينظر في هذه المسألة:

سيبويه: الكتاب ٣٤٨/٤، المبرد: المقتضب ٢٣٨/١، ابن السراج: الأصول في النحو ٢٨٣/٣، ابن الشجري: أمالي ابن

الشجري ١٩١/٢.

(٣) ابن جني: المنصف ٢٨٩/١.



في نحو: مكرم، ومدحرج، ومستخرج<sup>(١)</sup>.

كما تعقب أبو البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ) رأي الأخفش بقوله: "الأصل في هذا المثال أن تدل الميم وحدها مع حركة العين على معنى المفعول كما في اسم الفاعل نحو: مقيم ومكرم، فكذاك يجب أن يكون في مفعول، وإنما قصدوا بالواو الفرق بين الثلاثي والرباعي نحو: مكرم، ومضروب، والفرق حاصل بينهما سواء حذفت الأصل أو الزائد"<sup>(٢)</sup>.

كما تعقبه ابن عقيل (ت ٧٦٩هـ) بقوله: "ورد بأن المعنى للميم لا للواو، لأنها الثابتة في كل اسم مفعول، والواو زائدة للمد لا معنى لها"<sup>(٣)</sup>.

### ج- الخلاف الواقع في شأن المحذوف في بعض المصادر نحو: إقامة واستقامة:

عند صياغة المصدر من أقام، استقام، فإنه يكون على إقامة، استقامة، وقد كانا في الأصل: إقوام، استقوام، فقلبوا من الواو ألفاً ليعل المصدر كما أعل الفعل، فاجتمع ألفان، الأولى المنقلبة عن عين الكلمة والثانية الألف الزائدة للدلالة على المصدر، فحذفت إحداهما وعودت عن المحذوف التاء.

وقد اختلف في شأن الألف المحذوفة، فذهب الخليل وسيبويه إلى أن المحذوفة الألف الثانية، لأنها زائدة، وحذف الزائد أولى من حذف الأصلي، ومن ثم فإن وزن إقامة واستقامة عندهما: إفعلة، استفعلة، على حين ذهب الأخفش إلى أن المحذوفة الألف الأولى التي هي عين الكلمة، والباقية هي الألف الثانية، إذ دخلت لمعنى هو الدلالة على المصدر، والأولى لم تدخل لمعنى، فكان حذف ما لا معنى له أولى من حذف ما له معنى، ومن ثم فإن وزن إقامة واستقامة عنده: إفالة، واستفالة.

يقول الثماني (ت ٤٤٢هـ) في شأن الخلاف في المحذوف من نحو إقامة: "فأمّا مصادر هذه الأفعال فنحو قولهم: أراد يريد إرادة، والأصل: إرواداً، وأقام يقيم إقامة، والأصل: إقواماً، فقلبوا من الواو ألفاً ليعل المصدر كما أعل الفعل فاجتمع ألفان، الأولى منقلبة عن عين الكلمة والثانية زائدة.

فالخليل وسيبويه يسقطان الأخيرة؛ لأنها ليست لمعنى، فوزن الكلمة عندهما: إفعل. وكان الأخفش يسقط الألف الأولى، ويبقى الثانية، وقال: إنها دخلت لمعنى، والأولى ليست لمعنى، والذي دخل لمعنى أولى بالإبقاء، فوزن الكلمة عند الأخفش: إفال"<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن الشجري: أمالي ابن الشجري ١٩٢/٢.

(٢) العكبري: الباب في علل البناء والإعراب ٣٦٠/٢.

(٣) ابن عقيل: المساعد على تسهيل الفوائد ١٧٤/٤.

(٤) الثماني: شرح التصريف ٤٦٢، وينظر: سيبويه: الكتاب ٣٥٤/٤، المبرد: المقتضب ٢٤٢/١، ٢٤٣، ابن جني: المنصف ١/

٢٩١، ابن مالك: شرح الكافية الشافية ٢١٤١/٤، ابن عقيل: المصدر السابق ١٧٦/٤، ١٧٧.

## الفصل الثالث

### قواعد توجيه استدلالية مختلفة

## توطئة الفصل:

هناك قواعد توجيهية استدلالية وضعها أهل العربية في سبيل استنباط الأحكام الصرفية والنحوية والاستدلال عليها، وهذه القواعد تُعد قواعد استدلالية مختلفة، فمنها ما يعتمد على فكرة الحمل في العربية مثل: الحمل على النظير، والحمل على الشبيه، والحمل على النقيض، دون اشتغال على علاقة الأولوية في صياغتها، ومنها ما يركز على ظاهرة الاستغناء بين مفردات اللغة.

ويمكن بيان القواعد الاستدلالية المختلفة التي يتناولها هذا الفصل -إجمالاً- فيما يلي:

**القاعدة الأولى:** من المقرر أن الشيء إذا لزم شيئاً من باب أجرى جميع الباب على وتيرته<sup>(١)</sup>.

**القاعدة الثانية:** قد يُعطى الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو في لفظه أو فيهما<sup>(٢)</sup>.

**القاعدة الثالثة:** وهم مما يجرون الشيء مجرى نقيضه كما يجرونه مجرى نظيره<sup>(٣)</sup>.

**القاعدة الرابعة:** قد يستغنون بالشيء عن الشيء حتى يكون المستغنى عنه مسقطاً من

كلامهم<sup>(٤)</sup>.

ولهذه القواعد الاستدلالية المختلفة دور بالغ الأهمية في جانب الاستدلال على الأحكام

الصرفية عبر الأبواب المختلفة في علم الصرف.

وفيما يلي تفصيل الحديث عن ذلك الدور:

(١) الصبان: حاشية الصبان على شرح الأشموني ٧٤/١.

(٢) ابن هشام: مغنى اللبيب عن كتب الأعراب ٨٨٤.

(٣) ابن جني: المنصف ٦٩/١.

(٤) ابن جني: المصدر السابق ١٧/١.

## القاعدة الأولى

### من المقرر أن الشيء إذا لزم شيئاً من باب أجرى جميع الباب على وتيرته

يُعد الطرد إحدى الغايات التي سعى النحاة للوصول إليها بغية إقامة الصناعة النحوية على دعائم سليمة، "وليكون النحو بواسطة الطرد هيكلًا محكمًا مضبوطًا يعين على فهم طرق الصياغة اللغوية كان أهم ما يحرص النحاة عليه هو القواعد المطردة التي تعفيهم من تيه الاختلاف"<sup>(١)</sup>. ومن القواعد التوجيهية التي وضعها أهل العربية في سبيل الوصول إلى الطرد قاعدة "طرد الباب"، وهي ما عبروا عنها في قولهم: "من المقرر أن الشيء إذا لزم شيئاً من باب أجرى جميع الباب على وتيرته"<sup>(٢)</sup>.

وتقوم فلسفة هذه القاعدة على أنه "كثيراً ما يرد التصرف في الصيغ لغير سبب صوتي ظاهر في البنية، وإنما يكون ذلك لتصير الكلمات نظيرة ما تشاركه في المبنى أو المعنى لمقاصد شكلية فنية، فهي تقيم أنساقاً منتظمة لأنماط الصيغ المشتركة في مادة لغوية واحدة، ومعان صرفية موحدة أو متقاربة، وفي هذا تيسير للفظ من ناحية وتمهئة لإدراك الدلالات المقصودة"<sup>(٣)</sup>.

ومعنى هذا أن "العربية في بعض الأحيان تحافظ على اطراد قاعدة العدول عن الأصل على الرغم من زوال العلة . فالسبب في العدول عن الأصل هنا ليس سبباً صوتياً، ولا علاقة له ببنية الكلمة ومكوناتها الصوتية، وإنما هو سبب يتعلق بميل اللغة إلى بناء قواعدها على أصول عامة مطردة"<sup>(٤)</sup>.

ولقد كان حرص أهل العربية على طلب التماثل بين المتناظرات المتقاربة نابغاً من أن "كل واحد منها يجري عندهم وفي محصول اعتدادهم مجرى الصورة الواحدة، حتى إنه إذا لزم في بعضها شيء لعله ما أوجبه في الآخر، وإن عري في الظاهر من تلك العلة، فأما في الحقيقة فكأنها فيه نفسه؛ ألا ترى أنه إذا صح أن جميع هذه الأشياء على اختلاف أحوالها تجري عندهم مجرى المثال الواحد، فإذا وجبَ في شيء منها حكم فإنه لذلك كأنه أمر لا يخصه من بقية الباب، بل هو جار في الجميع مجرى واحداً"<sup>(٥)</sup>.

ويمكن تلمس إشارة سيبويه (ت ١٨٠هـ) في الكتاب إلى هذه القاعدة فيما جاء في قوله:

(١) د. تمام حسان: الخلاصة النحوية ١٦.

(٢) الصبان: حاشية الصبان على شرح الأشموني ٧٤/١.

(٣) د. فخر الدين قباوة: الاقتصاد اللغوي في صياغة المفرد ١٧٠.

(٤) لطيفة إبراهيم النجار: دور البنية الصرفية في وصف الظاهرة النحوية وتقعيدها ١١٤، ١١٥.

(٥) ابن جني: الخصائص ١١٥/١.

"العرب ممّا يبنون الأشياء إذا تقاربت على بناء واحد"<sup>(١)</sup>.

وقد اختلفت صور التعبير عن فكرة بناء الأشياء إذا تقاربت على بناء واحد التي أشار إليها سيويه عند من تلاه من النحويين والصرفيين، وإن اتفقت معنى ومضموناً، وقد عبروا عنها بأقوالهم:

- "ليجري الباب على سنن واحد"<sup>(٢)</sup>.

- أو "لتجري كلها مجرى واحد"<sup>(٣)</sup>.

- أو "ليجري على طريقة واحدة"<sup>(٤)</sup>.

- أو "ليجري على منهاج واحد"<sup>(٥)</sup>.

على حين وردت أنماط التعبير عن هذه القاعدة الكلية في بعض مصادر النحو والصرف على النحو التالي:

- فهذا مذهب مطرد في كلامهم ولغاتهم، فاش في محاوراتهم ومخاطباتهم أن يحملوا الشيء على حكم نظيره لقرب ما بينهما، وإن لم يكن في أحدهما ما في الآخر ممّا أوجب له الحكم"<sup>(٦)</sup>.

- الحكم إذا ثبت لعله اطردها في الموضوع الذي امتنع فيه وجود العلة"<sup>(٧)</sup>.

- إذا أمكن أن يطرد الباب في شيء كان أولى"<sup>(٨)</sup>.

ويبدو أن السيوطي (ت ٩١١هـ) من أكثر النحويين إحاطة بهذه القاعدة، إذ عقد في كتابه "الأشباه والنظائر في النحو"<sup>(٩)</sup> قاعدة كلية سماها "طردها الباب"، وذكر تحتها مسائل مختلفة في جانبي النحو والصرف، وفيما يلي أثر هذه القاعدة في جانب استنباط الأحكام الصرفية.

(١) سيويه: الكتاب ١٢/٤.

(٢) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٤٨، ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٣٣٥.

(٣) ابن أبي الربيع: البسيط في شرح جمل الزجاجي ١/٢٧٥.

(٤) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٣٤٣.

(٥) الصيمري: التبصرة والتذكرة ٢/٧٥١.

(٦) ابن جني: المنصف ١/١٦١.

(٧) أبو البقاء العكبري: التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين ١٨٨.

(٨) المالقي: رصف المباني في شرح حروف المعاني ٣٨٧.

(٩) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ١/٤٩٧، وما بعدها.

## ١- تسكين آخر الأفعال الماضية كلها عند إسناد ضمائر الفاعلين حملاً على تسكين آخر الفعل الماضي الثلاثي:

يسكن آخر الفعل الماضي الثلاثي نحو: ضرب، عند اتصال أحد ضمائر الفاعل به، فيقال: ضَرَبْتُ، ضَرَبْتُ، ضَرَبْتِ، فراراً من اجتماع أربع حركات لوازم، ثم جرى كل فعل ماضٍ مجرى هذا في تسكين آخره، فقالوا: أكرمت، دحرجت، استخرجت، وإن لم يتوالٍ فيها أربع حركات.

يقول ابن أبي الربيع الإشبيلي (ت ٦٨٨هـ): "ومِمَّا يدلُّك على أن العرب تجعل الفعل والفاعل كالشيء الواحد أنهم يقولون: ضَرَبَ، فيبنونه على الفتح، ..... فإذا اتصل به ضمير الفاعل سكنت الباء، فقالوا: ضَرَبْتُ، وضَرَبْتِ، وضَرَبْنَا، ثم جرى كل فعل ماضٍ مجرى هذا، فقالوا: أكرمت، وإن لم يتوالٍ فيه أربع متحركات كلها مجرى واحداً"<sup>(١)</sup>.

وفي ذلك يقول السيوطي (ت ٩١١هـ) فيما نقله عن ابن فلاح في المغني: "إنما سكنوا آخر الفعل عند اتصال تاء الفاعل به نحو: ضَرَبْتُ، فراراً من اجتماع أربع حركات لوازم، ثم طرد الباب فيما لم يجتمع فيه أربع حركات نحو: دَحْرَجْتُ، تعميمًا للحكم؛ لأن الأفعال شرع واحد بدليل تعميم الحكم في حذف الواو من أعد ونحوه، والهمزة من يكرم ونحوه وإن انتفت علة الحذف"<sup>(٢)</sup>.

وقد أشار الدكتور فخر الدين قباوة إلى هذه المسألة أيضاً بقوله: "وأصرح ممَّا ذكرنا وأوضح حمل الأفعال الماضية بعضها على بعض صوتياً في البناء على السكون، فالمعروف أن قولك: جلستُ، ودفعت، وعلمتم، وسمعنا، وانتقلنا، يسكن تخلصاً من توالي أربعة متحركات فيما هو كالكلمة الواحدة، ولكي تكون المناظرة جلية بين جميع صيغ الأفعال الماضية سكنت أواخر ما لا يتوالى فيه ذلك، نحو: نويتُ، وأسعفت، وجادلت، وتقبلنا، واستفهمتم، وتزخرفن، واطمأننا"<sup>(٣)</sup>.

## ٢- تسكين آخر الفعل المضارع عند اتصال نون النسوة به حملاً على تسكين آخر الفعل الماضي الثلاثي عند اتصال نون النسوة به كذلك:

يسكن آخر الفعل الماضي الثلاثي عند اتصال نون النسوة به نحو: ضربن، كراهية أن يجتمع أربع حركات فيما هما كالشيء الواحد، مثلما يحدث عند اتصاله بتاء الفاعل نحو: ضربت، ثم حمل الفعل المضارع على ذلك، فقالوا: يضربن.

يقول سيبويه في شأن نون النسوة في الفعلين فَعَلْنَ، وَيَفَعَلْنَ، وحال لامهما: "فالنون هاهنا في يفعلن بمنزلتها في فَعَلْنَ، وفعل بلام يَفَعَلْ ما فَعَلْ بلام فَعَلْ"<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن أبي الربيع: البسيط في شرح جمل الزجاجي ٢٧٤/١، ٢٧٥.

(٢) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ٥٠١/١.

(٣) د. فخر الدين قباوة: الاقتصاد اللغوي في صياغة المفرد ١٧٣.

(٤) سيبويه: الكتاب ٢٠/١.

وقد فصل ابن السراج (ت ٣١٦هـ) قول سيبويه الموجز في نصب السكوت فقال: "وإن لم يفتح في فعلن إنما هي ضمير، وهي لجماعة المؤنث وأسكنت الاء فيها كما أسكنتها في فعلت حتى لا تجتمع أربع حركات، وليس ذا في أصول كلامهم، ..... وأما لام يفتحن إنما سكنت تشبيهاً باللام فعَلْنَ وإن لم يجتمع فيه أربع حركات، ولكن من شأنهم إذا أعلنوا أحد الفعلين لغة أعو لفعل الآخر، وإن لم تكن فيه تلك العلة"<sup>(١)</sup>.

## ٢- حذف الواو في مضارع الفعل المثال الواوي مع بقية حروف المضارعة حملاً على حذفها مع المبدوء

### بالياء، نحو: يعد

إذا كان الفعل مثلاً واوياً حذفت فاءه وجوباً في مضارعه نظراً لوقوعها بين ياء وكسرة، وذلك نحو: وعد يعد، وصف يصف، وزن يزن، وحذفت الواو مع بقية حروف المضارعة الأخرى: التاء، والنون، والهمزة، حملاً على المبدوء بالياء لئلا يختلف الباب، فقالوا: تعد ونعد وأعد، تصف ونصف وأصف، تزن ونزن وأزن.

يقول ابن جني في توجيه هذه المسألة: "وحذفهم أيضاً الفاء من نحو: وعد وورد، في يعد ويرد، لما كان يلزم؛ لو لم تحذف من وقوع الواو بين ياء وكسرة، ثم حملوا على ذلك ما لو لم يحذفوا لم يقع بين ياء وكسرة نحو: أعد وتعد ونعد، لا للاستثقال، بل لتساوي أحوال حروف المضارعة في حذف الفاء معها"<sup>(٢)</sup>.

## ٤- حذف الهمزة في مضارع أفعل مع بقية حروف المضارعة حملاً على حذفها مع المبدوء بهمزة

### المتكلم نحو: أكرم

تحذف الهمزة وجوباً من مضارع أفعل، لئلا يؤدي ذلك إلى اجتماع همزتين في المبدوء بهمزة المتكلم، نحو: أكرم، إذ الأصل: أوكرم، ثم طردوا الباب في المبدوء بالنون، والياء، والتاء، ليكون المضارع على سنن واحد، فقالوا: نكرم، تكرم، يكرم.

يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ) في شرح ذلك: "ومثل: يعد قولهم: أنا أكرم، فحذفوا الهمزة التي كانت في أكرم؛ لئلا يلتقي همزتان؛ لأنه كان يلزم: أنا أوكرم فحذفوا الثانية كراهية اجتماع همزتين. ثم قالوا: نكرم وتكرم ويكرم، فحذفوا الهمزة، وإن كانوا لو جاءوا بها لما اجتمع همزتان، ولكنهم أرادوا المماثلة، وكرهوا أن يختلف المضارع فيكون مرة بهمزة وأخرى بغير همزة محافظة

(١) ابن السراج: الأصول في النحو ١/٥٠، وينظر: أبو الحسن الوراق: علل النحو ٢٠٤.

(٢) ابن جني: الخصائص ١/١١٢، ١١٣، وينظر في هذه المسألة أيضاً:

أبو الحسن الوراق: علل النحو ٣٠٧، أبو علي الفارسي: التكملة ٢٤٦، ابن جني: المنصف ١/١٩١، الثماني: شرح التصريف

٣٧٤، ابن الأنباري: أسرار العربية ١٧٤، الإنصاف في مسائل الخلاف ٢/٧٨٥.

على التجنيس في كلامهم" (١).

وحملاً على حذف الهمزة من المضارع حذفت من الأوصاف كاسمي الفاعل والمفعول، فقالوا فيهما: مكرم ومكرم، وفي ذلك يقول ابن مالك (ت ٦٧٢هـ): "الأصل أن يُقال في مضارع أفعال: يؤفعل؛ لأن أحرف الماضي توجد في المضارع بعد زيادة حرف المضارعة، إلا أن من حروف المضارعة الهمزة، فحذفت همزة أفعل بعد همزة المتكلم لئلا تجتمع همزتان في كلمة واحدة، ثم حمل على ذي الهمزة ذو النون وذو التاء وذو الياء، واسم الفاعل واسم المفعول" (٢).

وقد عبر الدكتور فخر الدين قباوة عن هذه المسألة بقوله: "ومن هذا القبيل حذف الهمزة من مثل: يكرم، ويحسن، وتخرج، وتعلم، ونسعف، ونخب، ومكرم، ومحسن، ومخرج، ومعلم، ومسعف، ونخب حملاً على المضارع الذي فيه همزة المتكلم "أوكرم" حيث التقى همزتان فحذفت الثانية للتخفيف، وتحقيقاً للاتساق في الصورة والاشتراك في الدلالة حذفت تلك الهمزة في جميع صور المضارع والمشتقات المشاركة له مع شيء من تخفيف الجهد العلاجي بالتخلص من تموج الهمزة" (٣).

#### ٥- حذف ياء المخاطبة وواو الجماعة عند إسناد فعليهما إلى نون التوكيد الثقيلة حملاً على حذفها عند الإسناد إلى نون التوكيد الخفيفة؛

عند إسناد الفعلين: "اضربي"، "اضربوا" إلى نون التوكيد الخفيفة أو الثقيلة يُقال فيهما: اضربين، اضربن، اضربن، اضربن بحذف ياء المخاطبة، وواو الجماعة، لئلا يلتقي ساكنان ويبقى ما قبل الياء مكسوراً، وما قبل الواو مضموماً للدلالة على المحذوف.

ومرد حذفهما: حذف ياء المخاطبة، وحذف واو الجماعة، وجب مع النون الخفيفة، إذ يجوز اغتفار التقاء الساكنين في حالة الإسناد إلى النون الثقيلة، فيقال: اضربين، اضربون، بإبقاء ياء المخاطبة وواو الجماعة؛ لأن الساكنين يغتفر التقاؤهما؛ إذا كان أولهما حرف مد والثاني مدغماً، كما بقيت ألف الاثني عشر في نحو: اذهبان، ولكن لما وجب الحذف مع نون التوكيد الخفيفة أتبع أيضاً مع نون التوكيد الثقيلة طرداً للباب.

يقول الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ): "وتحرير المعنى أنه إذا دخلت النون الخفيفة أو الثقيلة على جمع المذكر أو على الواحدة المخاطبة يحذف منهما الواو والياء، بشرط أن يكون ما قبل الواو مضمراً، وما قبل الياء مكسوراً، لتدل الضمة على الواو والكسرة على الياء المحذوفين، وإن كان القياس إبقاء الضمير مع النون الثقيلة؛ لأن الأول حرف مد والثاني مدغم، كما بقي الألف في

(١) ابن جني: المنصف ١/١٩١، ١٩٢، وينظر في ذلك: سيويه: الكتاب ٤/٢٧٩، المراد: المقتضب ١/٢١٠، ابن السراج:

الأصول في النحو ٣/٣٣٣، الصيمري: التبصرة والتذكرة ٢/٧٥٠، ٧٥١، الثماني: شرح التصريف ٣٨١.

(٢) ابن مالك: شرح الكافية الشافية ٤/٢١٦٥، ٢١٦٦، وينظر: السيوطي: مع الهوامع ٦/٢٥٠.

(٣) د. فخر الدين قباوة: الاقتصاد اللغوي في صياغة المفرد ١٧١.



فعل الاثنین نحو: اذهبان، لكن لما وجب حذفه مع الخفيفة حذف مع الثقيلة طردا لئلا يفتقد اللفظ.

## ٦- حذف تاء التانيث عند النسب في حالة كون المنسوب مذكراً حملاً على حذفها عند النسب في

### حالة كون المنسوب مؤنثاً:

الأصل في حذف تاء التانيث في النسب يرد إلى حالة كون المنسوب مؤنثاً، إذ لو قيل في النسب إلى الكوفة والبصرة: امرأة كوفية، وبصرية، لأدى ذلك إلى اجتماع علامتي تانيث في كلمة واحدة، وهذا لا يجوز، ثم طرد الباب في المنسوب المذكر، فحذفت التاء منه أيضاً عند النسب نحو: رجل كوفي، وإن انتفت علة الحذف.

يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في شرح ذلك: "إنما حذفت لئلا يؤدي إلى الجمع بين تاء التانيث في النسب إلى المؤنث إذا كان المنسوب مؤنثاً، ألا ترى أنك إذا قلت في النسب إلى الكوفة والبصرة في المذكر: رجل كوفي وبصري، لقلت في المؤنث: امرأة كوفية وبصرية، فلما كان يؤدي إلى الجمع بين تاءي تانيث في المؤنث نحو: كوفية وبصرية، -والجمع بين علامتي تانيث في كلمة واحدة لا يجوز- حذفوا التاء من المذكر"<sup>(٢)</sup>.

ويقول الرضي (ت ٦٨٦هـ) أيضاً في ذلك: "وإنما حذفوا تاء التانيث حذراً من اجتماع التاءين إحداهما قبل الياء، والأخرى بعدها لو لم تحذف، إذا كان المنسوب إلى ذي التاء مؤنثاً بالتاء؛ إذ كنت تقول: امرأة كوفية، ثم طرد حذفها في المنسوب المذكر، نحو: رجل كوفي"<sup>(٣)</sup>.

## ٧- إبدال الهمزة واواً في مضارع الفعل آتى مع بقية حروف المضارعة والمشتقات حملاً على إبدالها

### واواً مع المبدوء بالهمزة:

تبدل الهمزة واواً في مضارع الفعل آتى بوزن فاعل مع المبدوء بهمزة المتكلم، فيقال فيه: أواتي، وأصله: أواتي، هروباً من اجتماع الهمزتين. ثم التزموا هذا البدل مع المبدوء ببقية حروف المضارعة الأخرى: الياء والنون والتاء، ومع جميع المشتقات، فقالوا: يواتي، ونواتي، وتواتي وموات؛ طرداً للباب على وتيرة واحدة.

يقول ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ): "فمثال انضمام ما قبلها: أواتي، في مضارع آتى فاعل من الإتيان، أصله: أواتي، ثم التزموا البدل هروباً من اجتماع الهمزتين، ثم حملوا: يواتي ونواتي وتواتي وموات على أواتي في التزام البدل"<sup>(٤)</sup>.

وقد يطرد هذا البدل أيضاً مع الأفعال الماضية وأوامرها حملاً على المضارع، فيقال: واكل،

(١) الشريف الجرجاني: شرح السيد الشريف الجرجاني على التصريف العزمي ١٠٥. وينظر: سيوييه: الكتاب ١٢٠/٣، ابن

عصفور: المقرب ٤٣٠، ابن مالك: شرح الكافية الشافية ١٤١٤/٣.

(٢) ابن الأنباري: أسرار العربية ٣٧٠.

(٣) الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٦/٢، وينظر: ابن يعيش: شرح المفصل ١٤٤/٥.

(٤) ابن عصفور: المتع في التصريف ٣٣٦/١.

واسي، واتي، وقد بين الدكتور فخر الدين قباوة علة طرد الباب في هذه المسألة فقال: "وكذلك إبدال الهمزة واوًا في مثل: واكل، واسي، وازي، واتي، وفي فعل الأمر حملًا على المضارع: أو اكل، أواسي، أو ازي، أو اتي، ولو تركت هذه المناظرة لكان خلاف ظاهر بين الشقائق، يقتضي جهدًا ذهنيًا مرغوبًا عنه، مع تحمل ثقل نبر الهمزات"<sup>(١)</sup>.

#### ٨ - قلب همزة الممدود إذا كانت للتأنيث واوًا عند التثنية حملًا على قلبها واوًا عند جمعه بالألف

والتاء:

تقلب همزة الممدود إذا كانت للتأنيث واوًا عند جمعه بالألف والتاء فرارًا من اجتماع علامتي تأنيث في اسم نحو قولهم في جمع حمراء، صحراء: حمراوات، صحراوات، ثم حمل قلبها في التثنية على قلبها في جمع المؤنث السالم، من حيث كان هذا الجمع على حد التثنية، ومن ثم فإنه يُقال في تثنية حمراء، صحراء: حمراوان، صحراوان طردًا للباب على سنن واحد.

وفي بيان توجيه هذه المسألة يقول أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ): "وجواب آخر في قلبهم الهمزة واوًا في تثنية حمراوان، ونحوه، وهو أنا نقول: إنه لو لم تقلب الهمزة واوًا في التثنية فقليل: حمراءان؛ لوجب في الجمع الذي على حد التثنية بالألف والتاء أن تقول: حمراءات لانتظام هذا الضرب من الجمع ما في تثنيته، فكان تجتمع علامتان للتأنيث في الاسم، فوجب إبدال هذه الهمزة في التثنية لَمَّا وجب حذف تاء التأنيث من هذا الجمع، وذلك قولك: مسلمات"<sup>(٢)</sup>.

وفي ذلك يقول ابن جني أيضًا: "وعلى ذلك قالوا: صحراوات، فأبدلوا الهمزة واوًا؛ لئلا يجمعوا بين علمي تأنيث، ثم حملوا التثنية عليه من حيث كان هذا الجمع على طريق التثنية"<sup>(٣)</sup>.

ومن الصرفيين من جعل حمل قلب همزة التأنيث في الاسم الممدود عند التثنية على قلبها في جمع المؤنث السالم والنسب معًا، بحيث يقال في التثنية: حمراوان، وصحراوان، كما يُقال في جمع المؤنث السالم: حمراوات، وصحراوات، ويُقال في النسب: حمراوي، وصحراوي.

يقول ابن يعيش في شأن قلبها في التثنية: "وإنما قلبوها هنا ولم يقروها على لفظها حملًا لها على الجمع المؤنث السالم والنسب من نحو: صحراوات، وخنفساوات، وصحراوي، وحمراوي، لاجتماعهن في سلامة الواحد وزيادة الزائدين في الآخر منهن للمعنى، وإنما قلبت في النسب لئلا يصير علم التأنيث حشواً، مع أنك لو نسبت إليه مؤنثًا لاجتمع في الكلمة علامتا تأنيث نحو: حمراوية، وصحراوية، وذلك لا يجوز، وأبدلوا منها في الجمع واوًا، لئلا يجمعوا في اسم بين علامتي تأنيث"<sup>(٤)</sup>.

(١) د. فخر الدين قباوة: الاقتصاد اللغوي في صياغة المفرد ١٧١.

(٢) أبو علي الفارسي: المسائل المشكلة المعروفة بالبغداديات ٤٨١، ٤٨٢.

(٣) ابن جني: الخصائص ٢١٥/١.

(٤) ابن يعيش: شرح المفصل: ١٥٠/٤.

## ٩- إعلال الأفعال المضارعة حملاً لإعلال الأفعال الماضية :

الأصل في إعلال الفعل مرده إلى الفعل الماضي نحو: قال، باع، بدأ، استعمل، فوس، بيع، حركت الواو والياء وانفتح ما قبلهما فقلبتا ألفاً، ثم طرد الباء فأعل مضارع هذه الأفعال حملاً على الأفعال الواقعة في الماضي نحو: يقول، يبيع، -على الرغم من سكون ما قبل الواو والياء طبقاً لعموم تلك الأفعال وتشاكلها من حيث إنهما كلتها جنس واحد.

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) في شرح ذلك: "إنما وجب إعلال مضارع من هذه الأفعال مع سكون ما قبل الواو والياء فيها حملاً على الفعل الماضي في قال، وباع، وحرف، وهدب من حيث إن الأفعال كلها جنس واحد، فكرهوا أن يكون أحدهما معلاً والآخر صحيحاً.

ومما يدل على أن الإعلال سري إلى هذه الأفعال من الماضي أنه إذا صح الماضي صح المضارع، ألا ترى أنهم لما قالوا: عور، وحول، فصححوهما قالوا: يعور، ويحول، وعاور، وحاول، فصححوها هذه الأمثلة لصحة الماضي"<sup>(١)</sup>.

وكان من نتيجة ذلك عند الصرفيين أيضاً أنه إذا وجد إعلال في الفعل المضارع نحو: يعزي، ويدعي، ويعطي، فإن ماضي هذه الأفعال أيضاً يعل، فيقال: أغزيت، وادعيت، وأعطيت حملاً للماضي على إعلال المضارع.

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ): "وكما أعلوا المضارع هاهنا، لاعتلال الماضي، أعلوا الماضي أيضاً لاعتلال المضارع، ألا ترى أنهم قالوا: أغزيت وادعيت وأعطيت وأصلها الواو؛ لأنها من غزا يغزو، ودعا يدعو، وعطا يعطو، فقلبت الواو فيها ياء حملاً على المضارع الذي هو: يعزي ويدعي ويعطي؛ طلباً لتماثل ألفاظها وتشاكلها من حيث إنهما كلتها جنس واحد"<sup>(٢)</sup>.

وقد أشار ابن جني إلى مسألة إعلال المضارع لإعلال الماضي نحو: شقى يشقى، ومسألة إعلال الماضي لإعلال المضارع نحو: أغزيت تغزي، في قوله: "فهلا قيل في يشقيان: يشقوان؛ لأنه لا كسرة قبل الواو؟ فلأنه لَمَّا وجب قلب اللام في شقيت لانكسار ما قبلها قلبوها أيضاً في المضارع - وإن كان لا كسرة قبلها-؛ لئلا يختلف الباب، فهذا نظير: أغزيت تغزي إلا أن أغزيت تغزي قلب ماضيه لمضارعه، وشقى يشقى قلب مضارعه لماضيه، فهذا يدل على تقارب هذه الأمثلة وتناسبها، فإذا كانوا قد أعلوا اسم الفاعل لاعتلال الفعل، فإعلال الماضي للمضارع والمضارع للماضي أجدر"<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٤٤٦. وينظر: ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٠.

(٢) ابن يعيش: المصدر السابق ٤٤٧، وينظر: ابن الأنباري: المصدر السابق نفسه.

(٣) ابن جني: المنصف ١/١٦٦، وينظر: المراد: المقتضب ١/٢٧٤، الصيمري: التبصرة والتذكرة ٢/٨٢٩.

## ١٠- إعلال الأفعال المزيدة حملاً على إعلال الأفعال المجردة:

ذهب الصرفيون إلى أن الأصل في إعلال الأفعال الثلاثي المجرد نحو: جاد، قام، قاد، ساب، خار، عان، جاد، إذ كانت في أصلها: جود، قوم، قود، سيب، خير، عون، جود، تحركت الواو أو الياء وانفتح ما قبلهما فقلبت ألفاً، ثم طرد الباب في إعلال الأفعال المزيدة أيضاً، فأعلت الأفعال التي جاءت على أوزان أفعل، وانفعل، وافتعل، واستفعل، مثل: أجاد، وأقام، وانقاد، وانساب، واقتاد واختار، واستعان واستجار، حتى تكون الأفعال المجردة والمزيدة على سنن واحد من الإعلال.

يقول الصيمري (ت بعد ٣٠٠هـ): "واعلم أن الأفعال المعتلة إذا لحقتها الزوائد حتى تصير على أفعل وانفعل وافتعل واستفعل اعتلت كما كانت تعتل قبل الزيادة، وذلك مثل: أجاد، وأقام، وانقاد وانساب، واقتاد واختار، واستعان واستجار، والأصل: أجود وأقوم، وانقود، وانسيب، واقتود واختير واستعون واستجور. والعلة التي تعم هذه الأفعال كلها أنها أفعال أعلت قبل الزيادة، فلما دخلت عليها الزيادة تركت على حالها ولم تتغير"<sup>(١)</sup>.

## ١١- اعتلال المصدر لاعتلال فعله، وتصحيحه لصحته:

لعل من قبيل طلب التشاكل بإجراء الباب على سنن واحد، ما ذكره الصرفيون في شأن أن المصدر يعتل باعتلال فعله، ويصح لصحته؛ ومن ثم فقد أعلت المصادر: قيام، صيام، سيادة، رياضة، صيانة؛ لإعلال أفعالها: قام، وصام، وساد، وراض، وصان، على حين صححت المصادر: قوام، حوار، جوار، لواد، نظراً لصحة أفعالها: قاوم، حاور، جاور، لاوذ. يقول ابن يعيش في توجيه ذلك: "والمصدر يعتل باعتلال الفعل ويصح بصحته، ألا تراك تقول: قمت قياماً ولذت لياذاً، والأصل: قواماً ولوآذاً فأعللتهما بالقلب لاعتلال الفعل، ولو صح الفعل لم يعتل المصدر ألا ترى أنك تقول: قاوم قواماً، ولأوذ لوآذاً، فيصح المصدر فيهما لصحة الفعل طلباً للتشاكل والتوافق؛ لأن الأفعال والمصادر تجري مجرى المثال الواحد"<sup>(٢)</sup>.

(١) الصيمري: التبصرة والتذكرة ٢/٨٧٨، ٨٧٩، وينظر: سيويه: كتاب ٤: ٣٥٥، مرد: منقذ ١: ٢٥٢.

(٢) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٣٤٠، وينظر: ابن جني: المنصف ١: ١٨٤، الصيمري: المنصف ١: ٢٣٢، ٢٣٤.

أسرار العربية ١٧٣، ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١: ٢٣٩.

## ١٢- لزوم أسماء الفاعلين والمفعولين ما يلزم أفعالها من الصحة والاعتلال:

من قبيل طرد الباب على وتيرة واحدة ما ذكر في شأن أن أسماء الفاعلين والمفعولين الجارية على أفعالها يلزمها من الصحة والاعتلال ما يلزم أفعالها، فاسما الفاعل أو المفعول: منقاد، ومختار، أعلا نظراً لإعلال فعليهما: انقاد، اختار، على حين لم يُعل اسما الفاعل أو المفعول: مقاوم، مبايع، نظراً لعدم إعلال فعليهما: قاوم، بايع.

يقول الصيمري في "باب ما اعتل من الأسماء لاعتلال أفعالها": "اعلم أن أسماء الفاعلين والمفعولين الجارية على أفعالها يلزمها من الصحة والاعتلال ما يلزم أفعالها، فأما منقاد ومختار، فالأصل فيهما: منقود، ومختير، قلبت الواو والياء ألفين لأنهما في موضع حركة، وانفتح ما قبلهما على قياس: قال، وبات ونحو ذلك، وإنما لزم الإعلال في هذه الأسماء لتجري على طريقة أفعالها، فإذا جرى الاسم على فعل معتل لزم إعلاله كما تلزم صحته إذا جرى على فعل صحيح نحو: مقاوم، ومبايع، لأنهما جاريان على قاوم وبايع، فلما لم يُعل الفعل لم يلزم إعلال الاسم الجاري عليه، وإنما فعلوا ذلك للفرق بين ما اعتل فعله من هذه الأسماء وبين ما صح فعله"<sup>(١)</sup>.

وقد أجمل الدكتور فخر الدين قباوة ما ورد في شأن إعلال الأفعال المضارعة، والأفعال المزيدة، والمصادر، والمشتقات حملاً على إعلال أفعالها الماضية مما سبق تفصيله، فقال:

"والمناظرة الصوتية كثيرة جداً في الإعلال، ولهذا تجد أن مثل: يعود، ويسير، وينام ويهاب، أعل هو مع أفعال الأمر ومشتقات الأسماء حملاً على الأفعال الماضية: عاد، وسار، ونام، هاب، وكذلك جرى الإعلال في الأفعال المزيدة من الماضي: أجاد، وأبان، واختار، وانحال، وانساب، واستجاب واستلان ومضارعاته وأوامره ومصادره ومشتقاته مناظرة للأفعال المجردة التي أعلت أيضاً: جاد، وبان، وخار، وقاد، وهان، وساب، وجاب، ولان"<sup>(٢)</sup>.

وخلاصة القول في ذلك هي أن "وجود هذه الصور الإعلالية في الصيغ المشتركة في المادة الواحدة يشعر بالأنساق المنتظمة ويقيم العلاقة الحميمة بين المفردات المتناظرة بتكوين دائرة كاملة الإغلاق تيسر الإدراك والأداء، بالإضافة إلى تكوين مقاطع متوسطة ممدودة بدائل كثير من القصار"<sup>(٣)</sup>.

(١) الصيمري: التبصرة والتذكرة ٢/٨٨٤، ٨٨٥.

(٢) د. فخر الدين قباوة: الاقتصاد اللغوي في صياغة المفرد ١٧١، ١٧٢.

(٣) د. فخر الدين قباوة: المصدر السابق ١٧٢.

### ١٣- ضم أول المضارع من الأفعال الرباعية في جميع أوزانها حملاً على ضم أول المضارع الرباعي

#### المبدوء بهمزة في الماضي: أفعال

يضم أول المضارع الرباعي، ويفتح في أول أفعال المضارعة الأخرى إذ الفتح أخف وأولى، ويرد الصرفيون علة ضم أول المضارع الرباعي في أصلها إلى أول الرباعي المبدوء بهمزة في الماضي وهو صيغة أفعال؛ إذ وجب إسقاط تلك الهزمة في لفظ المضارع المبدوء بهمزة المتكلم ثم بقية حروف المضارعة الأخرى، فينبني على ذلك أنه يصير لفظ المضارع على أربعة أحرف من الرباعي، كلفظ مضارع الفعل الثلاثي وهذا يوقع في اللبس، مما اقتضى ضم أول مضارع الرباعي ليفصل بينه وبين مضارع الثلاثي، ثم أتبع سائر مضارع الرباعي في بقية صورته مثل مضارع: فَعَل، فاعِل، فَعَلل في ضم أولها، ليكون مضارع الرباعي بكل صورته على سنن واحد.

وفي بيان هذه المسألة يقول أبو الحسن الوراق (ت ٣٢٥هـ): "إلا أن المضارع من الفعل الرباعي إذا كان أول الماضي همزة أنه يجب إسقاطها، فيصير لفظ المضارع على أربعة أحرف من الرباعي فيصير كمضارع الفعل الثلاثي، فلو بقيناه مفتوحاً التبس بالثلاثي فضم أول مضارع الرباعي ليفصل بينه وبين مضارع الثلاثي، ثم أتبع سائر مضارع الرباعي لهذا القسم لئلا يختلف طريقه، ويجري الفعل على طريق واحد"<sup>(١)</sup>.

### ١٤- ضم أول الأفعال الماضية غير الثلاثي وكسر ما قبل آخرها عند بنائها للمفعول حملاً على ما

#### يحدث للفعل الثلاثي الماضي عند بنائها للمفعول:

الأصل في ضم أول الأفعال الماضية وكسر ما قبل الآخر عند بنائها للمفعول هو الفعل الثلاثي الماضي، إذ غير هذا الفعل إلى وزن فُعِل لأجل حذف فاعله، واختير هذا الوزن لعدم وروده في أبنية الأفعال الأصلية، وفي أبنية الأسماء، ثم حملت كل الأفعال الماضية غير الثلاثية عليه في ضم الأول وكسر ما قبل الآخر عند بنائها للمفعول، طرداً لباب بناء الفعل للمفعول على سنن واحد، فقالوا في مزيد الثلاثي أكرم واستخرج، وقالوا في الرباعي المجرد: دحرج، وقالوا في مزيد الرباعي: تدحرج.

يقول الرضي (ت ٦٨٦هـ) في توجيه هذه المسألة: "وإنما غير الثلاثي إلى وزن فُعِل دون سائر الأوزان لكون معناه غريباً في الأفعال، إذ الفعل من ضرورة معناه ما يقوم به، فلما حذف منه ذلك، خيف أن يلحق في أول وهلة النظر بقسم الأسماء فجعل على وزن لا يكون في الأسماء...، ثم حمل غير الثلاثي عليه في ضم الأول وكسر ما قبل الآخر"<sup>(٢)</sup>.

(١) أبو الحسن الوراق: علل النحو ١٨٣، ١٨٤، وينظر: السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ١/٥٨٣.

(٢) الرضي: شرح الكافية ٤/١٢٩.

## ١٥- دخول همزة الوصل في المصادر حملاً على دخولها في أفعالها المبدوءة بها:

الأصل أن همزة الوصل تدخل على الأفعال نحو: انفعَل، افتعل، افعل، افعال، استفعل، افعلَّل، افعلَّلِي، افعلَّ، افَعَّوَعَلَّ، افعلَّلَّ، ثم طرد الباب فدخلت همزة الوصل في مصادر هذه الأفعال أيضاً؛ لأنها ثابتة في الأفعال فجاءت في المصادر، فقالوا: الانفعال، الافتعال، الافعال، الافعال، الافعال، الاستفعال، الافعال، الافعال، الافعال، الافعال.

يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ) في ذلك: "فأما إدخالهم همزة في مصادر الأفعال التي في أوائلها همزة الوصل نحو: انطلق انطلاقاً، واستخرج استخراجاً، فإنه مطرد فيه لأنها ثابتة في الأفعال فجاءت في المصادر، وهذا نظير قولهم: لذت لياذا فأعلوا المصدر لاعتلال لذت، ويقولون: لاوذت لوإذا، فيصححون المصدر لصحة الفعل، وهذا لا يدل على أن المصدر مشتق من الفعل، وإن كان في الاعتلال محمولاً عليه؛ لأنهم قد أعلوا (يقوم) لاعتلال (قام)، وليس أحد يقول: إن (يقوم) مشتق من (قام)، ولكن لما كانت هذه الأمثلة كالشيء الواحد ويقع بعضها موقع بعض فيغني غناءه ويسد مسده ووجب في بعضها اعتلال أجروه على الجميع لئلا يختلف الباب"<sup>(١)</sup>.

(١) ابن جني: المنصف ٦٥/١.

## القاعدة الثانية

### قد يعطى الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو في لفظه أو فيهما

من القواعد التوجيهية التي تقوم بضبط الاستدلال الصرفي تلك القاعدة التوجيهية القائمة على علة المشابهة وهي قولهم: "قد يُعطى الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو في لفظه أو فيهما"<sup>(١)</sup>.

ويقوم مفهوم المشابهة في عمومته على "الدلالة على اشتراك شيئين في وصف من أوصاف الشيء الواحد في نفسه"<sup>(٢)</sup>، فيبني على ذلك أخذ أحدهما حكم الآخر. ويبدو في الدرس النحوي أن المشابهة تُعد ضابطاً مهماً يضبط عددًا من الظواهر اللغوية المختلفة، ولذلك احتفلَ بها النحويون والصرفيون أيما احتفال، وعولوا عليها كثيرًا في تفسير جمهرة من قضايا النحو والصرف.

وعلى وجه العموم فإن الاعتداد بهذا الضابط -ضابط المشابهة- كان ضروريًا لفن التععيد والتأصيل، إذ إن "من المؤكد أن أي باحث يتناول ظاهرة إنسانية، فإنه لا بد له أن يلم شتات تلك الظاهرة وأن يتعرف مفرداتها، وذلك برصد المتشابه منها ووضعها في أبواب، ثم يُحاول أن يجري علاقة بين هذه الأبواب بضرب من التجانس والقربى"<sup>(٣)</sup>.

من أجل ذلك فقد تجلت أهمية ضابط المشابهة في الدرس اللغوي في تفسير كثير من الظواهر اللغوية "إذ إنه يُفسر هذه الظواهر تفسيراً منطقيًا مقبولاً يقوم على سبر العلاقات بين العناصر اللغوية، واستخراج الأوجه التي تلتقي عليها، ثم اتخاذ تلك الأوجه معايير تفسر الأوضاع والهيئات التي تتخذها العناصر اللغوية داخل التركيب"<sup>(٤)</sup>.

وقد قرر النحويون أن "الشيء إذا أشبه الشيء أعطي حكمًا من أحكامه على حسب قوة الشبه، وليس كل شبه بين شيئين يوجب لأحدهما حكمًا هو في الأصل للآخر، ولكن الشبه إذا قوي أوجب الحكم وإذا ضعف لم يوجب، فكلما كان الشبه أخص كان أقوى، وكلما كان أعم كان أضعف"<sup>(٥)</sup>.

وعلى كل حال، فقد اختلفت أنماط التعبير عن هذه القاعدة فقد عبر سيويه (ت ١٨٠هـ) عنها في الكتاب بقوله:

(١) ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعراب ٨٨٤.

(٢) أبو البقاء الكفوي: الكليات ٢٧٠.

(٣) د. عبد الفتاح حسن علي: ظاهرة قياس الحمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القدامى والمحدثين ٤٠٣، الطبعة الأولى، دار الفكر، عمان الأردن، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

(٤) لطيفة إبراهيم النجار: دور البنية الصرفية في وصف الظاهرة النحوية وتلقيدها ٧٩.

(٥) ابن يعيش: شرح المفصل ٥٨/١.



- "قد يشبه الشيء بالشيء وإن كان ليس مثله في جميع الأشياء" (١).

على حين جاءت عند غيره على نحو الصياغات التالية:

- من شأنهم إجراء الشيء مجرى ما يُشبهه من وجهين (٢).

- يجري الشيء مجرى الشيء إذا شابهه من وجهين (٣).

- الشيء إذا أشبه الشيء أعطي حكماً من أحكامه على حسب قوة الشبه (٤).

على أن أشكال المشابهة قد جاءت على ثلاث صور، فهي إما في اللفظ أو في المعنى أو في اللفظ والمعنى معاً، وقد أشار ابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) إليها في قوله: "وقد يُعطى الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو لفظه أو فيهما" (٥).

وفيما يلي تفصيل الحديث عن هذه الصور الثلاث للمشابهة:

### أولاً: المشابهة اللفظية:

ويُقصد بها أن يتشابه اللفظان صوتياً أو يتشابهها وزنًا أو يتشابهها في عدد الحروف أو يتشابهها في أية صورة لفظية أخرى غير ذلك، ومن أمثلة هذه المشابهة اللفظية التي أعطت الشيء حكم ما أشبهه ما يلي:

#### ١- المشابهة بين الضمة والواو:

ذهب الصرفيون إلى أن الحركة مضارعة للحرف، ومن ثم كانت الضمة عندهم تجري مجرى الواو، والكسرة مجرى الياء، والفتحة مجرى الألف؛ ولذلك فهم يسمون الضمة الواو الصغيرة، والكسرة الياء الصغيرة، والفتحة الألف الصغيرة (٦). وتنحصر المشابهة بين الضمة - باعتبارها حركة - والواو - باعتبارها حرفاً - في وجهين:

الأول: أن الضمة قد تجري مجرى الواو، إذ هي واو صغيرة.

الثاني: أنه تحذف الواو للجزم كما تحذف الضمة في قولك: لم يغز ولم يضرب.

وقد انبنى على هذه المشابهة بينهما أنه صارت الواو المضمومة بمنزلة الواوين المجتمعين فجاز همز: "وجوه" بحيث تصير: "أجوه"، من حيث وجب همز: "وواصل" بحيث تصير: "أواصل" نظراً لكراهة توالي الأمثال.

يقول ابن جني في شرح هذه المسألة: "الضمة قد تجري مجرى الواو وهي واو صغيرة، وقد

(١) سيويه: الكتاب ٤١٣/٣.

(٢) عبد القاهر الجرجاني: المقتصد في شرح الإيضاح ٤٣١/١.

(٣) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١٦٦/١.

(٤) ابن يعيش: شرح المفصل ٥٨/١.

(٥) ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعراب ٨٨٤.

(٦) ابن جني: سر صناعة الإعراب ١٧/١. ابن يعيش: شرح المفصل ٦٤/٩، ٦٥.

تُحذف الواو للجزم، كما تُحذف الضمة في قولك: لم يغز، ولم يدع، فجرى ذلك مجرى لم يضرب. فلما كانت الحركة مضارعة للحرف هذه المضارعة صارت الواو المضمومة بمنزلة الواوين، فجاز همزها من حيث وجب همز جمع واصلة إذا قلت: أوصل، وأصلها في التقدير: وواصل، ولم يكن فيها ثقل الواوين فتلزم الهمز"<sup>(١)</sup>.

## ٢- المشابهة بين الفتحة والألف:

ذهب الصرفيون إلى وقوع مشابهة بين الفتحة بوصفها حركة والألف بوصفها حرفاً، كذلك المشابهة الواقعة بين الضمة والواو، والكسرة والياء، وقد انبنى على المشابهة الواقعة بين الفتحة والألف أن كل ما يوجب إمالة الألف يوجب إمالة الحركة التي هي الفتحة، وكل ما يمنع إمالة الألف يمنع إمالة الفتحة.

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) في بيان هذه المشابهة وهذا الحكم:

"اعلم أن الفتحة قد تُمال كما تُمال الألف؛ لأن الغرض من الإمالة مشاكلة الأصوات، وتقريب بعضها من بعض، وذلك موجود في الحركة كما هو موجود في الحرف؛ لأن الفتحة من الألف. وقد كان المتقدمون يسمون الفتحة الألف الصغيرة، والضمة الواو الصغيرة، والكسرة الياء الصغيرة؛ لأن الحركات والحروف أصوات، وإنما رأى النحويون صوتاً أعظم من صوت، فسموا العظيم حرفاً والضعيف حركة، وإن كانا في الحقيقة شيئاً واحداً، فلذلك دخلت الإمالة في الحركة، كما دخلت الألف؛ إذ الغرض إنما هو تجانس الصوت وتقريب بعضها من بعض، فكل ما يوجب إمالة الألف يوجب إمالة الحركة التي هي الفتحة، وما يمنع إمالة الألف يمنع إمالة الفتحة. وأكثر ما جاء ذلك مع الراء المكسورة؛ لأن الراء حرف مكرر لا نظير له؛ فلذلك تقول: من الكبر ومن الصغر، فأمالوا الفتحة بأن أجنحوها إلى الكسرة، فصارت بين الفتحة وبين الكسرة، كما فعلوا ذلك بالفتحة التي قبل الألف في: عماد، وكتاب، حين أرادوا إمالة الألف"<sup>(٢)</sup>.

## ٣- المشابهة بين حركة همزة الوصل وحركة التخلص من التقاء الساكنين:

عقد الصرفيون مشابهة بين حركة همزة الوصل وحركة التخلص من التقاء الساكنين، ووجه الشبه بينهما أن الهمزة إنما جيء بها توصلاً إلى النطق بالساكن كما أن الساكن إنما حُرِّك توصلاً إلى النطق بالساكن الآخر وقد انبنى على هذه المشابهة اشتراكهما في الحكم، فكما أن الأصل في حركة التخلص من التقاء الساكنين هو الكسر استحقت همزة الوصل أن تكون حركتها الكسر أيضاً.

(١) ابن جني: سر صناعة الإعراب ١ / ، المنصف ١/٢١٢، ٢١٣. وينظر: ابن يعيش: شرح المفصل ٩/٦٤، ٦٥.

(٢) ابن يعيش: شرح المفصل ٩/٦٤، ٦٥.

وفي بيان ذلك يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ): "وإنما وجب أن تكون حركتها الكسرة؛ لأنها زيدت على حرف ساكن، فكان الكسر أولى بها من غيره؛ لأن مصاحبته للساكن أكثر من غيره، ألا ترى أنه الأكثر في التقاء الساكنين، فحركت بالكسر تشبيهاً بحركة الساكن إذا لقيه ساكن؛ لأن الهمزة إنما جيء بها توصلًا إلى النطق بالساكن، كما أن الساكن إنما حرك توصلًا إلى النطق بالساكن الآخر"<sup>(١)</sup>.

#### ٤- المشابهة بين صوت التاء وصوت الدال:

هناك مشابهة صوتية بين صوت التاء وصوت الدال تكمن في:

١- اتحاد المخرج.

٢- الشدة: فعند النطق بكل منهما ينحبس الهواء عند المخرج فإذا انفصل العضوان المكونان للصوت سمع ما يُشبه الانفجار، مما يميز هذه الأصوات بالشدة<sup>(٢)</sup>، ومن ثم يُمكن القول: "إن التاء صوت شديد مهموس، لا فرق بينه وبين الدال سوى أن التاء مهموسة والدال نظيرها المجهور"<sup>(٣)</sup>. من أجل تلك المُشابهة الصوتية بينهما أجاز الصرفيون حذف الدال لشبهها بأحد حروف الزيادة التاء عند تصغير: فرزدق، إذ يُقال في تصغيرها: فريزق، وفقًا لقاعدة: "حذف الزائد أولى من حذف الأصلي". بالإضافة إلى وجه آخر هو حذف الآخر، إذ يُقال في تصغيرها أيضًا: فريزد.

يقول سيبويه في بيان وجهي تصغير فرزدق، إمّا بحذف الحرف الأخير القاف، وإمّا بحذف الدال لشبهها بأحد حروف الزيادة التاء تحت "باب تحقير بنات الخمسة":

"وإنما تُحذف آخر الاسم؛ لأن التحقير يسلم حتى ينتهي إليه، ويكون على مثال ما يحقرون من الأربعة، وكذلك تقول في فرزدق: فريزد، وقد قال بعضهم: فريزق؛ لأن الدال تشبه التاء، والتاء من حروف الزيادة والدال من موضعها، فكما كانت أقرب الحروف من الآخر كان حذف الدال أحب إليه، إذ أشبهت حرف الزيادة وصارت عنده بمنزلة الزيادة"<sup>(٤)</sup>.

ويقول ابن السراج (ت ٣١٦هـ): "الدال تشبه التاء، ولمّا كانت التاء من حروف الزيادة" سألتمونيها" جاز حذف شبهتها الدال عند تصغير نحو: فرزدق، فيقال: فريزق؛ لأنه لا بد من حذف عند تصغير الخماسي حذف الآخر أو التخيير بينه وبين ما قبله، إذ كان يُشبه الزائد كما في هذه الكلمة"<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٧٣٨/٢، ٧٣٩.

(٢) ينظر في ذلك: د. إبراهيم أنيس: الأصوات اللغوية ٤٨.

(٣) د. إبراهيم أنيس: المصدر السابق ٦١.

(٤) سيبويه: الكتاب ٤٤٨/٣.

(٥) ابن السراج: الأصول في النحو ٣٩/٣.

## ٥- المُشابهة بين الهمزة وحروف العلة:

ذهب الصرفيون أن ثمة مشابهة بين الهمزة وحروف العلة من عدة وجوه أشار إليها ابن يعيش بقوله: "الهمزة تشبه حروف المد واللين من حيث إنها بصورتها، ويدخلها التغيير بالبدل والحذف، وهي مجاورة الألف في المخرج"<sup>(١)</sup>.

كما أشار إليها ابن عصفور بقوله: "وأما الهمزة فشبهها بحروف العلة من جهة كثرة تغييرها بالتسهيل والحذف والبدل"<sup>(٢)</sup>.

وعلى أساس تلك المشابهة فسر الصرفيون مجيء وزن فيعل من المهموز، وذلك في قراءة بيئس<sup>(٣)</sup> الواردة عن ابن عباس وعاصم بخلاف في قوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَيِّسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٥]؛ إذ كان القياس: بيئس، كسيّد، وهيين، لاختصاص فيعل بما كان معتل العين، ولم يجيء في الصحيح.

يقول ابن جني: "وأما بيئس على فيعل ففيه نظر، وذلك أن هذا البناء مما يختص به ما كان معتل العين كسيّد، وهيين، وديين، وليين، ولم يجيء في الصحيح، وكأنه إنما جاء في الهمزة لمشابهتها حرفي العلة، والشبه بينها وبينهما من وجوه كثيرة"<sup>(٤)</sup>.

## ٦- المُشابهة بين نون التأكيد الخفيفة في الفعل والتنوين في الاسم:

هناك مشابهة بين نون التأكيد الخفيفة في الفعل والتنوين في الاسم، وينحصر وجه المشابهة في أمرين:

**الأول:** أن النون تُمكن الفعل كتمكين التنوين الاسم.

**الثاني:** أن محلّهما آخر الكلمة.

وقد انبنى على تلك المشابهة الواقعة بينهما اشتراكهما في حكم واحد في الوقف، فكما يُبدل من التنوين ألفاً في النصب نحو: رأيتُ زيدا، يُبدل من النون الخفيفة ألفاً إذا انفتح ما قبلها نحو: اضربا في اضربن، وكما يُحذف التنوين في الرفع والجر مثل: هذا زيد، ومررتُ بزيد، كذلك تُحذف هذه النون إذا انضم ما قبلها أو انكسر، فيقال في الوقف على هل تضربن: هل تضربون، وفي الوقف على هل تضربن: هل تضربين.

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ): "اعلم أن أمر هذه النون الخفيفة في الفعل كالتنوين في الاسم لأن مجراهما واحد؛ ولأن النون تمكن الفعل كتمكين التنوين الاسم، ألا ترى أن حكمهما واحد في الوقف، فإن كان ما قبل النون مفتوحاً قلبتها ألفاً في الوقف، وذلك قولك في اضربن: اضربا، وفي

(١) ابن يعيش: شرح المفصل ٩/٩، وينظر: سيويه: الكتاب ٥٤٤/٣.

(٢) ابن عصفور: المتع في التصريف ٢٠٨/١.

(٣) ينظر في تخريج هذه القراءة: ابن جني: المحتسب ٢٦٥/١، أبو حيان: البحر المحيط ٤١٢/٤.

(٤) ابن جني: المصدر السابق نفسه.

ليضربن: ليضربا، قال الله تعالى: ﴿لَنْسَفَعًا بِالْناصِيَةِ﴾<sup>(١)</sup>، فإن كان ما قبلها مضمومًا أو مكسورًا حذفتها ولم تبدل، كما تفعل بالتنوين فتقول في الوقف على هل تضربن: هل تضربون، وفي الوقف على هل تضربن: هل تضربين، لما وقفت حذفت النون الخفيفة، ولم تبدل منه كما أبدلت مع الفتحة؛ لأنك تقول في الأسماء: رأيتُ زيدًا، فتبدل الألف في النصب من التنوين، وتقول في الرفع: هذا زيد، وفي الجر: مررتُ بزيد، فلا يبدلون وإنما يحذفونها حذفًا، كذلك هذه النون، وإذا حذفت عاد الفعل إلى إعرابه، فالنون نظيرة التنوين، لا فرق بين النون الخفيفة في الأفعال وبين التنوين في الأسماء"<sup>(٢)</sup>.

وفي بيان حكم نون التوكيد الخفيفة التي تلحق الفعل من حيث الحذف أو الإبدال، يقول ابن مالك (ت ٦٧٢هـ) في ألفيته:

واحذف خفيفةً لساكن رَدِفٍ      وبعد غير فتحةٍ إذا تَقِيفَ  
وأبدلنها بعد فتحِ أَلِفًا      وقفًا كما تقولُ في قَفْنٍ قِفًا<sup>(٣)</sup>

#### ٧- المُشابهة بين هاء السكت وهمزة الوصل:

هُناك مشابهة بين هاء السكت وهمزة الوصل، إذ الغرض من هاء السكت التوصل إلى بقاء الحركة في الموقوف عليه، كما أن الغرض من همزة الوصل التوصل إلى بقاء السكون في الابتداء، وقد انبنى على هذه المشابهة الاشتراك في الحكم عند وصل الكلام، إذ إن حكم هاء السكت أن تسقط عند الوصل حملاً على سقوط همزة الوصل عند الوصل وفقاً لقاعدة: "الوصل يرد الأشياء إلى أصولها".

وفي بيان وجه المشابهة بين هاء السكت وهمزة الوصل، وما انبنى على ذلك من اشتراكهما في الحكم عند وصل الكلام يقول أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ): "حُكمها أن تسقط في الدرج؛ لأنها تجتلب للموقف عليها كما تجتلب همزة الوصل لابتدائها، فهذه في الوقف نظيره همزة في الابتداء، فكما أنك إذا وصلتَ حذفتَ همزة ولم تثبتها، كذلك إذا وصلت ما فيها الهاء حذفتها ولم تثبتها؛ لأن ما بعدها مما يتصل بما هي فيه يقوم مقامها، كما أن ما قبل همزة مما يتصل بما هي فيه يقوم مقامها فيحذف"<sup>(٤)</sup>.

ويقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) في بيان ذلك أيضاً: "إن هذه الهمزات إنما جيء بها وصلة إلى الابتداء بالساكن؛ إذ كان الابتداء بالساكن مما ليس في الوسع، فإذا تقدمها كلام سقطت الهمزة من اللفظ لأن الكلام المتقدم قد أغنى عنها، ..... ونظير ذلك هاء السكت من نحو: عه، وشه

(١) سورة العلق: آية ١٥.

(٢) ابن يعيش: شرح المفصل ٤٣/٩.

(٣) ابن مالك: الألفية في النحو والصرف ٥٥.

(٤) أبو علي الفارسي: المسائل المشكلة المعروفة بالبغداديات ٥٠١.

أتي بها وصلة إلى الوقف على المتحرك، فإذا وصل بكلام بعده سقطت الهاء، فهذه الزيادة في هذا الطرف كذلك الزيادة في الطرف الآخر<sup>(١)</sup>.

### ٨- المُشابهة بين الألف والنون في باب "سكران"، والألف والهمزة في "حمراء":

هناك مشابهة عقدها الصرفيون بين الألف والنون في باب سكران، والألف والهمزة في نحو: حمراء، ووجه الشبه بينهما شيان:

**الأول:** أن مؤنث سكران على غير بنائه وإنما هو سكري، كما أن مذكر حمراء على غير بنائها إنما هو أحمر.

**الثاني:** توافق الوزن فيهما بالعدة والحركة والسكون، إذ إن زنة الصدر من سكران وبابه كزنة الصدر من حمراء ونحوها؛ لأن سكر من سكران على زنة حمر من حمراء، وقد انبنى على هذه المُشابهة بينهما أن تاء التأنيث لا تدخل على سكران، فلا يُقال: سكرانة، كما لا تدخل على: حمراء، فلا يُقال: حمراءة، إذ إن علامة التأنيث لا تدخل على علامة التأنيث ولا على ما كان بمنزلتها.

يقول ابن جني في بيان وجهي الشبه بينهما: "ويدل على أن الألف والنون في باب سكران ونحوه مضارعتان لألفي التأنيث في نحو: صفراء وحمراء، أن مؤنث سكران على غير بنائه، وإنما هو سكري، كما أن مذكر حمراء على غير بنائها إنما هو أحمر، فهذا هنا كذاك ثمة،..... ولهذا قال النحويون: إن النون في باب سكران مشبهة بالألف في باب حمراء، وصفراء، قالوا: لأن الوزن واحد بالعدة والحركة والسكون، قالوا: ولأنك لا تقول: سكرانة ولا غضبانة كما لا تقول: حمراءة، ولا صفراءة؛ لأن علامة التأنيث لا تدخل على علامة التأنيث ولا على ما كان بمنزلتها"<sup>(٢)</sup>.

ويبدو أن حكم اشتراك سكران وحمراء في امتناع دخول تاء التأنيث عليهما يرد إلى الخليل بن أحمد؛ إذ يقول المبرد (ت ٢٨٥هـ): "وزعم الخليل أن الدليل على ذلك أن كل مؤنث تلحقه علامة التأنيث بعد التذكير فإثما تلحقه على لفظه، إلا ما كان مضارعاً لتأنيث أو بدلاً في أن علامة التأنيث لا تلحقه على لفظه؛ لأنه لا يدخل تأنيث على تأنيث، وكذلك لا يدخل على ما كان بمنزلة؛ ألا ترى أنك لا تقول: حمراءة، ولا صفراءة، فكذلك لا تقول: غضبانة، ولا سكرانة، وإنما تقول: غضبي وسكري"<sup>(٣)</sup>.

### ثانياً: المُشابهة المعنوية:

(١) ابن يعيش: شرح المفصل ١٣٧/٩.

(٢) ابن جني: المنصف ١/١٥٧، ١٥٨، وينظر في ذلك:

المبرد: المقتضب ١/٢٠٢، الصيمري: التبصرة والتذكرة ٢/٨٦٣، ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ١٧٨.

(٣) المبرد: المقتضب ٣/٢٣٥.

ويُقصد بها اشتمال اللفظين على أوجه شبه تتعلق بالمعنى دون اللفظ، ومن أمثلة هذه المشابهة المعنوية ما يلي:

### ١- المشابهة بين ياء النسب وتاء التأنيث:

هناك مشابهة معنوية بين ياء النسب وتاء التأنيث، تتمثل في أن ثبوت أحدهما في بعض المواضع يدل على الأفراد، وحذفه يدل على الجمع، فثبوت ياء النسب في نحو: روميّ، وزنجيّ، دلالة على الواحد، وحذفها في نحو: روم، زنج دلالة على الجمع، كما أن ثبوت تاء التأنيث في نحو: تمرّة، وشجرة تدل على الأفراد، وحذفها منهما يدل على الجمع فيقال: تمر وشجر، وقد انبنى على هذه المشابهة الواقعة بينهما أنه تُحذف تاء التأنيث عند دخول ياء النسب، كما تُحذف تاء التأنيث عند دخولها على مثلها، إذ كما لا يُجمع بين علامتي تأنيث في اسم، لا يُجمع بين تاء التأنيث وياء النسب.

يقول أبو علي الفارسي في بيان وجه حذف تاء التأنيث عند دخول ياء النسب: "ولم يجوز أن تثبت تاء التأنيث مع ياء النسب؛ لأن كل واحد منهما قد وافق الآخر في أن ثباتها يدل على الأفراد، وحذفها يدل على الجمع، وذلك قولهم: تمرّة وتمر، وشجرة وشجر، وكلمة وكلم، وقالوا: رومي وروم، وزنجي وزنج، وسندي وسند، وقالوا: يهودي ويهود، فلما اتفقا في ذلك تعاقبا على الكلمة كما تعاقب الألف والتاء في نحو: طلحة التاء فيها، فلم يجتمعا فيها لما كانا قد اجتمعا لمعنى، فكذلك تاء التأنيث وياء النسب"<sup>(١)</sup>.

كما يقول ابن الأنباري في بيان وجه المشابهة بينهما، وما انبنى عليها من الحكم بحذف تاء التأنيث عند النسب: "إنها إنما حذفت؛ لأن ياء النسب قد تنزلا منزلة تاء التأنيث في الفرق بين الواحد والجمع، ألا ترى أنهم قالوا: روميّ وروم، وزنجيّ وزنج، ففرقوا بين الواحد والجمع بياء النسب، كما فرقوا بتاء التأنيث بين الواحد والجمع في قولهم: نخلة ونخل، وتمرّة وتمر، فلما وجدت المشابهة بينهما من هذا الوجه، لم يجمعوا بينهما كما لم يجمعوا بين علامتي تأنيث"<sup>(٢)</sup>.

### ٢- المشابهة بين صيغة النسب التي تلحقها ياء النسب، وصيغتي فعّال وفاعل:

هناك من الأبنية الصرفية ما يدل على معنى النسب، من غير إلحاق ياء النسب، وذلك نحو: صيغتي: فعّال، وفاعل الدالتين على نحو ما تدل عليه ياء النسب، مثل قولهم في صيغة فعّال: بتات لصاحب البتوت، وهي الأكسية، وعوّاج لصاحب العاج، وثوّاب لصاحب الثوب، وجمّال لصاحب

(١) أبو علي الفارسي: المسائل العضديات ٢٣٣، ٢٣٤، وينظر: أبو الحسن الوراق: علل النحو ٥٣١، الأعلام الشتتمري: النكت

في تفسير كتاب سيويه ١٠٠٢/٢، ابن يعيش: شرح المفصل ١٤٣/٥.

(٢) ابن الأنباري: أسرار العربية ٣٧٠، ٣٧١.

الجمال، ونحو قولهم في صيغة فاعل: لابن، تامر، دارع، نابل، بمعنى صاحب لبن وتمر ودرع ونبل، وقد انبنى على هذه المشابهة المعنوية امتناع الصرفيين دخول ياء النسب عليها، إذ إن دلالتها على معنى النسب ذاتية فكما لا يجمع بين علامتي نسب في اسم واحد، لا يجمع بين ما يدل على معنى النسب وعلامة النسب.

يقول السكاكي (ت ٦٢٦هـ) في بيان طرق النسب المختلفة: "النسبة هي بيان ملابسة الشيء الشيء بطريق مخصوص، إما بصوغ بناء كفعال لذي صفة يزاولها ويدعيها كعواج، وثواب، وبتات، وكفاعل وهو لمن يلبس الشيء في الجملة كلابن وتامر ودارع، وإما بإلحاق آخر الاسم ياء مشددة مكسوراً ما قبلها كيمي وشامي"<sup>(١)</sup>.

ويقول الزمخشري (ت ٥٣٨هـ): "وقد يُبنى على فعّال وفاعل ما فيه معنى النسب من غير إلحاق الياءين كقولهم: بتات، وعواج، وثواب، وجمال، ولابن، وتامر، ودارع، ونابل"<sup>(٢)</sup>.

### ٣- المُشابهة بين الفعل أبي والفعل منع:

وفقاً للمشابهة المعنوية أيضاً وجه الصرفيون مجيء مضارع أبي على يأبي بوزن يفعل - بفتح العين - حملاً على منع؛ لأن الإباء والمنع يتشابهان معنى، وقد كان القياس في أبي أن يكون المضارع منه يَأْبِي مثل أتى يأتي، نظراً لأن عينه ولامه ليستا من حروف الخلق.

يقول ابن الشجري (ت ٥٤٢هـ) في توجيه هذه المسألة: "وقولهم: أبي يَأْبِي، مما شذَّ عن القياس، لجيئه على فعّل يفعل، بفتح العين من الماضي والمستقبل، وليست عينه ولا لامه من حروف الخلق، وكان قياسه: يَأْبِي مثل يأتي، وقيل: في علة ذلك قولان: أحدهما: أنهم حملوه على منع؛ لأن الإباء والمنع نظيران، فحملوه على نظيره، كما حملوا يذر على يدع لاتفاقهما في المعنى، وإن لم يكن في يذر حرف حلقي"<sup>(٣)</sup>.

### ٤- المُشابهة بين الفعل يذر والفعل يدع:

وفقاً للشبه المعنوي أيضاً وجه الصرفيون حذف واو يذر وفتح عينه رغم خلو حروفه من أحد حروف الخلق حملاً على الفعل يدع، إذ هُما بمعنى واحد، وبيان ذلك أن الأصل في يَذَر: يُوذِر فسقطت الواو لوقوعها بين ياء وكسرة، ثم فتحت عينه حملاً على يدع؛ لأنهما بمعنى واحد.

يقول مكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ): "ولا يأتي يفعل بالفتح من فعل إلا أن يكون فيه حرف حلق، ولا حرف حلق في وذر، وإنما فتحت الذال لأنها محمولة على ما هو في معناها وهو يدع، فلما كان يذر بمعنى يدع، ويدع فتحه حرف الخلق وأصل داله الكسر، فحذفت الواو من

(١) السكاكي: مفتاح العلوم ٦٢، ٦٣.

(٢) ابن يعيش: شرح المفصل ١٣/٦، وينظر: الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٨٤/٢.

(٣) ابن الشجري: أمالي ابن الشجري ٢٠٨/١، ٢٠٩.



يدع على أصله، فَمَا كان يدل على معنى تدعى، ونحوه، لأن أصله في فتح عينه حروف، وفتح العين  
لأصل لا يستعمل.

### ٥- المُشابهة بين الفعل ليس، والحرف ما:

هناك مُشابهة معنوية بين الفعل ليس، وحرف ما، لخص في ذلك أبو الحسن البصري،  
ومعنى تنفي، وبناء على هذه المُشابهة وحده صرفيون عدم تصرف ليس، ووجه واحد، حيث  
صيغة الماضي إذ أشبهت الحروف، والحروف لا تتصرف.

يقول أبو الحسن الوراق (ت ٣٢٥هـ) في بيان وجه متداع ليس من تصرف الوراق  
قائل: فما الذي منع ليس من التصرف؟ فأجوب في ذلك: أنه لما دخل معنى تنفي، صارت ما  
للتنفي حتى إن بعض العرب يجري ليس مجرى ما، فلما دخلها شبه الحروف - والحروف لا تتصرف  
لم تتصرف هي أيضاً، وألزمتم وجهها واحداً<sup>(١)</sup>.

كما يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في ذلك: وإنما لم يدخلها تصرف: لأنها أشبهت  
ما، وهي تنفي الحال كما أن ما تنفي الحال، ولهذا تجرى ما مجرى ليس في لغة أهل حمير، فسما  
أشبهت ما - وهي حرف لا يتصرف -، وجب ألا تتصرف<sup>(٢)</sup>.

### ٦- المُشابهة بين معنى الفعلين: "عور"، "حول"، ومعنى الفعلين: "اعور"، "احول"، وكذلك بين معنى الفعلين: "اعتونوا"، "اجتوروا" ومعنى الفعلين: "تعاونوا"، "تجاوروا":

من صور المشابهة المعنوية التي يأخذ فيها المشبه حكم المشبه به ما ذكره الصرفيون في شأن  
أن الفعل إذا وقع في معنى ما لا يعمل لم يعمل، وعلى أساس ذلك رد الصرفيون سبب صحة الفعلين:  
عور وحول وعدم إعلالهما إلى أنهما في معنى ما تجب صحته؛ إذ معناه: احول، واعور، كما ردوا  
سبب صحة الأفعال: اعتونوا، واعتوروا، واهتوشوا، واجتوروا، إلى أنها في معنى ما لا بد من صحته،  
إذ معناها: تعاونوا، وتعاوروا، وتهاوشوا، وتجاوروا.

يقول الصيمري (ت بعد ٣٠٠هـ): "وإذا وقع الفعل الذي مثله يعمل في معنى ما لا يعمل لم  
يعمل؛ ليعلم أنه من حيز ما لا يعمل وفي معناه، وذلك في قولك: عور وحول لم يعمل، لأنهما في معنى:  
اعور، واحول، واعوار، واحوال، وكذلك: اجتوروا لم يعمل، لأنه في معنى: تجاوروا، ومثله: اعتونوا،  
لأنه في معنى: تعاونوا"<sup>(٤)</sup>.

ويقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ): "وما صح من ذلك؛ لأنه في معنى ما تجب صحته قولهم:

(١) مكي بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن ١/٤٠٩، ٤١٠. وينظر: الثماني: شرح التصريف ٣٧٧. ابن الشجري: أمثلة من

الشجري ٥٣٢/٢، ابن يعيش: شرح المفصل ١١٣/٢.

(٢) أبو الحسن الوراق: علل النحو ٢٤٥، ٢٤٦.

(٣) ابن الأنباري: أسرار العربية ١٣٢، ١٣٣.

(٤) الصيمري: التبصرة والتذكرة ٨٨١/٢.

حول، وِعور؛ لأنه في معنى: احوّل، واعورّ، وكذلك: صيد البعير لأنه في معنى اصيّد، وكذلك: اعتونوا واعتوروا، واهتوشوا، واجتوروا؛ لأنه في معنى ما لا بد من صحته لسكون ما قبله، وهو تعاونوا وتعاوروا وهاوشوا وتجاوروا<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: المُشابهة اللفظية والمعنوية:

ويُقصد بها أن اللفظين يشتملان على أوجه شبه من حيث اللفظ، وأخرى من حيث المعنى، ومن أمثلتها ما يلي:

#### ١ - المُشابهة بين التصغير والتكسير:

هُناك شبه لفظي ومعنوي بين التصغير والتكسير؛ إذ إن كلاّ منهما يغير اللفظ والمعنى، ومن ثم حمل التصغير على التكسير في كثير من الأحكام، وعبر الصرفيون عن ذلك بقولهم: التصغير والتكسير من واد واحد<sup>(٢)</sup>.

ويتمثل الشبه اللفظي بينهما في حدوث تغيير لفظي فيهما، ففي تصغير "رجل" مثلاً يُقال: رجيل، فيغير لفظه بضم أوله وفتح ثانيه وزيادة ياء ساكنة ثالثة، وفي تكسير "رجل" يُقال: "رجال" فيغير لفظه بزيادة الألف، وفتح ما قبلها.

على حين يتمثل الشبه المعنوي بينهما في حدوث تغيير معنوي؛ إذ إن التصغير ينقل الاسم من الكبر إلى الصغر، كما أن التكسير ينقل الاسم من الأفراد إلى الجمع.

وقد عبر ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) عن وجه المشابهة بينهما، وعلّة حمل التصغير على التكسير فقال: "فإن قيل: فلم حمل التصغير على التكسير، ومن أين زعمتم أنهما من واد واحد. قيل: إنما حُمِلَ التصغير على التكسير؛ لأنه يغير اللفظ والمعنى، كما أن التكسير يغير اللفظ والمعنى، ألا ترى أنك إذا قلت في تصغير رجل: رُجِيل، أنك قد غيرت لفظه بضم أوله وفتح ثانيه وزيادة ياء ساكنة ثالثة، وغيرت معناه، لأنك نقلته من الكبر إلى الصغر، كما أنك إذا قلت في تكسيره: رِجَال، غيرت لفظه بزيادة الألف وفتح ما قبلها، وغيرت معناه؛ لأنك نقلته من الأفراد إلى الجمع؛ ولهذا المعنى قلنا: إنهما من واد واحد<sup>(٣)</sup>.

وقد انبنى على تلك المشابهة الواقعة بين التصغير والتكسير حمل كثير من أحكام التصغير على أحكام التكسير، منها الأحكام التالية:

(١) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٢١٩، وينظر في ذلك أيضاً: سيويه: الكتاب ٣٤٧/٤، ابن جني: الخصائص ١٢٥/١،

المنصف ٣٠٥/١، العكبري: اللباب في علل البناء والإعراب ٣٠٥/٢، الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ١٠٩/١.

(٢) سيويه: المصدر السابق ٤١٧/٣، المبرد: المقتضب ٢٣٥/٢، ابن يعيش: شرح المفصل ١١٨/٥.

(٣) ابن الأنباري: أسرار العربية ٣٦٢، ٣٦٣.

## أ- رد المحذوف من بنية الكلمة:

قرن الصرفيون كثيراً بين التصغير والتكسير عند حديثهم على رد المحذوف من بنية الكلمة، إذ يقول سيويه في ذلك: "ولكنهم قد يحذفون مما كان على ثلاثة حرفاً وهو في الأصل له، ويردونه في التحقير والجمع"<sup>(١)</sup>.

وكثيراً ما كان يستدل سيويه على معرفة المحذوف عند تصغير كلمة معينة بتكسيروها. ومن أمثلة ذلك استدلاله على أن الكلمات: شفة، حر، فم، تصغر على: شَفِيهَة، حَرِيح، فَوِيه، لتكسيروها على: شَفَاه، أَحْرَاح، أَفَوَاه، إذ يقول: "ومن ذلك أيضاً شفة تقول: شَفِيهَة يدل ذلك على أن اللام هاء شفاه، وهي دليل أيضاً على أن ما ذهب من شفة اللام ومن ذلك حر تقول: حَرِيح، يدل ذلك على أن الذي ذهب لام، وأن اللام حاء، قولهم: أَحْرَاح....."

ومن ذلك فم تقول: فَوِيه، يدل ذلك على أن الذي ذهب لام وأنها الهاء قولهم: أَفَوَاه، وحذفت الميم ورددت الذي في الأصل، كما فعلت ذلك حين كسرتة للجمع فقلت: أَفَوَاه"<sup>(٢)</sup>.

وينسحب تشابه أمثلة التصغير والتكسير كذلك على ما وقع فيه تعويض بعد الحذف مثل الكلمات: اسم، ابن، است، إذ تصغر على: سُمِي، وَبُنِي، وَسْتِيهَة؛ لتكسيروها على: أسماء، أبناء، أَسْتَاه.

يقول سيويه في "باب ما ذهبت لامه وكان أوله ألفاً موصولة": "فمن ذلك اسم وابن؛ تقول: سُمِي، وَبُنِي، حذفت الألف حين حركت الفاء فاستغنيت عنها، وإنما تحتاج إليها في حال السكون، ويدل ذلك على أنه إنما ذهب من اسم، وابن اللام، وأنها الواو أو الياء قولهم: أسماء، وأبناء. ومن ذلك أيضاً: است، تقول: ستيهة، يدل ذلك على ذهاب اللام، وأنها هاء قولك: أَسْتَاه"<sup>(٣)</sup>.

## ب- رد ما غير من أجل الاستثقال:

تبعاً للمشاهدة الواقعة بين التصغير والتكسير حمل التصغير على التكسير في رد ما غير من أصل وضع بعض الكلمات لأجل الاستثقال، فمن ذلك تصغير الكلمات: ميزان، ميقات، ميعاد، على: موزين، ومويعيد، ومويقيت، لتكسيروها على: موازين، ومواعيد، ومواقيت، لذهاب ما كان يستثقل فيها.

يقول سيويه في "باب تحقير كل حرف كان فيه بدل": "فإنك تحذف ذلك البدل وترد الذي هو من أصل الحرف إذا حقرته، كما تفعل ذلك إذا كسرتة للجمع، فمن ذلك: ميزان، وميقات، وميعاد، تقول: مَوِيزِين، ومَوِيعِيد، ومَوِيقِيْت، وإنما أبدلوا الياء لاستثقالهم هذه الواو بعد

(١) سيويه: الكتاب ٣/٣٢٢.

(٢) سيويه: المصدر السابق ٣/٤٥١، ٤٥٣.

(٣) سيويه: الكتاب ٣/٤٥٤، ٤٥٥.

الكسرة، فلما ذهب ما يستقلونه رد الحرف إلى أصله، وكذلك فعلوا حين كسروا للجمع قالوا: مَوَازِين، وَمَوَاعِيد، وَمَوَاقِيت<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك أيضاً تصغير الكلمتين: باب، ناب، على: بُوَيْب، نُيَيْب؛ نظراً لتكسيهما على: أبواب، وأنياب.

يقول سيبويه في "باب تحقير ما كانت الألف بدلاً من عينه": "إن كانت بدلاً من واو ثم حقرته رددت الواو، وإن كانت بدلاً من ياء رددت الياء، كما أنك لو كسرتَه رددت الواو إن كانت عينه واواً، والياء إن كانت عينه ياء، وذلك قولك في باب: بُوَيْب كما تقول: أَبْوَاب، وناب: نُيَيْب كما تقول: أَنِيَاب، وَأَنِيْب"<sup>(٢)</sup>.

### ج- عدم رد ما غير من أجل الاستثقال:

تبعاً للمشابهة الواقعة بين التصغير والتكسير، -إذ إنهما من واد واحد- يُمكن توجيه علة عدم رد التصغير ما غير من أصل وضع بعض الكلمات للاستثقال أحياناً بأن ذلك مرجعه عدم رد التكسير تلك الكلمات أيضاً، ومن ثم حمل التصغير على التكسير في عدم الرد. ومن أمثلة ذلك ما يلي:

#### ١- تصغير عيد، على عييد لا عويد حملاً على تكسيه على أعياد لا أعواد:

من صور حمل التصغير على التكسير في عدم رد ما غير من أجل الاستثقال، تصغير عيد على: عييد لا عويد حملاً على تكسيه على: أعياد لا أعواد، يقول سيبويه: "فأما عيد فإن تحقيره عييد، لأنهم ألزموا هذا البدل، قالوا: أعياد، ولم يقولوا: أعواد، كما قالوا: أقوال، فصار بمنزلة همزة قائل؛ لأن همزة قائل بدل من واو"<sup>(٣)</sup>.

٢- تصغير الأسماء: قائل، قائم، بائع، على: قَوَيْل، قَوَيْم، بُوَيْع حملاً على تكسيها على: قوائل، قوائم، بوائع

يقول سيبويه في "باب تحقير الأسماء التي تثبت الأبدال فيها وتلزمها": "فمن ذلك: قائل، وقائم، وبائع، تقول: قَوَيْم، وبُويِع، ..... ألا ترى أنك لو كسرت هذا الاسم للجمع ثبتت فيه الهمزة، تقول: قَوَائِم، وبَوَائِع، وقَوَائِل، وكذلك ثبت في التصغير"<sup>(٤)</sup>.

#### د- أنه يتوصل إلى مثال: فعيعل، وفعيعيل في التصغير بما يتوصل به إلى مثال: مفاعل ومفاعيل في التكسير:

وفقاً للمشابهة الواقعة بين التصغير والتكسير ذهب الصرفيون إلى أنه يتوصل إلى مثال فعيعل

(١) سيبويه: المصدر السابق ٤٥٧/٣، ٤٥٨.

(٢) سيبويه: المصدر السابق ٤٦١/٣، ٤٦٢.

(٣) سيبويه: الكتاب ٤٥٨/٣، وينظر: الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٢١١/١.

(٤) سيبويه: المصدر السابق ٤٦٢/٣، ٤٦٣، ابن السراج: الأصول في النحو ٥٩/٣.

وفعيل في التصغير بما يتوصل به إلى مفاعل ومفاعيل في التكسير.

يقول السيوطي (ت ٩١١هـ) في شرح ذلك: "يتوصل إلى مثال فَعَيْل، وَفَعَيْل، في التصغير بما يتوصل به إلى مفاعل ومفاعيل في التكسير؛ لأنهما من واد واحد، فكما تقول في خدب: خدَاب، وفي بهلول: بهاليل، وفي عطرِد: عَطَارِد، وعطاريد، فكذا تقول: خُدَيْب، وَبُهَيْلِيل، وَعُطَيْرِيد. والحذف والترجيح والتخيير في الزيادتين هنا كما هناك، فكما تقول: عطاميس، ومطاليق، وتخاريج، ودَحَارِيح، تقول: عَطِيمِيس، وَمُطِيلِيق، وَتُخَيْرِيج، ودَحِيرِيج، وكما تقول في سَفَرَجَل: سفاريج، تقول: سُفَيْرِيج"<sup>(١)</sup>.

#### هـ- استثناء حالتين في التصغير من كسر ما بعد ياء التصغير وقلب الألف ياء:

بناء على المشابهة الواقعة بين التصغير والتكسير استثنى الصرفيون في التصغير حالتين من كسر ما بعد ياء التصغير وقلب الألف ياء.

الأولى: الألف والنون الزائدتان في فعلان -ثلاثي الفاء- فيما لم يشع تكسيره على فعالين: الأسماء فرحان، عثمان، عمران، يقال في تصغيرها: فريحان، عثيمان، عميران، إذ لا تجمع تكسيرا على فعالين، على خلاف نحو: سُلْطَان، سَرْحَان، رَيْحَان، فإنه يُقال في تصغيرها: سُلَيْطِين، سُرَيْجِين، رَيْجِين، إذ تجمع تكسيرا على: سَلَاطِين، سَرَاحِين، رِيَاحِين.

وفي بيان ذلك يقول الصيمري: "ومنها أن التصغير يحمل على الجمع فيما كان في آخره ألف ونون نحو: ورشان، وسرحان، وسلطان، وتقول في التصغير: وَرَيْشِين، وَسُرَيْجِين، وَسُلَيْطِين، لقولهم في الجمع: وَرَاشِين، وَسَرَاحِين، وَسَلَاطِين، ولو لم يجمع على فعالين لم يكن تصغيره أيضا على فُعَلِين كقولك في تصغير عثمان: عُثِمَان، ولا تقول: عُثِيمِين؛ لأنه لا يجمع على عَثَامِين"<sup>(٢)</sup>.

الثانية: الألف وما بعدها من وزن أفعال جمع تكسير:

جموع التكسير: أفراس، أحمال، أصحاب، يُقال في تصغيرها: أفيراس، وأحيمال، وأصيحاب، "والسر في وجوب بقاء الفتح هنا بعد الياء هو صون علامة الجمع -وهي الألف- عن أن تنقلب ياء لو كسر ما قبلها،.... ولذا لو كان مثل هذه الألف في المفرد الحقيقي وهو إفعال نحو: إخراج، وإدماج، لم يجب صونها ببقاء الفتح قبلها وإن كان علامة المصدر، بل تلتزم قاعدة الكسر فتقلب ياء فيقال: أُخَيْرِيج، وَأُدَيْمِيج"<sup>(٣)</sup>.

(١) السيوطي: همع الهوامع ٦/١٣٨، ١٣٩، وينظر: سيبويه: الكتاب ٣/٤٤٤، ابن السراج: الأصول في النحو ٣/٤٢، ابن يعيش: شرح المفصل ٥/١١٦.

(٢) الصيمري: التبصرة والتذكرة ٢/٨٤٤، وينظر: سيبويه: الكتاب ٣/٤٢١، ابن جني: الخصائص ١/٣٥٥.

(٣) عبد الحميد عنتر: القول الفصل في التصغير والنسب والوقف والإمالة وهمز الوصل ٤٦، ٤٧.

## ٢- المشابهة بين أفعال التفضيل وأفعال التعجب:

هناك مشابهة بين أفعال التفضيل وأفعال التعجب تنحصر في وجهين:

- ١- **مشابهة لفظية:** هي اتفاقهما في اللفظ، من حيث بناء كل واحد منهما على أفعال.
- ٢- **مشابهة معنوية:** تكمن في إفادة كل منهما معنى المبالغة والتفضيل، فقولنا في التعجب: ما أعلم زيداً، يُفيد تفوقه على أقرانه، وقولنا في التفضيل: زيد أعلم من عمرو، يُفيد تفوقه وسموه عليه.

وقد شرح ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) وجهي الشبه بينهما في قوله: "وإنما جرى هذا أفعال من هذا مجرى التعجب لاتفاقهما في اللفظ وتقاربهما في المعنى، أمّا اللفظ فبناؤهما على أفعال، فكما لا يكون أفعال في التعجب ممّا زاد على الثلاثة، فكذلك لا يكون هذا في باب أفعال من هذا، لاستحالة أن يكون هذا البناء ممّا زاد على الثلاثة، لأن ذلك إنما يكون بهمزة زائدة أولاً، وثلاثة أحرف أصول بعدها، فلو رمت بناء مثل ذلك ممّا زاد على الثلاثة لزمك أن تحذف منه شيئاً، فيكون حينئذ هدمًا لا بناء، وأمّا المعنى فلائنه تفضيل كما أنه تفضيل؛ ألا ترى أنك إذا قلت: ما أعلم زيداً، كنت مخبراً بأنه فاق أشكاله، وإذا قلت: زيد أعلم من عمرو، فقد قضيت له بالسبق والسمو عليه"<sup>(١)</sup>.

وقد انبنى على تلك المشابهة الواقعة بينهما اشتراكهما في بعض الأحكام، منها ما يلي:

**أ- أن كل ما جاز فيه "ما أفعله" جاز فيه "هذا أفعال من هذا" وكل ما امتنع فيه "ما أفعله" امتنع فيه "هذا أفعال من هذا":**

يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في بيان وجه امتناع صياغة أفعال التفضيل من أفعال العيوب حملاً على امتناع صياغة أفعال التعجب منها: "والذي يدل على اعتبار هذه المشابهة بينهما أنهم حملوا أفعال منك، وهو أفعال القوم على قولهم: ما أفعله، فجاز فيها ما جاز فيه، وامتنع فيها ما امتنع فيه، فلم يقولوا: هذا أعور منك ولا أعور القوم، لأنهم لم يقولوا: ما أعوره، وقالوا: هو أقبح عوراً منك، وأقبح القوم عوراً، كما قالوا: ما أقبح عوره"<sup>(٢)</sup>.

**ب- إجازة تصغير أفعال في التعجب لشبهه بأفعال التفضيل:**

أجاز الصرفيون تصغير أفعال في التعجب، على الرغم من أن التصغير من خصائص الأسماء فلا يدخل الأفعال، وإنما وقع ذلك حملاً على باب أفعال التفضيل.

يقول ابن الأنباري: "أنه إنما دخله التصغير حملاً على باب أفعال الذي للتفضيل والمبالغة لاشتراك اللفظين في ذلك، ألا ترى أنك لا تقول: ما أحسن زيداً، إلا لمن بلغ غاية الحسن، كما لا

(١) ابن يعيش: شرح المفصل ٩١/٦.

(٢) ابن الأنباري: أسرار العربية ١١٨.

تقول: زيد أحسن القوم، إلا لمن كان أفضلهم في الحسن، فللهذه المشابهة بينهما جاز لتصغير في قوله: يا أميلح غزلاًناً، كما تقول: غزلاًنك أميلح الغزلاًن، وما أشبه ذلك.<sup>(١)</sup>

**ج- تصحيحهم فعل التعجب "ما أقومه" وعدم إعلاله حملاً على تصحيح أفعال التفضيل نحو: "أقوم الناس"، "أقوم منك":**

يقول الصيمري في بيان وجه تصحيح فعل التعجب ما أقومه وعدم إعلاله: "وَمَا فَعَلَ التَّعْجِبُ نَحْوَ قَوْلِكَ: مَا أَقَوْمَهُ، وَمَا أَبِيعَهُ، فَإِنَّمَا صَحَّ لِشَيْئَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ فَعَلَ لَا يَتَصَرَّفُ، فَأَشْبَهَ الْأِسْمَ لِقَلَّةِ التَّصَرُّفِ، وَلِزُومِهِ طَرِيقَةَ وَاحِدَةٍ، فَفَرَّقُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا يَتَصَرَّفُ مِنَ الْفِعْلِ.

والوجه الآخر: أنه في معنى ما لا يعتل نحو: أقوم الناس، وأقوم منك، فلما كان في معناه لم يعل، كما لا يُعل: عور واجتوروا، لأنه في معنى ما لا يُعل نحو: اعورّ وتجاوزوا"<sup>(٢)</sup>.

ويقول ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ) في بيان ذلك أيضاً: "ولا يصح شيء من ذلك إلا أن يكون فعل تعجب نحو: ما أقوله وما أطوله، وأقول به وأطول به، فإنه يصح لشبهه بـ(أفعل) التي للمفاضلة نحو: هو أقول منه وأطول، ووجه الشبه بينهما أنهما لا يبينان إلا من شيء واحد، وأن فعل التعجب فيه تفضيل للمتعجب منه على غيره كما أن أفعال يقتضي التفضيل"<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن الأنباري: المصدر السابق ١١٧، ١١٨، وينظر في ذلك: ابن الشجري: أمالي ابن الشجري ٣٨٦/٢.

(٢) الصيمري: التبصرة والتذكرة ٨٩٤/٢.

(٣) ابن عصفور: الممتع في التصريف ٤٨١/٢، وينظر: ابن جني: المنصف ٣٢٠/١.

## القاعدة الثالثة

### وهم مما يجرون الشيء مجرى نقيضه كما يجرونه مجرى نظيره

من القواعد التوجيهية التي وظفها الصرفيون في جانب الاستدلال على بعض الأحكام الصرفية تلك القاعدة التي تشير إلى أن العرب تجري النقيض مجرى ما يناقضه، كما أنها تجري النظر مجرى ما يناظره، وهي ما جاءت في صياغة بعضهم:

- "وهم مما يجرون الشيء مجرى نقيضه كما يجرونه مجرى نظيره"<sup>(١)</sup>.

وقد أكثر أهل العربية من إعطاء لفظ حكم لفظ آخر على أساس الحمل على الضد أو النقيض، ووجه ذلك عندهم: "أن الشيء لَمَّا كان أقرب خطورًا بالبال مع ضده من سائر المغايرات التي ليست أضرارًا له، صح لهذا الجامع المشترك تزييلهما مترلة المثليين، فيحمل أحدهما على الآخر في شيء من أحكامه كما يحمل على نظيره"<sup>(٢)</sup>، وبعبارة أخرى فإن: "النقيض يحمل على النقيض لتلازمهما غالبًا في الخطور، كما يُحمل النظر على النظر لتشاركهما في أمر معتبر في حكمهما"<sup>(٣)</sup>.

ويبدو أن الاختلاف بين حمل النظر على النظر، وحمل النقيض على النقيض يكمن في أن النظر يمكن أن يُناظر مثله لفظًا أو معنى أو لفظًا ومعنى معًا، على أن النقيض يناسب نقيضه في جانب معنوي فقط.

ومن أنماط التعبير عن هذه القاعدة التوجيهية ما جاء في أقوالهم:

- العرب قد تجري الشيء مجرى نقيضه كما يجرونه مجرى نظيره<sup>(٤)</sup>.

- العرب يحملون الشيء على نقيضه كما يحملونه على نظيره<sup>(٥)</sup>.

- من شأن العرب أن تحمل الشيء على الشيء مع حصول أدنى مناسبة بينهما حتى أنهم قد حملوا أشياء على نقائضها<sup>(٦)</sup>.

- النقيض يجري مجرى ما يُناقضه كما أن النظر يجري مجرى ما يجانسه<sup>(٧)</sup>.

وفي بعض المواضع جاء التعبير عن لفظ النقيض بلفظ الضد، ومن أمثلة ذلك ما جاء في

أقوالهم:

(١) ابن جني: المنصف ٦٩/١.

(٢) ابن جماعة: مجموعة الشافية ٢٠/١.

(٣) الأنصاري: مجموعة الشافية ١٩٩/٢.

(٤) ابن جني: الخصائص ٣٨٩/٢.

(٥) ابن الشجري: أمالي ابن الشجري ٥٢٨/٢.

(٦) ابن الشجري: المصدر السابق ٣٦٨/٢.

(٧) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ٤٢٢/١.



- يحمل الشيء على ضده كما يُحمل على نظيره<sup>(١)</sup>.

- وهم يحملون الشيء على ضده كما يحملونه على نظيره<sup>(٢)</sup>.

وفي بعض المواضع جاء الجمع بين اللفظين: النقيض، والضد، ونحو ذلك ما جاء في قول الحريري (ت ٥١٦هـ): "الشيء في أصول العربية قد يُحمل على ضده ونقيضه، كما يُحمل على نظيره ورسيله"<sup>(٣)</sup>.

وفي مواضع قليلة جاء التعبير عن لفظ "النقيض" بلفظ "الخلافاً"، ومن أمثلة ذلك ما جاء في قول أبي علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ):

- "يجرون الشيء مجرى خلافة كثيراً كما يجرونه مجرى مثله"<sup>(٤)</sup>.

وعلى وجه العموم، فإن حمل النقيض على النقيض جاء قليلاً، إذا ما قورن بحمل النظر على النظر، ويبدو أن السبب المباشر لذلك أن الذهن يتنبه بذكر المتناظرات أكثر من تنبهه بذكر المتناقضات.

على أنه يبدو أثر هذه القاعدة التوجيهية التي تقول: "وهم مما يجرون الشيء مجرى نقيضه" بصورة واضحة عند السيوطي (ت ٩١١هـ)؛ إذ أشار في كتابه "الأشباه والنظائر في النحو"<sup>(٥)</sup> إلى حمل الشيء على نقيضه، وذكرها تحتها مسائل مختلفة في جانبي النحو والصرف معاً. وفيما يلي أثر هذه القاعدة في جانب استنباط الأحكام الصرفية:

#### أ- تعدية الفعل رضى بالحرف على حملاً على نقيضه الفعل سخط:

الأصل أن يتعدى الفعل "رضى" بالحرف عن كقوله تعالى: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾، ولكن سمع تعديته بالحرف على كقول الشاعر:

إذا رَضِيتَ عَلَيَّ بَنُو قُشَيْرٍ لِعَمْرِ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رِضَاهَا<sup>(٦)</sup>

وقد وجه الكسائي تعدية "رضى" بعلى بأنه من قبل حمل الشيء على نقيضه، إذ عدي نقيضه الفعل سخط بالحرف على.

يقول ابن الأنباري: "لأنهم قد يحملون الشيء على ضده كما يحملونه على نظيره؛....."

(١) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/٨٦، ١/٣٦٧.

(٢) ابن الأنباري: أسرار العربية ٣٣٤.

(٣) الحريري: درة الغواص في أوهام الخواص ١٠١.

(٤) أبو علي الفارسي: المسائل الحلييات ٢١٥.

(٥) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ١/٤٤٠.

(٦) البيت من الوافر، وهو للقيظ العقبلي، وهو منسوب له في: ابن قتيبة: أدب الكاتب ٥٠٧، ابن منظور: لسان العرب

(رضي)، البغدادي: خزنة الأدب ١٠/١٣٢، وبلا نسبة في المبرد: المقتضب ٢/٣١٨، ابن يعيش: شرح المفصل ١/١٢٠، ابن

هشام: مغني اللبيب ١٩١.

ولهذا قال الكسائي في قول الشاعر:

إِذَا رَضِيَتْ عَلِيَّ بْنَ قَشِيرٍ لِعَمْرِ اللَّهِ أَعْجَبَنِي رَضَاهَا

إنه لما كان "رضيت" ضد "سخطت"، و"سخطت" تعدى بـ"علي"، فكذلك "رضيت" حملاً له على ضده<sup>(١)</sup>.

وقد حكى ابن جني استحسان أبي علي الفارسي قول الكسائي في هذه المسألة حيث في قوله: "وكان أبو علي يستحسن قول الكسائي في هذا؛ لأنه قال: لما كان "رضيت" ضد "سخطت" عدى "رضيت" بـ"علي" حملاً للشيء على نقيضه كما يحمل على نظيره"<sup>(٢)</sup>.

### ب- تكسيره غداة على الغدايا حملاً على النقيض العشايا:

الأصل أن تُجمع كلمة غداة على غدوات، ولكن سمع تكسيرها على الغدايا، ومن ثم فقد وجه أهل اللغة هذا التكسير بأنه حمل على ضده وهو قولهم: العشايا؛ لأن الغداة أول النهار والعشية آخره.

جاء في الأشباه والنظائر في النحو للسيوطي: "وقالوا: الغدايا والعشايا، فجمع غدوة، وغداة، على فعالي، وحكمه أن يُقال فيه: غداة وغدوات، وغدوة وغدوات؛ لأنهم حملوها على العشايا وهي في مقابلتها؛ لأن الغداة أول النهار كما أن العشية آخره"<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكر بعضهم أن استعمال كلمة "الغدايا" لا يصح إلا حين ازدواجها باستعمال كلمة "العشايا" في سياق واحد، فإذا أفردت لم يجز هذا، ولكن يُقال: غداة وغدوات لا غير.

يقول ابن منظور (ت ٧١١هـ): "وقالوا: إني لآتية بالغدايا والعشايا، والغداة لا تجمع على الغدايا، ولكنهم كسروه على ذلك، ليطابقوا بين لفظه ولفظ العشايا، فإذا أفردوه لم يكسروه، وقال ابن السكيت في قولهم: إني لآتية بالغدايا والعشايا، قال: أرادوا جمع الغداة فأتبعوها العشايا للازدواج، وإذا أفرد لم يجز، ولكن يُقال: غداة وغدوات لا غير، كما قالوا: هنأني الطعام ومرأني، وإنما قالوا: أمراني"<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٢/٣٦٠، ٣٦١.

(٢) ابن جني: الخصائص ٢/٣١١.

(٣) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ١/٤٢٦.

(٤) ابن منظور: لسان العرب (غدا).

### ج- قولهم "ملحفة جديدة" حملاً على النقيض "ملحفة عتيقة":

الأصل في فعيل بمعنى مفعول - إذا وقع صفة لمؤنث - ألا تلحقه التاء، فيقال: رجل قتييل، وامرأة قتييل، وتبعاً لذلك فقد كان الأصل أن يُقال: ملحفة جديد بغير هاء؛ لأنها في معنى مجدودة أي مقطوعة.

يقول ابن السكيت (ت ٢٤٤هـ) في شرح ذلك: "تقول: هذه ملحفة جديد، وهذه ملحفة خلق ولا تقل: جديدة ولا خلقة، وإنما قيل جديد بغير هاء؛ لأنها في تأويل مجدودة أي مقطوعة، حين قطعها الحائك، قد جددت الشيء أي قطعته، وإذا كان فعيل نعتاً لمؤنث وهو في تأويل مفعول كان بغير هاء نحو: لحية دهين، لأنها في تأويل مدهونة، وكف خضيب؛ لأنها في تأويل مخضوبة"<sup>(١)</sup>.

وفي سبيل توجيه ما سمع في مخالفة بعض العرب في ذلك إذ ورد قولهم: ملحفة جديدة بإلحاق التاء ذهب بعض الصرفيين أن علة ذلك هو حملهم هذه الكلمة على ضدها معنى، إذ قالوا ملحفة عتيقة.

يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في توجيه ذلك: "لأنهم قد يحملون الشيء على ضده كما يحملونه على نظيره، ألا ترى أنهم قالوا: امرأة عدوة كما قالوا: صديقة، وقالوا: ملحفة جديدة، كما قالوا: عتيقة"<sup>(٢)</sup>.

### د- قولهم في صفة المؤنث عدوة حملاً على النقيض صديقة:

الأصل في مفعول بمعنى فاعل - إذا وقع صفة لمؤنث - ألا تلحقه التاء، ومن ثم فقد كان القياس أن يُقال: امرأة عدو، لكن الاستعمال اللغوي ورد بتأنيثها، فقالوا: "عدوة" حملاً على قولهم في ضده: "صديقة".

يقول سيبويه: "وقالوا: عدو وعدوة، شبهوه بصديق وصديقة كما وافقه حيث قالوا للجميع: عدو وصديق فأجرى مجرى ضده"<sup>(٣)</sup>.

وقد جاء شرح هذه المسألة في كتاب "الأشباه والنظائر في النحو" على النحو التالي: "وقالوا: امرأة عدوة، فألحقوا فيها تاء التأنيث، وحكم فعول إذا كانت صفة للمؤنث، وكان في معنى فاعل أن لا تدخله تاء التأنيث وقالوا: امرأة صبور، لأنهم أجروا عدوة مجرى صديقة، وهي ضدها، فكما أدخلوا التاء في صديقة أدخلوها في عدوة"<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن السكيت: إصلاح المنطق ٣٤٣. وينظر: ابن منظور: لسان العرب (جدد).

(٢) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٣٦٠/٢.

(٣) سيبويه: الكتاب ٦٣٨/٣.

(٤) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ٤٢٦/١. ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٦٣٠/٢.

## هـ- قولهم في النسب بدويّ وعلويّ حملاً على نقيضيهما: حضري وسفلي:

في باب النسب يتجلى أثر هذه القاعدة فيما ذكروا من أن بدوي نسبة إلى البادية غير قياس، وإثما القياس: بادي أو بادوي على حد النسبة إلى قاض وقاضية، في قولهم: قاضي. وقاضوي، ولكنهم فسروا هذا العدول بأن مرده حمل النسبة إلى البادية على النسبة على ضدها وهو الحضر، فقالوا: بدوي كما قالوا: حضري، ومثل هذا ما فعلوا في النسب إلى العالية بقولهم: علوي. فكأنهم بنوه على فعل ونسبوا إليه حملاً على ضده وهو السفلى، فقالوا: علوي كما قالوا: سفلي.

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) في بيان هذه المسألة: "اعلم أن العرب قد نسبت إلى أشياء فغيروا لفظ المنسوب إليه، فاستعمل ذلك كما استعملته العرب ولا يُقاس عليه غيره.... فمن ذلك قولهم في النسبة إلى البادية: بدوي، والقياس بادي، أو بادوي، على حد قاض وقاضية، وغاز وغازية، كأنهم بنوا من لفظه اسماً على فعل حملوه على ضده وهو الحضري، فقالوا: بدوي، كما قالوا: حضري.."

وقالوا في النسب إلى العالية: علوي، والعالية مواضع في بلاد العرب وهي الحجاز وما ولاها، كأنهم بنوه على فعل، ونسبوا إليه حملاً على ضده وهو السفلى<sup>(١)</sup>.

## و- قولهم الموتان بدون إعلال للواو حملاً على قولهم الحيوان:

في باب الإعلال ذكر الصرفيون أن الواو في الموتان لم تعل حملاً على الحيوان، وذلك من قبيل حمل النقيض على النقيض، وإثما لم يعل الحيوان لمانع "وهو نقص الغرض فيما أريد بتوالي حركاته من التنبيه على الحركة والاضطراب في مسماه.. والموتان من حمل النقيض على النقيض، وأنه باب واسع وله مناسبة، وهي أن النقيضين غالباً يتلازمان في الخطور بالبال، والشاهد له تلازم الوجدان"<sup>(٢)</sup>.

## ز- توجيه وزن الفعل طال على فعل حملاً على وزن نقيضه قصر:

وفقاً للقاعدة التوجيهية "وهم ممّا يجرون الشيء مجرى نقيضه" وجه ابن جني الفعل "طال" بأنه على وزن: فعل، ومن ثم كان طلت فعلت حملاً على نقيضه قصر، وقد قوي ذلك عنده أن الوصف من طال: طويل بوزن فعيل، كما أن الوصف من قصر: قصير.

يقول في بيان هذا التوجيه: "ووجه آخر يقوي أن طلت: فعلت، وذلك أنّها نقيضه قصرت، فكما أن قصرت: فعلت، فكذلك طلت؛ لأنهم ممّا يجرون الشيء مجرى نقيضه،.... وقالوا: طويل كما قالوا: قصير، وحديث وقدم، وضعيف وقوي، فهذا مطرد فاش في اللغة، فهذا أيضاً يقوي أن طلت فعلت، لأنّها نقيضة قصرت"<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن يعيش: شرح المفصل ١٠/٦.

(٢) السكاكي: مفتاح العلوم ٣٩.

(٣) ابن جني: المنصف ٢٣٩/١.

## القاعدة الرابعة

**قد يستغنون بالشيء عن الشيء حتى يكون المستغنى عنه مسقطاً من كلامهم**

من القواعد التوجيهية المهمة في الدرس النحوي تلك القاعدة التي تشير إلى أن العرب قد استغنت ببعض ألفاظ كلامهم عن بعض، وهي ما عبر عنها ابن جني (ت ٣٩٢هـ) بقوله: "قد يستغنون بالشيء عن الشيء حتى يكون المستغنى عنه مسقطاً من كلامهم"<sup>(١)</sup>.

ويمكن تفسير هذه القاعدة في ضوء فكرة الاقتصاد اللغوي الذي يُعد من أهم خصائص اللغة العربية، إذ تتسم هذه اللغة بمرونتها ومطاوعتها وسعتها، وهذه الخصيصة تكفل لها الاستغناء عن بعض ألفاظها ببعض، وتحقيق نوع من الاقتصاد في استعمال مفرداتها اللغوية وعدم الإسراف أو الإكثار، فإن الموقف اللغوي إذا فهم بمجرد ذكر بعض عناصره اللغوية دون البعض الآخر، جاز الاستغناء عن بعض هذه العناصر من هذا المنطلق.

وقد أشار سيويه (ت ١٨٠هـ) إلى هذه القاعدة في الكتاب بقوله:

- ويستغنون بالشيء عن الشيء الذي أصله في كلامهم أن يُستعمل حتى يصير ساقطاً<sup>(٢)</sup>.  
وبقوله أيضاً:

- لأنهم مما يستغنون بالشيء عن الشيء حتى لا يدخلوه في كلامهم<sup>(٣)</sup>.

ومن أنماط التعبير عن هذه القاعدة عند بعض أهل العربية:

- ومن كلامهم الاستغناء عن الشيء بالشيء حتى يكون المستغنى عنه مسقطاً<sup>(٤)</sup>.

- وقد يُستغنى بالحرف عن الحرف في بعض الأحوال<sup>(٥)</sup>.

وفي بعض المواضع جاء التعبير عن مصطلح الاستغناء بمصطلح الاكتفاء<sup>(٦)</sup> وهذا مما يدل على

أن هذين المصطلحين: الاستغناء والاكتفاء كانا عند القدماء يعبران عن معنى واحد.

وعلى وجه العموم فإن هذه القاعدة تُعد من القواعد التوجيهية الشائعة فيما يتعلق بعلّة

الاستغناء، ولعل خير ما يؤكد لنا ذلك أن ابن جني (ت ٣٩٢هـ) عقد باباً في خصائصه<sup>(٧)</sup> سماه:

باب في الاستغناء بالشيء عن الشيء، كما أشار إليه السيوطي (ت ٩١١هـ) في "الأشباه والنظائر

(١) ابن جني: المنصف ١/١٧.

(٢) سيويه: الكتاب ١/٢٥.

(٣) سيويه: المصدر السابق ٣/٦٤٦.

(٤) المبرد: المقتضب ٢/١٩٩.

(٥) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٢/٤٨٥.

(٦) ابن الأنباري: أسرار العربية ٣٥٨.

(٧) ابن جني: الخصائص ١/٢٦٧.

في النحو" (١) واصفاً باب الاستغناء بأنه باب واسع فكثيراً ما استغنت العرب عن لفظ بلفظ. وينبغي التنبية عند الكلام عن هذه القاعدة على أن الحديث عن ظاهرة الاستغناء لم يرد في باب واحد عند القدماء غير ابن جني والسيوطي، "بل ورد ذكرها في أماكن متفرقة، وبصور متباينة، وهي تعني الاكتفاء بفعل عن فعل أو بصيغة عن صيغة أو باسم عن اسم أو بحرف عن حرف، أو هو العدول عن صيغة إلى صيغة أو من بنية إلى بنية أو من استعمال إلى استعمال آخر، وقد استخدم القدماء لهذه الظاهرة تعبيرات مختلفة منها لفظ الاستغناء، أو الفعل استغنى أو يستغني به، أو استغنوا بها، أو استغنيت، أو فاستغنيت عنها، أو حتى يستغنوا أو استغنوا عنها، أو يستغنون، أو لاستغنائه" (٢).

وقد اعتمد النحاة على هذه القاعدة في تحليل الظواهر اللغوية التي تتعلق بمستوى التراكيب، كما عول عليها الصرفيون أيضاً في تفسير الظواهر اللغوية التي تختص بمستوى الأبنية، ومن الملاحظ أن تطبيقات هذه القاعدة في جانب علم الصرف فاقت تطبيقاتها في جانب علم النحو. ويُمكن بيان أثر هذه القاعدة في جانب علم الصرف من خلال تطبيقاتها في أبنية الأسماء، وتطبيقاتها في أبنية الأفعال.

### أولاً: أبنية الأسماء:

تُعد أبنية الأسماء من أوسع المجالات التي كان للاستغناء فيها أثر بالغ عند الصرفيين العرب القدماء، إذ عولوا على تلك القاعدة التوجيهية: "قد يستغنون بالشيء عن الشيء حتى يكون المستغنى عنه مسقطاً من كلامهم" في تحليل كثير من الظواهر اللغوية التي تتعلق بأبنية الأسماء عبر الأبواب الصرفية المختلفة مثل أبواب التثنية والجمع والتصغير والنسب.

(١) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ١/١١٣.

(٢) د. زين كامل الخويسكي: ظاهرة الاستغناء في قضايا النحو والصرف ١٢.

## ١- باب التثنية:

وقد تجلّى أثر هذه القاعدة في باب التثنية فيما يلي:

### أ- الاستغناء عن تثنية بعض بتثنية جزء:

في باب التثنية يُمكن تلمس أثر هذه القاعدة فيما أشار إليه الصرفيون بأن من شروط تثنية الاسم أن لا يُستغنى عن تثنيته بتثنية غيره، نحو استغنائهم عن تثنية "بعض" بتثنية "جزء" على "جزءان"، واستغنائهم عن تثنية "سواء" بتثنية "سي"، على: سيان، واستغنائهم عن تثنية "ضبعان" اسم المذكر بتثنية "ضبع" اسم المؤنث على ضبعان.

يقول السيوطي (ت ٩١١هـ) في معرض بيان شروط التثنية: "أن لا يُستغنى عن تثنيته... بتثنية غيره، فلا يُثنى بعض للاستغناء عنه بتثنية جزء، ولا سواء للاستغناء عنه بسيان تثنية سي، ولا ضبعان اسم المذكر للاستغناء عنه بتثنية ضبع اسم المؤنث، على أنه حكى: سواءان، وضبعانان"<sup>(١)</sup>.

### ب- الاستغناء عن تثنية أسماء العدد بألفاظ تقوم مقام التثنية:

ومن ذلك استغنائهم عن تثنية أسماء العدد -غير مائة وألف- بألفاظ تقوم مقام التثنية نحو استغنائهم عن تثنية "ثلاثة" بلفظ "سته"، واستغنائهم عن تثنية "خمس" بلفظ "عشرة"، واستغنائهم عن تثنية "عشرة" بلفظ "عشرون".

يقول السيوطي (ت ٩١١هـ): "ولا تُثنى ولا تجمع أسماء العدد خلافاً للأخفش غير مائة وألف للاستغناء عنها، إذ يغني عن تثنية "ثلاثة" "سته"، وعن تثنية "خمس" "عشرة"، وعن تثنية "عشرة" "عشرون"، وعن جمعها تسعة، وخمسة عشرة وثلاثون، ولما لم يكن لفظ يُغني عن تثنية مائة وألف وجمعها ثنيا وجمعا"<sup>(٢)</sup>.

## ٢- باب الجمع:

### أ- الاستغناء عن جمع الكثرة بجمع القلة، وعن جمع القلة بجمع الكثرة:

من مظاهر الاستغناء في باب جمع التكسير ما ورد في استغناء العرب بجمع القلة عن جمع الكثرة، واستغنائهم بجمع الكثرة عن جمع القلة، واكتفائهم بأحد هذين الجمعين عن الجمع الآخر، و"إنما جاز أن يكتفي ببناء القلة عن بناء الكثرة نحو: قلم وأقلام، ورسن وأرسان، وأذن، وآذان، وطنب وأطناب، وكتف وأكتاف، وإبل وآبال، وأن يكتفي ببناء الكثرة عن بناء القلة نحو: رجل ورجال، وسبع وسباع، وشسع وشسوع، لأن معنى الجمع مشترك في القليل والكثير، فجاز أن ينوي بجمع القلة جمع الكثرة لاشتراكهما في الجمع، كما جاز ذلك فيما يجمع بالواو والنون نحو:

(١) السيوطي: همع الهوامع ١/٤٤٤، وينظر: ابن منظور: لسان العرب (سوا)، (ضبع)، السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ١/١١٣.

(٢) السيوطي: المصدر السابق نفسه، وينظر: ابن جني: الخصائص ١/٢٧٢.

الزيدون، وجاز أن ينوي بجمع الكثرة جمع القلة، كما يجوز أن ينوي بالعموم الخصوص<sup>(١)</sup>.  
وإلى ذلك أشار ابن مالك (ت ٦٧٢هـ) في ألفيته بقوله:

وَبَعْضُ ذِي بَكْرَةٍ وَضَعًا يَفِي كَأَرْجُلٍ وَالْعَكْسُ جَاءَ كَالصُّفِيِّ<sup>(٢)</sup>

### ٣- باب التصغير:

يُعد باب التصغير من أوسع الأبواب الصرفية تطبيقاً لظاهرة الاستغناء بالشيء عن الشيء، إذ تدرج تحته جملة من المسائل الصرفية، منها ما يلي:

#### أ- الاستغناء عن تصغير اللاتي بتصغير التي وجمعها:

ذهب سيويه أن اللاتي لا تصغر استغناء بقولهم: اللتيّات، مصغر التي إذ جمع، وفي ذلك جاء قوله: "واللاتي لا تحقر استغنوا بجمع الواحد إذا حقر عنه، وهو قولهم: اللتيّات، فلما استغنوا عنه صار مسقطاً"<sup>(٣)</sup>.

#### ب- الاستغناء عن تصغير من، أي بتصغير الذي:

ذهب بعض الصرفيين إلى أن العرب استغنوا عن تصغير من، أي -إذا صارا بمنزلة الذي- بتصغير الذي.

يقول سيويه في بيان ذلك: "ولا يُحقر من ولا أي إذا صارا بمنزلة الذي، لأنهما من حروف الاستفهام، فمن لم يلزمه تحقير كما يلزم الذي؛ لأنه إنما يريد به معنى الذي، وقد استغنى عنه بتحقير الذي"<sup>(٤)</sup>.

#### ج- الاستغناء عن تصغير اسمي الإشارة: ذه، ذي بتصغير اسم الإشارة "تا":

من صور الاستغناء في باب التصغير ما أشار إليه الصرفيون بأن العرب استغنوا في باب التصغير اسمي الإشارة: ذه، ذي بتصغير اسم الإشارة: "تا" فقالوا: تيا، وقد دفعهم إلى ذلك خوف اللبس بتصغير اسم الإشارة إلى المذكر ذا، إذ قياس تصغير ذه، ذي، ذا، هو ذيا.

يقول المبرد (ت ٢٨٥هـ): "فإذا حقرت ذه، وذو، قلت: تيا، وإنما منعك أن تقول: ذيا كراهة التباس المذكر بالمؤنث فقلت: تيا؛ لأنك تقول: "تا" في معنى ذه وتي، كما تقول: ذي، فصغرت "تا" لئلا يقع لبس، فاستغنيت به عن تصغير ذه أو ذي على لفظها"<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن الأنباري: أسرار العربية ٣٥٨، وينظر في ذلك: سيويه: الكتاب ٥٧٥/٣، المبرد: المقتضب ١٩٩/٢، ابن جني: الخصائص ٢٦٨/١، الصيمري: التبصرة والتذكرة ٦٤٧/٢.

(٢) ابن مالك: الألفية في النحو والصرف ٦٥.

(٣) سيويه: الكتاب ٤٨٩/٣، المبرد: المقتضب ٢٨٩/٢.

(٤) سيويه: المصدر السابق نفسه.

(٥) المبرد: المقتضب ٢٨٧/٢، وينظر: سيويه: الكتاب ٤٨٨/٣.



### د- الاستغناء عن تصغير أمس وغداً بتصغير اليوم والليلة:

ذهب الصرفيون إلى أن أمس وغداً لا يصغران، وأن العرب استغنوا عن تصغيرهما بتصغير الذي هو أشد تمكناً منهما وهو اليوم والليلة والساعة.

وفي شرح ذلك جاء قول سيويه: "واعلم أن اليوم والشهر والسنة، والساعة، والليلة، يحقرن، وأما أمس وغداً فلا يحقران؛ لأنهما ليسا اسمين لليومين بمتزلة زيد وعمرو، وإنما هما لليوم الذي قبل يومك، واليوم الذي بعد يومك، ولم يتمكنا كزيد واليوم والساعة والشهر وأشباههن..... واستغنوا عن تحقيرهما بالذي هو أشد تمكناً، وهو اليوم والليلة والساعة"<sup>(١)</sup>.

### هـ- الاستغناء بتصغير مهمل عن تصغير مستعمل:

من صور الاستغناء في باب التصغير ما ورد في تصغيرهم بعض الكلمات على غير بناء مكبرها الذي يُستعمل في الكلام نحو قولهم في مغرب الشمس: مُغْرِبَان، في عشيّة: عَشِيْشَة، وفي العشاء: عَشِيَّان، وفي ليلة: لَيْلَة، وفي رجل: رُوَيْجِل، وفي بنون: أُبَيْنُون، كأنهم صغروا: مغربان، وعشاة، وعشيان، وليلاة، وراجل، وابن.

يقول السيوطي في شرح ذلك: "وقد يستغنى بتصغير مهمل عن تصغير مستعمل كقولهم في مغرب الشمس: مغربان، وفي عشيّة: عشيشة، وفي العشاء: عشيان، وفي ليلة: ليلة، وفي رجل: رويجل، وفي بنون: أبينون، كأنه تصغير مغربان وعشاة وعشيان وليلاة وراجل وابن"<sup>(٢)</sup>.

### و- الاستغناء بتصغير أحد المترادفين عن تصغير الآخر:

ذكر السيوطي في باب التصغير أنه قد يُستغنى بتصغير أحد المترادفين عن تصغير الآخر، ومن ذلك استغناءهم عن تصغير قصر - وهو اختلاط الظلام - بتصغير لفظ عشي، واستغناءهم عن تصغير جليس بتصغير مجالس، وفي ذلك جاء قوله: "وقد يستغنى بتصغير أحد المترادفين عن تصغير الآخر قالوا: أتانا قصرًا أي: عشيًا، ولم يصغر قصرًا، استغناء عنه بتصغير عشيًا.

قال ابن مالك: ويترد ذلك فيهما جوازاً إن جمعهما أصل واحد نحو: جليس بمعنى مجالس، فلك أن تستغني بتصغير أحدهما عن الآخر، لأن جمعهما أصل واحد، وهو اشتقاقهما من الجلوس؛ لأن مادة كل منهما ج - ل - س، فلك أن تستغني بتصغير مجالس - وهو مجيلس - عن تصغير جليس، ولك أن تستغني بتصغير جليس - وهو جليس - عن تصغير مجالس"<sup>(٣)</sup>.

(١) سيويه: الكتاب ٤٧٩/٣، ٤٨٠.

(٢) السيوطي: همع الهوامع ١٤٨/٦، وينظر: سيويه: المصدر السابق ٤٨٤/٣، ٤٨٦.

(٣) السيوطي: المصدر السابق نفسه.

## ٤- باب النسب:

## الاستغناء عن إلحاق ياء النسب بصوغ أبنية فعّال، فاعل، فعل:

في باب النسب نلمس أثر هذه القاعدة فيما أشار إليه الصرفيون بأن قد يستغنى عن إلحاق ياء النسب للدلالة على معناه بصوغ فعّال من الحرفنة كخباز وقزاز، وسقاء، أو بصوغ فاعل. وفعل، بمعنى صاحب الشيء، كتامر ولابن بمعنى صاحب تمر ولبن، وطعم ولبن بمعنى صاحب طعام. ولبن.

وفي ذلك جاء قول السيوطي (ت ٩١١هـ): "ومنها الإغناء عن ياء النسب بصوغ فعّال من الحرفنة كخباز وقزاز وسقاء وزجاج وبزاز وبقال وخياط ونجار، وبصوغ فاعل وفعل بمعنى صاحب الشيء كتامر ولابن ونابل، أي: صاحب تمر ولبن ونبل، وطعم ولبن وعمل أي صاحب طعام ولبن وعمل"<sup>(١)</sup>.

وقد عبر ابن مالك (ت ٦٧٢هـ) عن هذه المسألة في ألفيته بقوله:

وَمَعَ فَاعِلٍ وَفَعَّالٍ فَعِلَ فِي نَسَبٍ أَغْنَى عَنِ الْيَا فِقْبِلُ<sup>(٢)</sup>

(١) السيوطي: همع الهوامع ١٧٥/٦، وينظر في ذلك: ابن يعيش: شرح المفصل ١٣/٦. الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٨٤/٢.

(٢) ابن مالك: الألفية في النحو والصرف ٧١.

## ثانياً: أبنية الأفعال:

لهذه القاعدة التوجيهية التي تقول: "قد يستغنون بالشيء عن الشيء حتى يكون المستغنى عنه مسقطاً من كلامهم" أثر واضح في جانب أبنية الأفعال؛ إذ عول الصرفيون على هذه القاعدة في تعليل بعض الأبواب الصرفية التي تختص بأبنية الأفعال منها ما يلي:

### أ- الاستغناء بصيغة المبني للمجهول عن صيغة المبني للمعلوم:

من أبرز ظواهر الاستغناء في الصرف العربي ما ورد في استغناء العرب في بعض الأفعال بصيغة المبني للمجهول عن صيغة المبني للمعلوم نحو قولهم: جُنَّ، وُسِّلَ، وُزِّكِمَ، وُحِّمَ، وُورِدَ، وهذه الأفعال التي اكتفى فيها بصيغة البناء للمجهول ذات سمت خاص؛ إذ إنهما من حيث معناها يتعلق الاهتمام فيها بمن وقعت عليه أكثر من تعلقه بما وقعت منه<sup>(١)</sup>.

وقد فسر سيويه مجيء تلك الأفعال على صيغة البناء للمجهول دون ورود صيغة البناء للمعلوم بأن مرد ذلك هو الاستغناء عن الصيغة الثانية بالصيغة الأولى، كما استغنى بـ(ترك) عن ماضي يدع، ويذر: ودع، وذر.

وفي ذلك جاء قوله: "هذا باب ما جاء فعل منه على غير فعلته، وذلك نحو: جُنَّ، وُسِّلَ، وُزِّكِمَ، وُورِدَ، وعلى ذا قالوا: جُنُّونَ، ومسلول، ومزكوم، ومحموم، ومورود، وإنما جاءت هذه الحروف على جنته وسللته وإن لم يستعمل في الكلام، كما أن يدع على ودعت، ويذر على وذرت وإن لم يستعملا استغنى عنهما بتركت"<sup>(٢)</sup>.

ففي قولهم مثلاً: جن فلان بصيغة المبني للمجهول، استغنوا بجن المبني للمجهول عن جن المبني للمعلوم، إذ إنهم حينئذ لا يريدون إلا إثبات صفة الجنون لفلان، ولا يريدون إثبات الفعل إلى فاعل بل إلى مفعول.

### ب- الاستغناء عن ماضي الفعلين: يذرو يدع بالفعل "ترك":

من صور الاستغناء في جانب أبنية الأفعال ما ذكر في شأن استغناء العرب عن ماضي الفعلين: يذر، يدع: وذر ودع، بالفعل ترك، لأنه في معناهما.

يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ) في ذلك: "وإذا كانوا قد قالوا: يذر ويدع ولم يقولوا: وذر، ولا ودع، استغناء بترك على ما قال سيويه مع أن بين الماضي والمضارع نسباً قريباً"<sup>(٣)</sup>.

(١) د. زين كامل الخويسكي: ظاهرة الاستغناء في قضايا النحو والصرف ٢١٦.

(٢) سيويه: الكتاب ٦٧/٤.

(٣) ابن جني: المنصف ١٦/١، وينظر: سيويه: المصدر السابق ٢٥/١، ابن جني: الخصائص ٣٩٢/١، ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٤٨٥/٢.

### ج- الاستغناء ببناء الفعل المزيد عن بناء الفعل المجرد:

من صور الاستغناء في أبنية الأفعال ما ورد في استغناء العرب ببناء الفعل المزيد عن بناء الفعل المجرد نحو استغنائهم بصيغتي افعالّ وافعلّ عن فعل وفعل، واستغنائهم بصيغة افتعل عن فعل. من صور استغنائهم بصيغتي افعالّ وافعل عن فعل وفعل، استغنائهم في أفعال الألوان: ازراق واخضار، وازرق واخضر، عن زرق وخضر المجردين.

يقول سيبويه في ذلك: "وقد يُستغنى بافعالّ عن فعل، وفعل، وذلك نحو: ازراق واخضارّ واصفارّ واحمارّ واشراب وابياضّ واسودّ وبيضّ واخضرّ واحمرّ واصفرّ أكثر في كلامهم؛ لأنه كثر فحذفوه والأصل ذلك"<sup>(١)</sup>.

ومن صور استغنائهم بصيغة افتعل عن فعل ما ورد في استغنائهم بافتقر واشتد عن فقر وشدد المجردين.

يقول سيبويه: "ولم نسمعهم قالوا: فقرّ كما لم يقولوا في الشديد: شدّد، استغنوا باشتد وافتقر كما استغنوا باحمارّ، عن حمر"<sup>(٢)</sup>.

### د- الاستغناء عن الصيغة المباشرة بصيغة غير مباشرة- عند صياغة التعجب والتفضيل من

#### الجواب:

من صور الاستغناء ما ورد في استغناء العرب في صيغتي التعجب والتفضيل عن الصيغة المباشرة بصيغة غير مباشرة، وذلك عند صياغة التعجب والتفضيل من الجواب، فلا يقولون: ما أجوبه، ولا أجوب به في التعجب، ولا هو أجوب منه في التفضيل، استغناء بقولهم: ما أجود جوابه وأجود بجوابه، هو أجود منه جواباً، ولا يقولون في قال يقيّل: ما أقيله ولا أقيّل به في التعجب استغناء بقولهم: ما أكثر قائلته، وما أنومه في ساعة كذا.

وفي ذلك يقول سيبويه: "هذا باب يستغنى فيه عن أفعله بما أفعل فعله وعن أفعل منه بقولهم: هو أفعل منه فعلاً، كما استغنى بتركت عن ودعت وكما استغنى بنسوة عن أن يجمعوا المرأة على لفظها، وذلك في الجواب، ألا ترى أنك لا تقول: ما أجوبه، إنما تقول: ما أجود جوابه، ولا تقول: هو أجوب منه، ولكن هو أجود منه جواباً ونحو ذلك، وكذلك لا تقول: أجوب به، وإنما تقول: أجود بجوابه ولا يقولون في قال يقيّل: ما أقيله، استغنوا بما أكثر قائلته، وما أنومه في ساعة كذا وكذا، كما قالوا: تركت ولم يقولوا: ودعت"<sup>(٣)</sup>.

ومن الأفعال التي استغنى فيها عن الصيغة المباشرة بصيغة غير مباشرة في التعجب والتفضيل:

(١) سيبويه: الكتاب ٢٦/٤.

(٢) سيبويه: المصدر السابق ٣٣/٤.

(٣) سيبويه: المصدر السابق ٩٩/٤، وينظر: ابن جني: الخصائص ٣٩٢/١.

قام، وقعد، وجلس، وغضب، وشكر، استغناء بقولهم: ما أحسن قيامه، ونحوه<sup>(١)</sup>.

والحقيقة أن الاستغناء باب واسع فكثيراً ما استغنت العرب عن لفظ بلفظ، ولعل فيما أورده البحث من تطبيقات القاعدة التوجيهية التي تقول: قد يستغنون بالشيء عن الشيء حتى يكون المستغنى عنه مسقطاً من كلامهم في جانب أبنية الأسماء وجانب أبنية الأفعال، ما يكون فيه دليل على أثرها البالغ في الاستدلال على كثير من الظواهر الصرفية، كما يكون فيه أيضاً دليل آخر على أن أمر تطبيقاتها موقوف على السماع وموكول إليه، ولا شأن للقياس به إذ إن "وجود ظاهرة الاستغناء يكشف عن عجز القياس النحوي في بعض القضايا"<sup>(٢)</sup>، كما يدل على أن "مواجهة القضايا اللغوية بأقيسة ضابطة شاملة مستوية أمر غير ميسور في كثير من الأحيان، ففي الاستغناء -على ما سبق أن رصدنا- يعدل العربي أحياناً عن صيغة حكم بها القياس"<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: السيوطي: همع الهوامع ٤٣/٦.

(٢) د. زين كامل الخويسكي: ظاهرة الاستغناء في قضايا النحو العربي ٢٣٤.

(٣) د. زين كامل الخويسكي: المصدر السابق ٢٣٥.

## **الفصل الأول**

**العلاقة بين قواعد التوجيه وأصول التصريف**

## الباب الثالث

# قواعد التوجيه والدرس المصرفي

ويشتمل هذا الباب على فصول خمسة، هي:

الفصل الأول: العلاقة بين قواعد التوجيه وأصول التصريف.

الفصل الثاني: العلاقة بين قواعد التوجيه والتعليل المصرفي.

الفصل الثالث: العلاقة بين قواعد التوجيه ومسائل الخلاف المصرفي.

الفصل الرابع: العلاقة بين قواعد التوجيه وعلم المنطق.

الفصل الخامس: العلاقة بين قواعد التوجيه وعلمي الفقه والكلام.

## تعريف أصول النحو وقواعد التوجيه:

المقصود بأصول النحو: "علم يبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلة وكيفية الاستدلال وحال المستدل"<sup>(١)</sup>.

والمقصود بقواعد التوجيه: "تلك الضوابط المنهجية التي وضعها النحاة ليلتزموا بها عند النظر في المادة اللغوية (سماعاً كانت، أم استصحاباً، أم قياساً) التي تستعمل لاستنباط الحكم"<sup>(٢)</sup>.

وإذا كانت قواعد التوجيه ضوابط منهجية، فإنه يمكن تصنيفها إلى صنفين:

**الأول:** ما يهدف إلى ضبط كيفية الاستدلال بأدلة النحو الثلاثة: النقل، الاستصحاب، القياس.

**الآخر:** ما يهدف إلى ضبط الظواهر النحوية العامة، وأصول القرائن.

وقد شرح الأستاذ الدكتور تمام حسان ما يتعلق بالصنف الأول من قواعد التوجيه - قواعد ضبط كيفية الاستدلال بأدلة النحو - في قوله: "وهذه القواعد لا تدور حول الأمور الفرعية وقضايا المسائل المفردة، وإنما تحاول تنظيم الإطار العام لأنواع الاستدلال، كالسماع والكثرة والقلة والندرة والشذوذ والفصاحة والرواية،..... كما تتناول أصل الوضع وأصل القاعدة وأصل المعنى، والعدول عن الأصل والرد إلى الأصل، والاطراد والقياس والأصل والفرع والحمل والعلة والحكم"<sup>(٣)</sup>.

كما أشار إلى الصنف الآخر من قواعد التوجيه - قواعد ضبط الظواهر النحوية العامة وأصول القرائن - في قوله: "كما تتناول أصول القرائن كالأعراب والإعمال والبناء والرتبة والتقدم والتأخير والإفراد والتركيب والافتقار والاستغناء والتقدير والتصريف والتغيير والتأثير والتضام والتنافي والحذف والزيادة والفصل والوصل والتوسع والضرائر والتنقل والتعلق"<sup>(٤)</sup>.

**وتأسيساً على ما تقدم يمكن القول:** "إن بين قواعد التوجيه وأدلة النحو علاقة عموم وخصوص، فقواعد التوجيه أعم وأشمل من أدلة النحو؛ لأنها تشمل القواعد التي تضبط الاستدلال بالأدلة، وغيرها من الأفكار النحوية العامة"<sup>(٥)</sup>.

(١) السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو ٢٧.

(٢) د. تمام حسان: الأصول، دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ٢٠٩.

(٣) د. تمام حسان: المصدر السابق ٢١٠.

(٤) د. تمام حسان: المصدر السابق نفسه.

(٥) محمد سالم: الأصول النحوية عند الأنباري ٤٠٩.



## أولاً: قواعد التوجيه ودليل السماع:

يُعد دليل السماع -أو النقل- الأصل الأول من أصول النحو العربي؛ إذ يُعد الأساس الأهم في عملية الاستدلال كلها، وماذا لك إلا لأن الأصول الأخرى لا بد لها من مستند من السماع، فالخطوة الأولى التي يقوم بها النحاة في جانب الاستدلال هي جمع المادة المسموعة واستقراء كلام العرب الفصيح.

ويُعرف النقل في الاصطلاح بأنه: "الكلام العربي الفصيح المنقول بالنقل الصحيح الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة"<sup>(١)</sup>.

على حين يُعرف السماع بأنه: "ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته فشمّل كلام الله تعالى، وهو القرآن وكلام نبيه ﷺ، وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه وبعده إلى أن فسدت الألسنة"<sup>(٢)</sup>.

وقد يستخدم مصطلح السماع بوصفه مرادفاً لمصطلح النقل، وماذا لك إلا لأننا "ما دما قد سمينا المنقول مسموعاً فإننا نستطيع أيضاً أن نسمي النقل السماع، وأن نجعل كلا من هذين المصطلحين صالحاً للدلالة على ما يدل عليه قرينة، وإن كان السماع أشمل في الحقيقة من النقل؛ لأنه ربما اشتمل على الرواية -وهي النقل- وعلى مشافهة الأعراب، وهي قد تكون بالرحلة أو الوفادة"<sup>(٣)</sup>.

على أن قواعد التوجيه التي تختص بدليل السماع هي ما تتعلق بجانب الكثرة والقلة والندرة والشذوذ والفصاحة والرواية. ومن أهم تلك القواعد التوجيهية ما يلي:

- من حفظ حجة على من لم يحفظ.
- الشذوذ لا ينافي الفصاحة.
- إذا لم يصح سماع الشيء عن العرب لجيء فيه إلى القياس.
- القليل لا يُعتد به<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو ٨١.

(٢) السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو ٤٨.

(٣) د. تمام حسان: الأصول، دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ٦٦.

(٤) د. تمام حسان: المصدر السابق ٢١٣.

ومن قواعد التوجيه الاستدلالية التي تندرج تحت دليل السماع تلك القاعدة التي تقول: "قد يستغنون بالشيء عن الشيء حتى يكون المستغنى عنه مسقطاً من كلامهم"<sup>(١)</sup>. إذ إن الاستغناء سماعي لا مجال للقياس فيه، ومن ثم فإن علينا أن نتوقف عند المسموع منه، ولا نقيس عليه.

فإذا كانت العرب قد استغنت عن ماضي يذر ويدع بـ(ترك)، فلا يُقاس الاستغناء عن ماضي يزن ويعد، لأن المعول عليه في هذا الشأن هو السماع عن العرب.

يقول ابن جني (ت ٣٩٢هـ): "فإن كان الشيء شاذاً في السماع مطرداً في القياس تحاميت ما تحامت العرب من ذلك، وجريت في نظيره على الواجب في أمثاله من ذلك امتناعهم من وذر وودع، لأنهم لم يقولوها، ولا عرو عليك أن تستعمل نظيرهما نحو: وزن ووعد لو لم تسمعهما"<sup>(٢)</sup>.

ومِمَّا يدل على سماعية الاستغناء أن كثيراً من مسائله غالباً ما تصدر بقولهم: لم نسمعهم أو لا يقولون.

(١) ابن جني: المنصف ١/١٧.

(٢) ابن جني: الخصائص ١/٩٩.

## ثانياً : قواعد التوجيه ودليل استصحاب الحال :

يعرف استصحاب الحال في النحو بأنه: "إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل"<sup>(١)</sup>.

ومثاله قولهم في فعل الأمر: إنما كان مبنياً، لأن الأصل في الأفعال البناء، وأن ما يعرب منها لشبه الاسم، ولا دليل يدل على وجوه الشبه، فكان باقياً على الأصل في البناء<sup>(٢)</sup>.

ومصطلح استصحاب الحال في أصله مصطلح فقهي يقصد به: "بقاء الأمر ما لم يوجد ما يغيره أو استدامة ما كان ثابتاً، ونفى ما كان منفيًا"<sup>(٣)</sup>.

فإذا كان الأصل في شيء الإباحة كالأطعمة، فالأصل الإباحة حتى يقوم دليل التحريم، وإذا كان الأصل في أمر التحريم كالإبضاع، فالأصل التحريم حتى يكون الدليل المبيح، وهو الزواج مثلاً<sup>(٤)</sup>.

"والمقصود بأن يكون الاستصحاب دليلاً من أدلة النحو أن العنصر التحليلي النحوي حرفاً كان أم كلمة أم جملة، وكذلك الحكم الذي يتوصل إليه النحوي إذا جاء على أصله فلا يسأل عن علته؛ لأن استصحاب الحال الأصلية لعناصر التحليل من الأدلة المعتبرة"<sup>(٥)</sup>.

ويرى الدكتور تمام حسان أن استصحاب حال الأصل قد دفع النحاة إلى تجريد الأصول، ومعرفة أصل الوضع وأصل القاعدة، وما يرتبط بذلك من عدول عن الأصل ورد إلى الأصل، "فقد كان على النحاة أن يجردوا صوراً أصلية لعناصر التحليل قبل أن يتكلموا فيما إذا كانت هذه الصور تستصحب في الاستعمال أو يعدل عنها.

**ومعنى الاستصحاب:** البقاء على الصورة المجردة من قبل النحاة سواء أكانت هذه الصورة صورة الحرف أم صورة الكلمة أم صورة الجملة، وكل صورة من هذه الصور الأصلية المجردة تسمى أصل الوضع، وكما جرد النحاة أصل الوضع، جردوا كذلك أصل القاعدة"<sup>(٦)</sup>.

ويرى السيوطي (ت ٩١١هـ) أن: "المسائل التي استدلت فيها النحاة بالأصل كثيرة جداً لا تحصى، كقولهم: الأصل في البناء السكون إلا لموجب تحريك، والأصل في الحروف عدم الزيادة حتى

(١) ابن الأنباري: الإعراب في جدل الإعراب ٤٦.

(٢) ابن الأنباري: المصدر السابق نفسه.

(٣) الشيخ محمد أبو زهرة: أصول الفقه ٢٧٦.

(٤) الشيخ محمد أبو زهرة: المصدر السابق ٢٧٧.

(٥) د. تمام حسان: الأصول دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ٦٦.

(٦) د. تمام حسان: المصدر السابق نفسه.

يقوم دليل عليها من الاشتقاق ونحوه، والأصل في الأسماء الصرف والتنكير والتذكير وقبول الإضافة والإسناد" (١).

والرأى الراجح عند الباحثين أن مرحلة استصحاب الحال هي مرحلة وسطى بين مرحلة السماع ومرحلة القياس، ومن ثم فإن الاستصحاب "متقدم على القياس من حيث ترتيب الاستدلال - لا من حيث قوته في الاستدلال - إذ إن تجريد الأصول المستنبطة من استقراء المادة المجموعة هي مرحلة ضرورية وتمهيدية لعملية القياس بعد ذلك؛ إذ يعتمد القياس على هذه الأصول المجردة فيقيس عليها ما عداها من فروع" (٢).

ويعود هذا الرأى - أى وضع الاستصحاب بين السماع والقياس - في أساسه إلى الأستاذ الدكتور تمام حسان إذ قال: "وهكذا عقدت العزم على محاولة الكشف عن تفاصيل النظر في هذا الدليل، وأن أضعه موضعه الصحيح في ترتيب الخطة النحوية متوسطاً بين السماع والقياس؛ لأن القياس لا يكون إلا بعد أن يتضح الأصل والفرع، ويعرف المطرد من الشاذ" (٣).

وتفصيل ترتيب المراحل الثلاثة - السماع والاستصحاب والقياس - يمكن بيانه بأن: "النحو يبدأ بجمع المادة المسموعة، ويجرى عليها الاستقراء والملاحظة، ثم يخضعها للتصنيف، حتى إذا ما استقامت له الأصناف كان عليه أن يجرد صورة أصلية لهذه الصور، وأن يجعل ما عداها من الصور عدولاً عن هذا الأصل، ثم تأتى بعد ذلك مرحلة القياس التي يتم فيها قياس الفروع على تلك الأصول المجردة" (٤).

على أنه ينبغي الإشارة أن معنى الأصل والفرع في باب القياس غيره في باب الاستصحاب، ومن ثم فإنهما يأخذان معنيين مختلفين في كلا البابين.

والتأمل لعلاقة الأصل والفرع في باب القياس يتبين له أنه ليس ثمة علاقة أصلية وفرعية حقيقية بينهما، على حين أن العلاقة بين الأصل والفرع في باب الاستصحاب هي علاقة أصلية وفرعية حقيقية.

يقول أحد الباحثين في شأن بيان العلاقة بين الأصل والفرع في القياس (من حيث كونها ليست علاقة حقيقية): "إن العلاقة بين الأصل والفرع في القياس تقوم على أساس يوجد في الفرع العلة التي

(١) السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو ١٧٣.

(٢) محمد سالم صالح: الأصول النحوية عند الأنباري ٧٠.

(٣) د. تمام حسان: الأصول دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ١١٤.

(٤) محمد سالم صالح: الأصول النحوية عند الأنباري ٤٠٥.

استوجبت الحكم في الأصل، أو على نوع من التشابه يربط بينهما أو مجرد الطرد مما يستلزم أخذ الفرع حكم الأصل دون أن تكون هناك علاقة أصلية وفرعية حقيقية بينهما.

ففى قياس العلة يحمل الفرع على الأصل لتحقق العلة التي استوجبت الحكم في الأصل فيه، وفي قياس الشبه تقوم العلاقة بينهما على أساس نوع من التشابه، سواء أكان معنويًا أو لفظيًا أو معنويًا ولفظيًا، ولا يجمع بينهما في قياس الطرد علة أو شبه، ولكن يحمل الفرع على الأصل بمجرد الطرد ليجرى الباب على سنن واحد<sup>(١)</sup>.

كما يقول في شأن بيان العلاقة بين الأصل والفرع في باب الاستصحاب (من حيث كونها علاقة أصلية وفرعية حقيقية): "وهذا خلاف الأصل والفرع في باب الاستصحاب، إذ يعد الفرع فيه معدولاً به عن الأصل، كما يعد الأصل أصلاً مجرداً، وإن كان من وضع النحاة للفرع، سواء كان هذا الأصل أصلاً لوضع الحرف أو الكلمة أو الجملة أو أصلاً للقاعدة، فالتأمل لهذه الأصول يدرك أن هناك علاقة أصالة وفرعية حقيقية بين الأصل والفرع في باب الاستصحاب، وأن الفرع فيه هو ما خرج عن ذلك الأصل"<sup>(٢)</sup>.

### ١- قواعد توجيه الأصل والفرع:

من القواعد التوجيهية المتعلقة بدليل استصحاب الحال تلك القواعد التي تحكم العلاقة بين الأصل والفرع، إذ يمكن من خلالها تحديد الأصول المجردة، وقد استعان النحويون بها في تجريد أصول وضع الحرف والكلمة والجملة، وهى من الكثرة بحيث يصعب حصرها.

وفي مجال علم الصرف الذى يختص بدراسة البنية المفردة أمكن الصرفيون تجريد أصل وضع الكلمة اعتماداً على أساس العلامة اللغوية، فصاغوا قاعدة كلية تنص على:

**"الفروع هي المحتاجة إلى العلامات والأصول لا تحتاج إلى علامة"**<sup>(٣)</sup>.

ومن خلالها أمكن الاستدلال على أصالة وفرعية ما يلي:

- النكرة أصل والمعرفة فرع.
- المذكر أصل والمؤنث فرع.
- المفرد أصل والمثنى والجمع فرعان.
- المشتق منه أصل والمشتق فرع.

(١) محمد سالم صالح: المصدر السابق ٣٩٥.

(٢) محمد سالم صالح: المصدر السابق نفسه.

(٣) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ١/ ٥٥٦.

- الاسم المكبر أصل والاسم المصغر فرع.

ومن القواعد التي تحكم العلاقة بين الأصل والفرع أيضا تلك القاعدة التي تبين ارتباط الأصل بالفرع في حيز الوجود، وهي التي تنص على أنه:

"قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل"<sup>(١)</sup>.

٢- قواعد توجيه العدول عن الأصل:

إذا كان ثمة قواعد تضبط الاستدلال بالاستصحاب وتحدد الأصول المجردة، أو تبين مدى ارتباط الأصل بالفرع في حيز الوجود، فإن ثمة قواعد أخرى تقوم بضبط عمليتي العدول عن الأصل والرد إليه، وهما ظاهرتان مكملتان للاستدلال بالاستصحاب الحال.

ومن القواعد التي صاغها الصرفيون لضبط عملية العدول عن أصل الوضع قاعدتان تجريدتان كبريان:

أولاهما: تلك القاعدة التوجيهية التي تعد جماع علم التصريف العربي وهي تنص على أنه:

❖ "يعدل عن أصل الوضع من أجل تغيير لفظي أو تغيير معنوي".

وقد أمكن من خلالها الإحاطة بمجال علم التصريف، وتقسيم أبوابه إلى نوعين من التغيير الذي يعترى البنية الصرفية:

أحدهما: تغيير لفظي.

الآخر: تغيير معنوي.

وأما القاعدة الأخرى لضبط عملية العدول عن أصل الوضع فقد عبر عنها بعبارات منها:

❖ "من عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل"<sup>(٢)</sup>.

❖ "من عدل عن الأصل بقي مرتها بإقامة الدليل"<sup>(٣)</sup>.

ومن خلال تلك القاعدة أمكن الصرفيون تقرير أن أي عدول عن أصل وضع الكلمة - سواء أكان حذفاً أو زيادة أو إعلالا أو إبدالاً أو نقلاً أو قلباً مكانياً - لا بد له من دليل يدل عليه.

(١) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/٢٤٠.

(٢) ابن الأنباري: المصدر السابق ١/٣٠٠.

(٣) ابن الأنباري: المصدر السابق ٢/٦٣٤.

وقد أمكن تصنيف الأدلة العامة التي استدل بها الصرفيون على أى عدول في أصل وضع الكلمة إلى ثلاثة أدلة، هي:

١- دليل الأصل الاشتقاقي.

٢- دليل استعمال الكلمة على هيئتها قبل العدول.

٣- دليل الارتباط الذهني بين الصيغة المعدول عنها والصيغة المعدول إليها.

وأما قواعد ضبط عملية العدول عن أصل القاعدة فتأتى في مقدمتها تلك القاعدة التوجيهية الكلية التي أشار إليها سيويه في الكتاب بقوله:

**"وليس شيء يضطرون إليه إلا وهم ويحاولون به وجهاً"<sup>(١)</sup>.**

وتحت هذه القاعدة الكلية وردت عدة قواعد فرعية للعدول عن القاعدة الأصلية منها:

❖ **"العارض لا يُعتد به"<sup>(٢)</sup>.**

❖ **وقد يجيء في الباب الحرف والحرفان على أصولهما، وإن كان الاستعمال على غير ذلك ليدل على أصل الباب"<sup>(٣)</sup>.**

❖ **الشيء إذا كثر في استعمالهم كان له نحو ليس لغيره مما هو مثله"<sup>(٤)</sup>.**

❖ **الشيء إنما تخرجه من بابه وتلزمه سمة غيره في بعض الأحوال علة تلزمه وخوف لبس بين مشتبهين"<sup>(٥)</sup>.**

❖ **الأحكام الموضوعية للتخفيف إذا أدت إلى نقض أغراض مقصودة تركت"<sup>(٦)</sup>.**

(١) سيويه: الكتاب ٣٢/١.

(٢) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ٥٤١/١.

(٣) المراد: المقتضب ٩٦/٢.

(٤) سيويه: الكتاب ٣١٠/١.

(٥) الزجاجي: الإيضاح في علل النحو ١٢٩.

(٦) ابن يعيش: شرح المفصل ١٢٢/١٠.

### ٣- قواعد توجيه الرد إلى الأصل:

تُعد ظاهرة الرد إلى أصل الوضع من مكملات الاستدلال بدليل ستصحت الخ...  
سبيل ضبط عملية الرد إلى أصل الوضع؛ وضع الصرفيون بعض القواعد التوجيهية التي ترشد إلى  
معرفة أصل وضع الكلمة من خلال ثلاث وسائل هي: الصيغة، التقدير، وصل الكلام. كما وسعوا  
بعض القواعد التوجيهية التي تعين في عملية الرد إلى أصل الوضع عمومًا.

فمن القواعد التوجيهية التي ترشد إلى معرفة أصل وضع الكلمة:

- التصغير يرد الأشياء إلى أصولها.

- التكسير يرد الأشياء إلى أصولها.

- التثنية ترد الأشياء إلى أصولها.

- النسب يرد الأشياء إلى أصولها.

- قد يحذف الشيء لفظًا ويثبت تقديرًا.

- الوصل ترد فيه الأشياء إلى أصولها.

ومن القواعد التوجيهية التي تقوم بضبط عملية الرد إلى أصل الوضع عمومًا:

- مراجعة الأصل الأقرب دون الأبعد.

- لا يجوز رد الشيء إلى غير أصل.



### ثالثاً: قواعد التوجيه ودليل القياس:

يُعد دليل القياس الأصل الثاني من أصول النحو بعد دليل السماع من حيث قوته في الاستدلال، ولكنه يقع في الموضوع الأخير حسب ترتيب الخطة النحوية بعد السماع واستصحاب الحال، إذ يعتمد القياس على الأصول المجردة.

وتبلغ أهمية هذا الدليل فيما جاء من قولهم: إن النحو كله قياس.... فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو<sup>(١)</sup>. ويُعرف القياس في اصطلاح العلماء بعدة تعريفات، منها ما يلي:

- تقدير الفرع بحكم الأصل.
- حمل فرع على أصل بعلة، وإجراء حكم الأصل على الفرع.
- إلحاق الفرع بالأصل بجامع.
- اعتبار الشيء بالشيء بجامع<sup>(٢)</sup>.
- حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه<sup>(٣)</sup>.

"ولا بد لكل قياس من أربعة أشياء: أصل وفرع وعلة وحكم، وذلك مثل أن تركيب قياساً في الدلالة على رفع ما لم يسم فاعله فتقول: اسم أسند الفعل إليه مقدماً عليه، فوجب أن يكون مرفوعاً قياساً على الفاعل، فالأصل هو الفاعل، والفرع ما لم يسم فاعله والعلة الجامعة هي الإسناد، والحكم هو الرفع"<sup>(٤)</sup>.

وقبل الشروع في بيان علاقة التوجيه بدليل القياس ينبغي الإشارة إلى أقسام القياس الواردة عن الأولين.

### التقسيم الأول للقياس:

قسم ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) أقسام القياس إلى ثلاثة أقسام هي: قياس علة، وقياس شبه، وقياس طرد<sup>(٥)</sup>. وقد أخضع تقسيمه هذا إلى أساس الجامع بين المقيس والمقيس عليه، إذ يكون ذلك الجامع بينهما أحد ثلاثة أشياء: علة وشبه وطرد.

(١) ابن الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو ٩٥.

(٢) ابن الأنباري: المصدر السابق ٩٣.

(٣) ابن الأنباري: الإغراب في جدل الإعراب ٤٥.

(٤) ابن الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو ٩٥.

(٥) ابن الأنباري: المصدر السابق ١٠٥.

وبيان هذه الأقيسة عنده على النحو التالي:

- ١- قياس العلة: أن يحمل الفرع على الأصل بالعلة التي علق عليها الحكم في الأصل<sup>(١)</sup>.
- ٢- قياس الشبه: أن يحمل الفرع على الأصل بضرب من الشبه غير العلة التي علق عليها الحكم في الأصل<sup>(٢)</sup>.
- ٣- قياس الطرد: هو الذي يوجد معه الحكم وتفقد الإخالة في العلة<sup>(٣)</sup>.

### التقسيم الثاني للقياس:

هناك تقسيم آخر لأقسام القياس في اللغة العربية إذ قسمه السيوطي (ت ٩١١هـ) إلى أربعة أقسام هي: حمل فرع على أصل، وحمل أصل على فرع، وحمل نظير على نظير وحمل ضد على ضد<sup>(٤)</sup>.

وبيان هذه الأقيسة عنده على النحو التالي:

- الأول: حمل فرع على أصل: إعلال الجمع وتصحيحه حملاً على المفرد كقولهم: قيم ودم في قيمة وديمة، وزوجة وثورة في: زَوْج وثور.
  - الثاني: حمل أصل على فرع: إعلال المصدر لإعلال فعله وتصحيحه لصحته: قمت قياماً، وقادمت قواماً.
  - الثالث: حمل نظير على نظير: توكيد المضارع بالنون بعد لا النافية حملاً لها على النافية.
  - الرابع: حمل ضد على ضد: النصب بـ(لم) حملاً على الجزم بـ(لم) فإن الأولى لنفي الماضي والثانية لنفي المستقبل<sup>(٥)</sup>.
- ومن القواعد التوجيهية التي تضبط قياس الشبه حسب التقسيم الأول لأقسام القياس، أو حمل نظير على نظير حسب التقسيم الثاني قولهم:

– **قد يشبه الشيء بالشيء وإن كان ليس مثله في جميع الأشياء<sup>(٦)</sup>.**

– **الشيء إذا أشبه الشيء أعطى حكماً من أحكامه على حسب قوة الشبه<sup>(٧)</sup>.**

(١) ابن الأنباري: المصدر السابق ١٠٥.

(٢) ابن الأنباري: المصدر السابق ١٠٧.

(٣) ابن الأنباري: المصدر السابق ١١٠.

(٤) السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو ١٠١.

(٥) ينظر: السيوطي: المصدر السابق ١٠١-١٠٧.

(٦) سيويه: الكتاب ٤١٣/٣.

(٧) ابن يعيش: شرح المفصل ٥٨/١.

– **قد يُعطي الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو في لفظه أو فيهما**<sup>(١)</sup>.

ومن القواعد التي تقوم بضبط قياس الشبه أيضاً تلك القاعدة التي تنص على أن:

**"الفروع أبداً تنحط عن درجات الأصول"**<sup>(٢)</sup>.

على أساس أن العلاقة بين الأصل والفرع قائمة على التشبيه، ووجه انخراط الفرع عن درجة الأصل أنه: "قد يشبه الشيء بالشيء من وجه ولا يشبهه من وجوه فإن أعطي بعض أحكامه فللشبه الذي بينهما وإن منعه فلما فاته من تكامل الشبه"<sup>(٣)</sup>.

وأما وجه ربط هذه القاعدة وتطبيقها على قياس الشبه دون غيره من أنواع القياس الأخرى فقد بينه أحد الباحثين في قوله: "ويبدو أن هذه القاعدة تنطبق على قياس الشبه أكثر من غيره إذ لما كان هذا القياس قائماً على إيجاد أوجه من الشبه بين المقيس والمقيس عليه انحط فيه الفرع عن درجة الأصل، فلم يأخذ كل ما للأصل من أحكام وخصوصيات.

أما قياس العلة فالفرع يأخذ فيه جميع ما للأصل من خصوصيات وأحكام، ويكون في قوة الأصل، لأن الأصل والفرع يشتركان في العلة الموجبة للحكم كقياس نائب الفاعل على الفاعل، فلما كان الإسناد موجوداً في الأصل والفرع وهو علة الرفع، أخذ الفرع ما للأصل من أحكام، فأخذ حكمه في الرفع، كما كان كالفاعل في عدم جواز تقديمه على الفعل"<sup>(٤)</sup>.

ومن القواعد التوجيهية التي تضبط قياس الطرد وتنظر له قولهم:

– **العرب مما يبنون الأشياء إذا تقاربت على بناء واحد**<sup>(٥)</sup>.

– **الحكم إذا ثبت لعله اطرده حكمها في الموضع الذي امتنع فيه وجود العلة**<sup>(٦)</sup>.

– **من المقرر أن الشيء إذا لزم شيئاً من باب أجرى جميع الباب على وتيرته**<sup>(٧)</sup>.

وقد سبق تناول الأمثلة الصرفية التي تندرج تحت هذه القاعدة التوجيهية عند الحديث المفصل عنها ولعل من أشهر تلك الأمثلة:

(١) ابن هشام: مغني اللبيب عن كتب الأعراب ٨٨٤.

(٢) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٦٠/١.

(٣) ابن جني: المنصف ١٢٤/١.

(٤) محمد سالم صالح: الأصول النحوية عند الأنباري ٤١٩.

(٥) سيويه: الكتاب ١٢/٤.

(٦) العكبري: التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين ١٨٨.

(٧) الصبان: حاشية الصبان على شرح الأشموني ٧٤/١.

- حملهم الأفعال المضارعة المبدوءة بالياء والتاء والنون نحو: يكرم، تكرم، نكرم، على المضارع المبدوء بالهمزة أكرم في حذف الهمزة.

- حملهم الأفعال المضارعة المبدوءة بالهمزة والتاء والنون نحو: أعد، تعد، نعد على المضارع المبدوء بالياء يعد في حذف الواو.

ومن أقسام القياس حسب التقسيم الثاني الذي ذكره السيوطي "حمل ضد على ضد". وقد عبر الصرفيون عن هذا النوع من القياس بعبارات صيغت في أنماط قواعد أو قوانين أو ضوابط، منها:

- وهم مما يجرون الشيء مجرى نقيضه كما يجرونه مجرى نظيره<sup>(١)</sup>.

- يجرون الشيء مجرى خلافه كثيراً كما يجرونه مجرى مثله<sup>(٢)</sup>.

- الشيء في أصول العربية قد يُحمل على ضده كما يُحمل على نظيره ورسيله<sup>(٣)</sup>.

- ومن شأن العرب أن تحمل الشيء على الشيء مع حصول أدنى مناسبة بينهما حتى أنهم قد حملوا أشياء على نقائضها<sup>(٤)</sup>.

- وهم يحملون الشيء على ضده كما يحملونه على نظيره<sup>(٥)</sup>.

ومن مكملات الحديث عن القياس ما جاء من الكلام على الاطراد والشذوذ، والمطرود والشاذ، إذ قسم أهل العربية الكلام في الاطراد والشذوذ على أربعة أضرب:

الأول: مطرد في القياس والاستعمال: وذلك نحو: قام زيد، وضربتُ عمراً، ومررتُ بسعيد.  
الثاني: مطرد في القياس شاذ في الاستعمال: وذلك نحو: الماضي من يذر ويدع. وكذلك قولهم: مكان مقل، هذا هو القياس والأكثر في السماع: باقل.

الثالث: مطرد في الاستعمال شاذ في القياس: نحو قولهم: أخوص الرمث، واستصوبتُ الأمر، ومنه أيضاً: استخوذ وأغيلتِ المرأة واستنوق الجمل.

الرابع: شاذ في القياس والاستعمال: مثل: تميم مفعول فيما عينه واو نحو: ثوب مصوون، ومسك مدووف<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن جني: المنصف ٦٩/١.

(٢) أبو علي الفارسي: المسائل الحلييات ٢١٥.

(٣) الحريري: درة الغواص في أوهام الخواص ١٠١.

(٤) ابن الشجري: أمالي ابن الشجري ٣٦٨/٢.

(٥) ابن الأنباري: أسرار العربية ٣٣٤.

(٦) ابن جني: الخصائص ٩٨/١، ٩٩. المنصف ٢٧٧/١، ٢٧٨.

ومن القواعد التوجيهية التي تشير إلى عدم القياس على الشاذ ما جاء في أقوالهم:

- الشواذ لا تورد نقضاً على القواعد المطردة<sup>(١)</sup>.

- الشاذ النادر لا يُقاس عليه<sup>(٢)</sup>.

- كما لا يُقاس على الشاذ نطقاً لا يُقاس عليه تركاً<sup>(٣)</sup>.

ومن القواعد التوجيهية التي تشير إلى أمور لا يُقاس عليها ما جاء في أقوالهم:

- الضرورة لا يُقاس عليها<sup>(٤)</sup>.

- ليس كل ما حكي عنهم يُقاس عليه<sup>(٥)</sup>.

وأما القواعد التوجيهية الاستدلالية الأولوية مثل قولهم:

- الحمل على ماله نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير<sup>(٦)</sup>.

- الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل<sup>(٧)</sup>.

- الحمل على أحسن القبيحين<sup>(٨)</sup>.

فهي تُعد من القواعد التوجيهية التي تضبط القياس أيضاً أو فهي -على وجه الدقة- تُعد قواعد تفضيل قياس على آخر، فقد عني النحاة بتوجيه بعض الكلمات بقياسها على غيرها، وتقرير هذا القياس أو تعليقه عن طريق تفضيله على قياس آخر في الأولوية أو الوجوب أو الجدارة، وصاغوا قواعد تضبط هذا التفضيل وتنظر له<sup>(٩)</sup>.

وبيان ذلك أن القواعد التوجيهية الاستدلالية تحتوي على قياسين أحدهما مفضل والآخر مفضل عليه، وقد جمع بينهما في صياغة واحدة بتقديم الحديث عن القياس المفضل وتأخير الحديث عن القياس المفضل عليه، وبربطهما بلفظ من ألفاظ التفضيل مثل أولى.

(١) ابن الأنباري: لمع الأدلة في أصول النحو ١٠٧.

(٢) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٥٤٨/٢.

(٣) السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو ٩٩.

(٤) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١٥٢/١.

(٥) ابن الأنباري: المصدر السابق ٦١٥/٢.

(٦) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١٠/١.

(٧) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ٤٠٠/١.

(٨) السيوطي: المصدر السابق ٣٩٣/١.

(٩) عبد الله الخولي: قواعد التوجيه في النحو العربي ٦٠.

وأما القواعد المبنوية بأنواعها الثلاثة المتعلقة بتوجيه استئصال البنية أو توجيه نفي اجتماع شيئين في البنية أو توجيه اختصاص البنية فهي تُعد قواعد قياسية، وإن لم تكن هذه القواعد من قبيل القواعد التي تضبط القياس النحوي بأشكاله المختلفة وتنظر له.

ووجه وصفها بأنها قواعد قياسية أنّها لا تقتصر على موضع معين ومسألة معينة عند صوغ الأبنية الصرفية، بل يمتد أثرها وينسحب كذلك على مواضع كثيرة أخرى، ومسائل متعددة مختلفة.

ويمكن القول على وجه العموم: إن البصريين كانوا أوفر حظاً وأكثر نصيباً من الكوفيين في جانب قواعد التوجيه القياسية؛ وماذا إلا لأنّها في جملتها قواعد تتفق مع العقلية المنطقية التي أراد البصريون أن يجعلوا علمي النحو والصرف خاضعين لها محكومين بها.

وتأسيساً على ما تقدم ذكره في هذا الفصل، يتبين لنا أن قواعد التوجيه ارتبطت بأصول قامت عليها تمثلت في السماع والاستصحاب والقياس. وأنها في جملتها شكلت ضوابط المنهج التي ضبطت اتجاه النحوي عند نظره إلى هذه الأصول الثلاثة، وأن معنى كونها "ضوابط المنهج أن من عرف النحو العربي وجهل هذه القواعد فهو علم بمسائل النحو، ولكنه لا يعرف هيكل النحو ولا يستطيع أن يجتهد ولا أن يُضيف إليه أكثر من خلاف على إعراب لفظ أو رتبته أو مطابقته" (١).

(١) د. تمام حسان: الأصول دراسة ابيستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ٦٦.

## الفصل الثاني

# العلاقة بين قواعد التوجيه والتعليل الصرفي

وهو يشتمل على العناصر الآتية:

- نشأة فكرة التعليل وبيان أهميتها في الدرس اللغوي.
- أسباب ضعف علل النحاة ونفور الدارسين منها.
- أنواع العلل في الدرس النحوي.
- ارتباط قواعد التوجيه في الصرف العربي بموضوع العلة الصرفية.
- بيان علاقة قواعد التوجيه بأنواع العلل المختلفة.

## نشأة فكرة التعليل وبيان أهميتها في الدرس اللغوي

لقد ارتبطت فكرة التعليل في الدرس اللغوي بالمنهج الدراسي الذي غلب على ذلك الدرس اللغوي ذاته؛ إذ كان هذا المنهج في أغلبه عقلياً ذا اتجاه تعليمي محض، من أجل ذلك فقد كان لازماً أن يقف الدارسون أمام القضايا اللغوية ليتساءلوا عن الأسباب التي كانت وراء المسببات في كل قضية يعالجونها؛ إذ إن معرفة السبب أمر جوهري يفرضه التعليم ويميل إليه الدارسون طلباً للفهم.

بناء على ذلك يمكن القول بأن التعليل في عمومته ينشأ منشأ فطرياً في كل العلوم، ففي الدرس اللغوي العربي كان المنشأ الفطري للتعليل لا يعدو كونه أسئلة ساذجة من قبيل سؤالهم: لم رفع هذا الاسم في هذا الموقع؟ ولم نصب ذاك الاسم في ذلك الموقع؟ أو من قبيل سؤالهم: لم بنى هذا الفعل هنا، ولم أعرب هناك؟.

وتأسيساً على ذلك يمكن القول إنه: "من طبيعة الإنسان أن يسأل عن السبب ويستقصي العلة، ومن طبيعة العقل أن يتتبع الجزئيات ويجمع ما تشابه منها ليطلق حكماً عاماً فيصل بالظواهر إلى القاعدة العلمية، ولذلك فليس غريباً أن يكون السؤال عن العلة قديماً، وأن يكون التعليل مرافقاً للحكم النحوي منذ وجد"<sup>(١)</sup>.

من أجل ذلك، فقد عدَّ التعليل -بوجه عام- من أصول البحث العلمي ومن مقتضياته التي لا يجوز الاستغناء عنها، إذ يقول الأستاذ الدكتور أحمد عبدالستار الجوارى: "وليس بين الباحثين والدارسين من ينكر أن الدارس أو الباحث إذا وعى ما يدرس وما يبحث؛ كثيراً ما ينصرف ذهنه إلى تعليل الظواهر التي يجدها قائمة بين يديه، ويتساءل عن الأسباب التي سببتها والعوامل التي عملت على وجودها، وذلك ضرب من إثارة التفكير لا سبيل إلى حده أو الوقوف في وجهه، بل ليس من مصلحة البحث العلمي ولا من التوفيق في العلم أن يهمل ويترك، وإنما تقضى أصول البحث والتدريس بتشجيعه وتوجيهه حتى يكون سبباً إلى ربط مادة البحث والدرس بتفكير الدارس وصورتهما جزءاً من واقع فكره وعقله"<sup>(٢)</sup>.

وتبدو أهمية مبدأ التعليل في الدرس النحوي من اهتمام النحاة الأوائل به، وعلى رأسهم الخليل وسيبويه، وتتصف تعليلاًهما -في جملتها- بقربها من روح اللغة، ومن الحس اللغوي الذي ينفر من القبيح والمستثقل والبعد عن الفلسفة.

(١) د. مازن المبارك: النحو العربي، العلة النحوية نشأتها وتطورها ٥١.

(٢) د. أحمد عبد الستار الجوارى: نحو التيسير، دراسة ونقد منهجي ٤٥.



وفي هذا الشأن تقول الأستاذة الدكتورة خديجة الحديثي: "وكل هذه العلل تدلنا على اهتمام سيبويه وشيوخه ولا سيما الخليل بالعللة واستفادتهم منها في تثبيت الأحكام أو شروحيها وتفسيرها لتثبت في ذهن الدارس والمتعلم، ويستطيع بها مقارنة حكم بآخر والتفريق بينهما والموازنة بين الأحكام المختلفة على اختلاف المواضع التي يحتاجون فيها إلى التعليل، وقد جرت كل هذه الأنواع من العلل جرياناً طبيعياً من غير تعقيد ولا إرباك للدارس أو تشتيت لذهنه عن المسألة التي يريد الاطلاع عليها ومعرفة موقف العرب الفصحاء منه"<sup>(١)</sup>.

وقد عدّ الأستاذ الدكتور عبده الراجحي التعليل أصلاً أساسياً من أصول البحث النحوي عند الخليل وسيبويه، ذاهباً إلى القول بأنه نشأ لديهما بعيداً عن أي مؤثرات، ثم تطور عند من جاء بعدهما شيئاً فشيئاً من جراء التأثير بمنطق أرسطو وعلمي الفقه والكلام، إذ يقول: "إن التعليل يشكل أصلاً أساسياً من أصول البحث النحوي عند الأوائل، وبخاصة عند الخليل وسيبويه، ومن بعدهما أخذ هذا المنهج يتطور شيئاً فشيئاً متصلاً بالتعليل الأرسطي من ناحية، وبالتعليل الكلامي والفقهى من ناحية أخرى، حتى صار التعليل غاية من غايات الدرس النحوي، وجعل النحاة يقصدون إلى التأليف في العلل النحوية تأليفاً خاصاً"<sup>(٢)</sup>.

وبناء على ذلك فقد وصف الأستاذ الدكتور عبده الراجحي التعليل الوارد عن النحاة الأوائل أمثال الخليل وسيبويه؛ بأنه لا يخرج في أغلبه عن التعليل اللغوي الذي يفسر الظاهرة اللغوية من داخلها وليس من خارجها.

وفي ذلك يقول: "لم يخل المنهج العربي من تعليل الظواهر اللغوية، ومرة أخرى يتعرض الدرس العربي لهجوم عنيف من هذه الناحية، إذ يربط الناقدون بين التعليل عندهم والتعليل عند الفلاسفة، والواقع أنه بالرغم من تأثير التعليل عندهم بنظيره عند الفقهاء والمتكلمين فإنه في مراحلها التي أشرنا إليها - لا يخرج في أغلبه عن التعليل النحوي - نقصد أنهم لم يكونوا يفسرون الظاهرة اللغوية من خارجها، بل كانوا يعمدون إلى الربط بين الظواهر في سياق لغوي واحد"<sup>(٣)</sup>.

ويدل على صحة ما ذهب إليه الأستاذ الدكتور عبده الراجحي في قوله السابق من أن التعليل عند الخليل وسيبويه لا يخرج عن قبيل التعليل اللغوي أن منهج الخليل في التعليل لا يبيّن دائماً على القطع واليقين، ولكنه يبيّن على الاحتمال؛ إذ لا تعدو العلل عنده أن تكون وسائل لتوضيح الظواهر اللغوية وكشف أسرارها وتفسير لما هو وارد عن العرب، فقد جاء في الخبر أنه قد سُئل عن العلل التي يعتل بها في النحو؛ فقبل له: عن العرب آخذتها أم اخترعتها من نفسك، فقال: إن العرب نطقت على

(١) د. خديجة الحديثي: دراسات في كتاب سيبويه ٢١١، ٢١٢.

(٢) د. عبده الراجحي: النحو العربي والدرس الحديث ٨٣.

(٣) د. أحمد عبد الستار الجوارى: نحو التيسير، دراسة ونقد منهجي ٤٥.

سجيتها وطباعها وعرفت مواقع كلامها، وقام في عقولها علله، وإن لم ينقل ذلك عنها، واعتلت أنا بما عندي أن علة لما علته منه، فإن أكن أصبت العلة فهو الذي التمسست، وإن تكن هناك علة له؛ فمثلى في ذلك مثل رجل حكيم دخل داراً محكمة البناء، عجيبة النظم والأقسام، وقد صحت عنده حكمة بانيها بالخبر الصادق أو بالبراهين الواضحة والحجج اللائحة، فكلما وقف هذا الرجل في الدار على شيء منها قال: إنما فعل هذا هكذا لعله كذا وكذا، ولسبب كذا وكذا سنحت له وخطرت بباله محتملة لذلك.

فجائز أن يكون الحكيم الباني للدار فعل ذلك للعلة التي ذكرها هذا الذي دخل الدار، وجائز أن يكون فعله لغير تلك العلة، إلا أن ذلك مما ذكره هذا الرجل محتمل أن يكون علة لذلك، فإن سنح لغيرى علة لما علته من النحو هو أليق مما ذكرته بالمعلول فليات بها<sup>(١)</sup>.

ويمكن أن نستخلص من نص الخليل الورد في شأن نظرتة إلى مبدأ التعليل الذي اتبعه إلى نتيجة مؤدها أن: "العرب إذن لم يتحدثوا عن هذه العلة ولم يذكروها، ولكنهم نطقوا باللغة كما أرشدتهم سجيتهم، وكما أساغتها طبيعتهم، والتزموا فيها هذه القيود الخاصة التي نقلت إلينا واطردت أساليهم على هذا النحو المعين، فلما جاء العلماء يبحثون في هذه اللغة بغية الوقوف على أسرارها، ورغبة في تيسير دراستها حتى يستطيع الخلف أن ينهج منهج السلف، وحتى يستطيع غير العربي أن يقف من أسرار العربية على ما يعرفه العربي؛ حاولوا أن يلتمسوا ضوابط وقواعد وأن يجدوا عللاً وأسباباً، فعقدوا الموازنات ونظروا في المتشابهات وجمعوا المؤلف، ووضعوا الأسباب العامة والعلل الموضحة"<sup>(٢)</sup>.

على أنه يمكن القول: إن تطور فلسفة التعليل في الظواهر اللغوية بشكل ملحوظ تم على يد ابن جني، ولا سيما في كتابيه: الخصائص وسر صناعة الإعراب، حيث يطغى التعليل العقلي عنده على المادة العلمية، فكان بحق صاحب مدرسة في فلسفة النحو واللغة.

وفي ذلك جاء قول الدكتور حسن عون: "أما ابن جني -وهو الممثل لأهل النظر أو لأصحاب الاتجاه الثاني- فيذهب في درس الأصول النحوية وتعليل الظواهر اللغوية وعمل العقل فيها إلى درجة بعيدة، كما يذهب إلى استخلاص القوانين العامة للنحو واللغة متجاوزاً الحدود التي رسمها القدماء بمسافات شاسعة، فهو بحق صاحب مدرسة في فلسفة النحو واللغة، وأثر ذلك واضح في مؤلفاته العديدة، وبصفة خاصة في الخصائص وسر صناعة الإعراب، حيث يطغى التعليل العقلي على المادة، وحيث لا يحس القارئ بالظاهرة اللغوية أو النحوية أو الصرفية أو الصوتية بمقدار إحساسه بتعليل الظاهرة نفسها"<sup>(٣)</sup>.

(١) الزجاجي: الإيضاح في علل النحو ٦٦.

(٢) د. عبدالرحمن السيد: مدرسة البصرة النحوية نشأتها وتطورها ٢٦٢.

(٣) د. حسن عون: تطور الدرس النحوي ٦٩، ٧٠.

## أسباب ضعف علل النحاة ونفور الدارسين منها

يمكن إرجاع أسباب ضعف علل النحاة ونفور الدارسين منها و انتشار دعوة طرح مبدأ التعليل في درس اللغوى إلى سببين رئيسيين:

**السبب الأول:** اتصاف بعض العلل بالتكلف، نظراً لاعتمادها على المنهج المنطقي والافتراض العقلي.

**السبب الثانى:** خوض النحاة في تفصيل بعض البحوث المتعلقة بالعلة.

وفيما يلي الحديث عن هذين السببين تفصيلاً:

**السبب الأول: اتصاف بعض العلل بالتكلف، نظراً لاعتمادها على المنهج المنطقي والافتراض العقلي:**

لقد كانت سيطرة المنطق الصورى على بعض القضايا اللغوية سبباً رئيسياً في اتصاف بعض العلل بالتكلف، وجعل التعليل أحد عيوب النحو العربى، وفي ذلك يقول أحد الباحثين: "إن سيطرة المنطق الصورى وما تولد عنها من الإغراق في التجريد والتعليل هى المسئولة عن عدد كبير من عيوب النحو العربى وصعوباته وعلى رأسها كثرة الخلاف بين النحاة، فالمنطق والتعليل ينقلان البحث من منهج لغوى إلى قضايا تجريدية، والتجريد يفتح الباب واسعاً أمام وجهات النظر التي تتعدد وتختلف، وقد تتعارض لعدم ارتباطها بواقع محدد"<sup>(١)</sup>.

من أجل ذلك فقد أشار الأستاذ الدكتور عبدالرحمن السيد إلى أن علل النحو مقبولة ما سلمت من الإغراق والتكلف، مردولة مستكرهة في بعضها ما اعتمدت على المنهج المنطقي والافتراض العقلي.

يقول في ذلك: " إن طريق هذه العلل كان -من غير شك- طريق الظن والحدس، ولم يكن طريق العلم واليقين، وإن النفس -وإن كانت تطمئن إلى بعض هذه العلل وتجد فيها غناء- لا تستريح إلى بعضها الآخر وتجد فيها غناء، وإن بعض هذه العلل إن ساغت وقبلت؛ فبعضها الآخر لا يساغ ولا يقبل، فقد تكلف النحاة في بعضها وفلسفوها، وظهر فيها المنهج المنطقي والافتراض العقلي، فأصبحت مردولة مستكرهة، بعد أن جافت البساطة وقصد فيها إلى الإبعاد"<sup>(٢)</sup>.

(١) عبد الوارث مبروك سعيد: في إصلاح النحو العربى دراسة نقدية ٣٢. الطبعة الأولى، دار القلم، الكويت ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م

(٢) د. عبدالرحمن السيد: مدرسة البصرة النحوية نشأتها وتطورها ٢٧٦.

وأخيراً يمكن بيان أثر المنطق والفلسفة والاعتبارات العقلية في اتصاف علل النحاة بالتكلف فيما وقع من جراء ذلك من ابتعاد الدرس اللغوي عن منهجه وإصابته بالتخلف والجمود، خلافاً لنهج النحاة المتقدمين أمثال الخليل وسيبويه في معالجة موضوعات الدرس اللغوي ومسائله.

وقد بين ذلك الدكتور مهدي المخزومي في قوله: "وكان نهج الخليل بداية حسنة للمعنيين بالدرس اللغوي، غير أنهم كانوا بعيدين عن أن ينهجوا منهجه، وكانوا ينظرون إلى الدرس اللغوي على خلاف ما كان الخليل يفعل، وأخذوا يعالجون مسائل هذا الدرس وموضوعاته معالجة لا تمت إلى طبيعة الدرس بصلة، وراحوا ينشدون في المنطق والفلسفة ما كانوا يرون أنه يحقق لهم غرضاً، فابتعدوا بالدرس اللغوي عن منهجه فأصيب بالتخلف والجمود، وجاءت تفسيراتهم للظواهر اللغوية تفسيرات يقوم أكثرها على اعتبارات عقلية لا يمكن أن يفسر بها أسلوب لغوي"<sup>(١)</sup>.

### السبب الثاني: خوض النحاة في تفصيل بعض البحوث المتعلقة بالعلة:

لقد كان خوض النحاة في تفصيل بعض البحوث المتعلقة بالعلة سبباً رئيسياً في ضعف عللهم، ونفور الدارسين منها نظراً لتشعب البحث النحوي وتعقد دراسته، فمثلاً؛ تحت ما يسمى "مسالك العلة" ذكر النحويون جملة من البحوث، منها الإجماع والنص والإيماء والسبر والتقسيم والمناسبة والشبه والطررد والغاء الفارق.

وتحت ما يسمى "قوادح العلة" ذكروا جملة من البحوث، منها النقض وتخلف العكس وعدم التأثير. وقد لمست الأستاذة الدكتورة خديجة الحديثي أثر تلك البحوث المتعلقة بالعلة في تشعب البحث النحوي وتعقد دراسته، وعبرت عن ذلك بقولها: "هذه البحوث المفصلة المتشابكة المعقدة التي أدخلها النحاة، وما أداروها في العلة وأقسامها وأنواعها وشروطها وأوصافها، وما يصح وما لا يصح، وما ثبت به وما تنتقض، واختلافهم في كل ذلك أدت إلى تشعب البحث النحوي وتعقد دراسته تعقداً لا فائدة فيه لمن يتعلم اللغة العربية أو لمن يتكلم بها، حتى انتهى الأمر إلى أن ذهب بعض النحاة مذاهب غريبة في افتعال العلل لكل ظاهرة لغوية أو صرفية أو نحوية، واشتطوا في بحوثهم حتى غدت هذه البحوث كأنها بحوث من المنطق اتخذت من العبارات النحوية شواهد لها"<sup>(٢)</sup>.

(١) د. مهدي المخزومي: في النحو العربي نقد وتوجيه ١٩٢.

(٢) د. خديجة الحديثي: دراسات في كتاب سيبويه ١٧٧.

## أنواع العلل في الدرس النحوي

اختلف النحاة في تعيين أنواع العلل النحوية اختلافاً بيناً، ولكن المشهور منها أربعة وعشرون نوعاً ذكرها السيوطي ( ت ٩١١هـ ) في كتابه "الاقتراح في علم أصول النحو"<sup>(١)</sup> نقلاً عن أبي عبدالله الحسين بن موسى الدينوري الجليس في كتابه "ثمار الصناعة".

على أنه "يمكن نظمها في اثني عشر زوجاً أو ما يقرب من ذلك بحيث يشتمل كل زوج على علتين إحداهما عكس الأخرى تقريباً، على النحو التالي:

(١) علة التشبيه	وتقابلها	(٢) علة الفرق
(٣) علة التنظير	وتقابلها	(٤) علة النقيض
(٥) علة المشاكلة	وتقابلها	(٦) علة التضاد
(٧) علة الوجوب	وتقابلها	(٨) علة الجواز
(٩) علة الحمل على المعنى	وتقابلها	(١٠) علة المجاورة
(١١) علة المعادلة	وتقابلها	(١٢) علة الأولى
(١٣) علة التعويض	وتقابلها	(١٤) علة الاختصار
(١٥) علة الأصل	وتقابلها	(١٦) علة السماع
(١٧) علة التوكيد	وتقابلها	(١٨) علة الاستغناء
(١٩) علة التغليب	وتقابلها	(٢٠) علة التحليل
(٢١) علة الدلالة	وتقابلها	(٢٢) علة الإشعار
(٢٣) علة الاستثقال	وتقابلها	(٢٤) علة التخفيف" <sup>(٢)</sup>

(١) السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو ١١٥.

(٢) د. تمام حسان: الأصول، دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ١٨٩.

## ارتباط قواعد التوجيه في الصرف العربي بموضوع العلة الصرفية

لعل البحث في قواعد التوجيه في الصرف العربي يدخل في باب دراسة لغة صرفية. فهي من ذلك الموضوع أقرب وبه أدخل، ووجه العلاقة القائمة بينهما أن العلة تأتي لتسوية قواعد التوجيهية؛ ولذلك كان مجيء العلة في حيز الوجود بعد مجيء القاعدة التوجيهية لا قبيلها، وهذا ما يؤده قول الأستاذ الدكتور تمام حسان: " ويبدو أن منشأ العلة قواعد التوجيه، لأن التعليل يتم دائما في ضوئها ومنسجماً معها، ومعنى هذا أن قواعد التوجيه تمثل الغايات التي تسعى إليها العلة الغائية"<sup>(١)</sup>.

ويمكن التدليل على ارتباط موضوع قواعد التوجيه بالعلل بالنظر إلى وظيفة كل منهما. فالقاعدة التوجيهية قاعدة كلية تحكم اشتراك مسائل من أبواب شتى في حكم من الأحكام، وهذا عينه هو مفهوم العلة التي تحكم اشتراك مسائل من أبواب شتى في حكم من الأحكام.

وقد عبر أحد الباحثين في علم الفقه عن القاعدة الفقهية التي تحكم اشتراك مسائل من أبواب شتى في حكم من الأحكام الفقهية بعبارة: العلة الواحدة التي تحكم فيها جميعاً، إذ يقول: "وإذا كان لكل حكم علة بنى عليها، وإلا كان تحكماً لا تشريعاً، وكان كثير من الأحكام وإن اختلفت أبوابها التي ترجع إليها قد تجمعها علة واحدة تحكم فيها جميعاً، كان لا بد بعد التدوين الأولى للمسائل والأحكام أن يقوم في وقت لاحق تجميع لتلك العلة الخاصة ببرز بها ويتجلى المنطق والمنطلق في اشتراك المسائل من أنواع وأبواب شتى في حكم من الأحكام"<sup>(٢)</sup>.

وليس أدل على ارتباط قواعد التوجيه في الصرف العربي بموضوع العلة الصرفية من أن بعضها ورد في مصنفات المتقدمين، وقد أطلق عليه لفظ العلة بدلاً من القاعدة، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- إطلاق المبرد (ت ٢٨٥هـ) على كراهة الخروج من ضم إلى كسر لفظ العلة في قوله:

"فأما ما ثالثه مضموم فإن ألف الوصل تبتدأ فيه مضمومة، والعلة في ذلك أنه لا يوجد ضم بعد كسر إلا أن يكون ضم إعراب"<sup>(٣)</sup>.

- إطلاق ابن جني لفظ العلة على قاعدة: كراهة توالي الأمثال، وعلى قاعدة: الحركات تستثقل على أحرف العلة، وعلى قاعدة: التنبيه على الأصل في عباراته على التوالى:

"فالعلة الموجبة للقلب في الواحد هي موجودة في الجمع والتحقيق وهي اجتماع الهمزتين"<sup>(٤)</sup>.

(١) د. تمام حسان: الأصول دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ١٨٨ (الهامش).

(٢) أحمد الزرقا: القواعد الفقهية ٩.

(٣) المبرد: المقتضب.

(٤) ابن جني: المنصف ٣٢٠/٢.

"العلة في قلب هذا وما قبله واحدة، وهو تحرك العين وانفتاح ما قبلها"<sup>(١)</sup>.

"وقد ذكرت العلة في أن خرج بعض المعتل على أصله، وأنه إنما جعل تنبيهًا على باقى المعتل"<sup>(٢)</sup>.

- إطلاق السيوطى على كراهة توالى أربع حركات لوازم في الكلمة الواحدة، أو فيما هو كالكلمة الواحدة لفظ العلة حيث قال: "وعلة الإسكان عند الأكثر كراهة توالى أربع حركات فيما هو كالكلمة الواحدة"<sup>(٣)</sup>.

كما يدل على ارتباط قواعد التوجيه في الصرف العربى بموضوع العلة الصرفية أنها لا تذكر في الأغلب إلا في سياق تعليلى بعد لأن، أو لأنه، أو لأنهم، أو نحو ذلك.

وعبارات سيويه في الكتاب التي تدل على ذلك كثيرة، منها ما يلى:

❖ لأن من كلامهم أن يشبهوا الشيء بالشيء وإن لم يكن مثله في جميع ما هو فيه<sup>(٤)</sup>.

❖ لأن الحركة زائدة، فلم يكونوا ليحركوا إلا بثبت<sup>(٥)</sup>.

❖ لأنه ليس حرف في الكلام تتوالى فيه أربع حركات<sup>(٦)</sup>.

❖ لأنه لا يلتقى ساكنان<sup>(٧)</sup>.

❖ لأنه لا يلتقى في الأسماء ولا في الصفات التي ليست على الأفعال المزيدة في أولها حرفان زائدان متواليان<sup>(٨)</sup>.

❖ لأنه قد كثر في كلامهم<sup>(٩)</sup>.

❖ لأنه ليس له نظير في الأسماء<sup>(١٠)</sup>.

❖ لأنهم يكرهون تحريك الياء والواو وقبلهما فتحة<sup>(١١)</sup>.

❖ لأنهم قد يخصصون المعتل بالبناء لا يخصصون به غيره من غير المعتل<sup>(١٢)</sup>.

(١) ابن جنى: المصدر السابق ٣٣٣/١.

(٢) ابن جنى: المصدر السابق ٢٧٧/١.

(٣) السيوطى: همع الهوامع ١٩٧/١.

(٤) سيويه: الكتاب ١٥٩/٤.

(٥) سيويه: المصدر السابق ٣٦٨/٣.

(٦) سيويه: المصدر السابق ٢٨٩/٤.

(٧) سيويه: المصدر السابق ٣٤٨/٤، ٣٨٦/٤، ٣٩٩/٤.

(٨) سيويه: المصدر السابق ٤/٢٦٥.

(٩) سيويه: المصدر السابق ٢٨٤/١.

(١٠) سيويه: المصدر السابق ٢٠٨/٤.

(١١) سيويه: المصدر السابق ٣٩٢/٤.

(١٢) سيويه: المصدر السابق ٣٦٥/٤.

## بيان علاقة قواعد التوجيه بأنواع العلل المختلفة

إن ارتباط قواعد التوجيه بالعلل وبيان العلاقة بين قاعدة توجيهية معينة والعلة التي نشأت وراءها، لا نستطيع أن نخضعها دائماً إلى تصنيف صارم لا يسمح بتداخل، وإنما هو تصنيف تقريبي يقوم أحياناً على الاختيار واختلاف التفسير.

من أجل ذلك فإذا لحظنا اتفاق وجهات نظر الصرفيين أحياناً في ارتباط قاعدة توجيهية معينة بعلة بعينها، فإننا سوف نلاحظ في بعض الأحيان اختلافاً بينهم في هذا الشأن، فقد يرى أحد الصرفيين أن ثمة قاعدة توجيهية كانت وراء نشأة علة معينة، على حين يرى آخر أنها كانت وراء نشأة علة أخرى.

وقد أشارت الدكتورة خديجة الحديثي إلى اختلاف النحويين في تفسير العلة بقولها: "وليس علة النحو ثابتة واجبة، فقد يختلف النحويون فيما بينهم في تفسير السبب الذي دفع إلى هذا النوع من التعبير أو إلى حكم معين من الأحكام، وعلى ذلك تختلف العلة التي يضعها كل منهم، ونتيجة لهذا الاختلاف تعدد الأحكام وتتشعب الآراء"<sup>(١)</sup>.

وفي الصفحات التالية سوف يقوم البحث بذكر بعض القواعد التوجيهية محاولاً التماس العلة التي نشأت وراء كل قاعدة منها من خلال كلام النحويين والصرفيين أنفسهم.

### أولاً: قواعد التوجيه المبنوية:

#### (أ) قواعد توجيه استئصال البنية:

ترتبط القواعد المبنوية التي تقوم بتوجيه استئصال البنية الصرفية بعلة الاستئصال، وهذه القواعد التوجيهية التي ترتبط بعلة الاستئصال هي ما عبر عنها الصرفيون فيما يلي:

- الحرف الذي يبتدأ به لا يكون إلا متحركاً، إذ الساكن لا يمكن الابتداء به.

- كراهة الخروج من ضم إلى كسر أو من كسر إلى ضم.

- ليس في أصول كلامهم جمع بين أربع متحركات في كلمة.

- يكرهون تحريك الياء والواو وقبلهما الفتحة.

- اجتماع الأمثال مكروه.

(١) د. خديجة الحديثي: دراسات في كتاب سيويه ١٥٦.



ويدل على ارتباط هذه القواعد التوجيهية بعلة الاستثقال ورودها في سياق تعيبي بشير بن ذلك:

يقول ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) في بيان وجه عدم الابتداء بالساكن في عربية: "عدم الحرف الذي يتبدأ به لا يكون إلا متحركاً، وذلك لضرورة النطق به إذ الساكن لا يمكن لا ابتداءً به، وليس ذلك بلغة، ولا أن القياس اقتضاه وإنما هو من قبيل الضرورة وعدم الإمكان"<sup>(١)</sup>.

ويقول الفراء (ت ٢٠٧هـ) في تعليل عدم تتابع الضمة والكسرة أو الكسرة والضمّة: "ثقل عليهم أن يجتمع في اسم واحد من كلامهم ضمة بعدها كسرة أو كسرة بعدها ضمة"<sup>(٢)</sup>.

ويقول الصيمري (ت بعد ٣٠٠هـ) في تعليل عدم توالي أربع حركات في كلمة واحدة: "ليس في كلامهم جمع بين أربع متحركات في كلمة واحدة لثقله على اللسان"<sup>(٣)</sup>.

ويقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في ربطه تعليل كراهة تحريك الياء أو الواو وقبلهما الفتحة بعلة الاستثقال: "الحركات تستثقل على حرف العلة"<sup>(٤)</sup>.

ويقول ابن يعيش في تعليل كراهة توالي الأمثال: "وجملة الأمر أن اجتماع المثليين عندهم مكروه؛ لأنهم يستثقلون أن يميلوا ألسنتهم عن موضع ثم يعيدوها إليه لما في ذلك من الكلفة على اللسان"<sup>(٥)</sup>.

## (ب) قواعد توجيه نفى اجتماع شينين في البنية:

### ❖ قاعدة: لا يجمع بين حرفين لمعنى واحد:

اختلفت وجهات نظر الصرفيين في شأن العلة التي نشأت وراء قاعدة: "لا يجمع بين حرفين لمعنى واحد"، فذهب أكثرهم إلى أن هذه القاعدة كانت وراء نشأة علة الاستغناء من وجه أن أحد الحرفين الدال على معنى يغنى عن مجيء الحرف الآخر الدال على نفس المعنى.

وقد جاء في هذا الشأن قول ابن يعيش في سياق تعليله لعدم جواز الجمع بين أداتي تعدية: "واعلم أنه متى عدت الفعل بالهمزة أو التضعيف لم تجمع بين واحد منهما وحرف الجر، لأن العرض تعدية الفعل، فبأى شيء حصل أغنى عن الآخر، ولا حاجة إلى الجمع بينهما"<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن يعيش: شرح المفصل ١٣١/٩.

(٢) الفراء: معاني القرآن ٣/١.

(٣) الصيمري: التبصرة والتذكرة ٧٨٥/٢.

(٤) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٣٥٩/١.

(٥) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٤٥١.

(٦) ابن يعيش: شرح المفصل ٦٥/٧.

كما جاء فيه أيضاً قول السيوطي في سياق تعليقه لعدم جواز الجمع بين علامتي تأنيث، إذ علل حذف تاء التأنيث من المفرد عند جمعها جمع مؤنث سالماً بعللة الاستغناء بتاء الجمع، فقال: "تحذف تاء التأنيث عند جمع ما هو فيه استغناء بتاء الجمع فيقال في فاطمة وطلحة: فاضمات وطلحات"<sup>(١)</sup>.

على أن هناك من الصرفيين من جعل قاعدة "لا يجمع بين حرفين لمعنى واحد" مرتبطة بعللة التضاد أو نقض الغرض، ومن هؤلاء ابن جني إذ يقول في سياق تعليقه عدم جواز اجتماع علامتي تأنيث في كلمة تحت (باب في الامتناع من نقض الغرض): "ومن ذلك امتناعهم من إلحاق علم التأنيث لما فيه علمه حتى دعاهم ذلك إلى أن قالوا: مسلمات، ولم يقولوا: مسلمتات، لئلا يلحقوا علامة تأنيث مثلها، وذلك أن إلحاق علامة التأنيث إنما هو ليخرج المذكر قبله إليه وينقله إلى حكمه، فهذا أمر يجب عنه وله أن يكون ما نقل إلى التأنيث قبل نقله إليه مذكراً، كقائم من قائمة، وظريف من ظريفة، فلو ذهبت تلحق العلامة العلامة لنقضت الغرض، وذلك أن التاء في قائمة قد أفادت تأنيثه، وحصلت له حكمه، فلو ذهبت تلحقها علامة أخرى فتقول: قائمات لنقضت ما أثبت من التأنيث الأول بما تجشمته من إلحاق علم التأنيث الثاني له؛ لأن في ذلك إيذاناً بأن الأول به لم يكن مؤنثاً، وكنت أعطيت اليد بصحة تأنيثه لحصول ما حصل فيه من علمه، وهذا هو النقض والبداء البتة"<sup>(٢)</sup>.

كما جاء في سياق تعليقه لعدم جواز اجتماع علامتي تثنية قوله: "ولذلك أيضاً لم يثن الاسم المثني، لأن ما حصل فيه من علم التثنية مؤذن بكونه اثنين، وما يلحقه من علم التثنية ثانياً يؤذن بكونه في الحال الأولى مفرداً، وهذا هو الانتقاض والانتكاث لا غير"<sup>(٣)</sup>.

وتأسيساً على ما سبق يمكن القول: إن العلة الظاهرة التي كانت وراء قاعدة "لا يجمع بين حرفين لمعنى واحد" هي علة الاستغناء من وجه أن أحد الحرفين الدال على معنى يغني عن مجيء الحرف الآخر الدال على نفس المعنى، إذ إن ذلك هو التفسير القريب، على حين أن علة التضاد أو نقض الغرض التي ذكرها ابن جني تعد التفسير الأبعد لهذه القاعدة.

(١) السيوطي: همع الهوامع ١/٧١.

(٢) ابن جني: الخصائص ٣/٢٣٨.

(٣) الصيمري: التبصرة والتذكرة ٢/٦٣٩، وينظر: المررد: المقتضب ٤/٨٢٧.

## ❖ قاعدة : الضدان لا يجتمعان :

أجمع الصرفيون على أن قاعدة: "الضدان لا يجتمعان" كانت وراء نشأة علة التضاد، وقد جاء في هذا الشأن قول الصيمري في سياق تعليقه لعدم جواز جمع ما كان في آخره تاء التأنيث بالواو والنون، لئلا يجتمع في اسم واحد علامتان متضادتان، علامة للتأنيث وعلامة للتذكير إذ يقول:

"ولا يجمع ما كان في آخره هاء التأنيث بالواو والنون لئلا يجتمع في اسم واحد علامتان متضادتان، علامة للتأنيث وهي الهاء، وعلامة للتذكير وهي الواو والنون"<sup>(١)</sup>.

ومن الصور التي تندرج تحت علة التضاد أيضاً أن يكون الحرف الواحد ساكناً متحركاً في حال واحدة، ومن ثم فقد أتى بهاء السكت عند الوقف على الأمر من وعى، وشى، فيقال: عه وشه. يقول ابن يعيش في ذلك: "فإذا وصلت قلت: ت زيدا، وإذا وقفت جئت بهاء السكت فقلت: ته، كما تقول: عه وشه، من وعيت الحديث، ووشيت الثوب، لأن العرب تبتدئ بالمتحرك وتقف على الساكن، ولا يمكن أن يكون الحرف الواحد ساكناً متحركاً في حال واحدة، فلذلك أتى بهاء السكت عند الوقف"<sup>(٢)</sup>.

ومن الصور التي تندرج تحت علة التضاد أيضاً أن يكون الشيء الواحد قليلاً كثيراً في حالة واحدة، ومن ثم لم يجز تصغير جمع الكثرة على لفظه. يقول ابن جنى: "فساد تحقير مثال الكثرة الذي جاء فساداً من قبل تدافع حاله، وذلك أن وجود ياء التحقير يقتضى كونه دليلاً على القلة، وكونه مثلاً موضوعاً للكثرة دليل على الكثرة، وهذا يجب منه أن يكون الشيء الواحد في الوقت الواحد قليلاً كثيراً، وهذا ما لا يجوز لأحد اعتقاده"<sup>(٣)</sup>.

## ❖ قاعدة : العوض والمعوض لا يجتمعان :

ترتبط القاعدة التوجيهية التي تقول: "العوض والمعوض لا يجتمعان" بعلة التعويض، إذ إن عوض الشيء لا يتواجد في حيز الوجود مع الشيء المعوض منه، نظراً لقيام العلاقة بينهما على مبدأ التعاقب، فإذا جاز الجمع بين شيئين فليس أحدهما عوضاً من الآخر، لأن الجمع بينهما خلاف حكمة المعاوضة، وضد مبدأ التعاقب.

(١) ابن يعيش: شرح الملوكى في التصريف ٣٦٩.

(٢) ابن جنى: الخصائص ٣٤٣/١.

(٣) الرضى: شرح شافية ابن الحاجب ٢٦/١.

يقول الزجاجي (ت ٣٣٧هـ): "العوض والمعوض لا يجتمعان؛ ألا ترى أنه غير جائز أن تقول: الزناديقة والفرازينة، فتجمع بين الياء والهاء؛ لأنهما يتعاقبان، فيما أن تقول: الزناديق والفرازين أو الزنادقة والفرازنة" (١).

### ❖ قاعدة: لا يجمع بين إعلالين متواليين:

ذهب سيويه في الكتاب إلى أن قاعدة: "لا يجمع بين إعلالين متواليين" ترتبط بعلة ثلاثة هي: الاستثقال والالتباس والإجحاف، وقد أوحى بذلك قوله: "اعلم أن الواو والياء لا تعلان، واللام ياء أو واو لأنهم إذا فعلوا ذلك صاروا إلى ما يستثقلون، وإلى الالتباس والإجحاف وإنما اعتلنا للتخفيف، فلما كان ذلك يصيرهم إلى ما ذكرت رفض" (٢).

وأما ارتباط هذه القاعدة: "لا يجمع بين إعلالين متواليين" بعلة الاستثقال فيمكن بيانه بما جاء في قول الصرفيين في شأن تعليلهم لعدم صياغة فعل من ويل، وويح، وويس، ويوم، وغير ذلك من الأسماء التي اعتلت فيها الفاء والعين، إذ يقول ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ): "وأما كون الفاء واوًا والعين ياء نحو: ويل، وويح، وويب، وويس أو بالعكس نحو: يوم، فإن ذلك يؤدي إلى ما يستثقل من توالي الإعلال، وذلك أنك لو بنيت من مثل ويل فعلا على وزن فعل مفتوح العين لكان المضارع على وزن يفعل بكسر العين، فيجب حذف الواو كما تحذف في باب وعد يعد، ويجب إعلال العين كما فعل في باب يبيع" (٣).

وأما ارتباط هذه القاعدة بعلة الالتباس فيمكن بيانه بما جاء من امتناع الصرفيين إعلال الواو أو الياء حالة كونهما عينًا لوزني: فاعلت، تفاعلت، نحو: قاول، تقاول، بايع، تباع إذ لو أعلا لصارا على لفظ ما لا زيادة فيه فيقع الالتباس.

يقول سيويه في بيان ذلك: "ولا يعتل في فاعلت، لأنهم لو أسكنوا حذفوا الألف والواو والياء في فاعلت، وصار الحرف على لفظ ما لا زيادة فيه من باب قلت وبعث، فكرهوا هذا الإجحاف بالحرف والالتباس، وكذلك تفاعلت، لأنك لو أسكنت الواو والياء حذف الحرفين" (٤).

(١) الزجاجي: اللامات ٨٤، ٨٥.

(٢) سيويه: الكتاب ٣٧٦/٤.

(٣) ابن عصفور: الممتع في التصريف ٥٦٧/٢.

(٤) سيويه: الكتاب ٣٤٥/٤، ٣٤٦.



وأما ارتباط الشق الأول من هذه القاعدة وهو: "الفروع هي المحتاجة إلى العلامات" بعللة الفرق فيمكن بيانه بما جاء في سياق تعليل ابن الخشاب (ت ٥٦٧هـ) لافتقار الفروع للعلامات لتفرق بينها وبين الأصول، وهو قوله: "الأصول مستغنية بالأوضاع الأول عن العلامات الطارئة للفرق"<sup>(١)</sup>.

وقد بين ابن جني ارتباط هذا الشق من القاعدة بعللة الفرق في سياق تعليقه لإلحاق المؤنث علامة تفرق بينه وبين أصله المذكر، إذ يقول: "ولقد قالوا: إن المذكر والمؤنث يفرق بينهما بالتاء، فيقولون للمذكر: قائم، وللمؤنث: قائمة"<sup>(٢)</sup>.

وتأسيساً على ما تقدم يمكن تعميم ما ذكر في شأن ارتباط هذه القاعدة بشقيها بعلتي الاستغناء والفرق على أصول وفروع أخرى.

### ❖ قاعدة: قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل:

ذهب كثير من الصرفيين إلى أن قاعدة: "قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل" كانت وراء نشأة نوع من العلل أطلق عليه علة السماع، إذ إن المعول عليه في ثبوت الفرع دون ثبوت الأصل هو ما سمع عن العرب، وما نقل عنهم في ذلك الشأن.

يقول السيوطي في "الاقتراح في علم أصول النحو" في تمثيله لهذه العلة فيما نقله عما ذكره التاج ابن مكتوم (ت ٧٤٩هـ) في تذكرته: "وقوله: علة سماع مثل قولهم: امرأة ثدياء، ولا يقال: رجل أثدى، ليس لذلك علة سوى السماع"<sup>(٣)</sup>.

وإذا كان السيوطي قد مثل لتلك العلة بثبوت المؤنث في بعض الألفاظ مع عدم ثبوت مذكرها فيمكننا إدراج أمثلة أخرى تحت تلك العلة، منها:

- ثبوت ألفاظ مثناة أو مجموعة دون ثبوت واحد لها من لفظها.

- ثبوت أسماء مصغرة دون ثبوت مكبرها.

- ثبوت أفعال مبنية للمفعول دون ثبوت أفعالها المبنية للفاعل.

يقول ابن السراج (ت ٣١٦هـ) في بيان علة ثبوت بعض الأفعال التي لم يسم فاعلها دون ثبوت أفعالها التي سمى فاعلها: "وقد نطق بما لم يسم فاعله في أحرف، ولم يلفظ فيها بتسمية الفاعل،

(١) ابن الخشاب: المرجل ٦٣.

(٢) ابن جني: الخصائص ٢٤٩/١.

(٣) السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو ١١٥.

فقالوا أنيخت الناقة، وقد وضع زيد في تجارتها، وو كس، وأعرى به وأولع به، وما كان من نحو هذا، مما أخذ عنهم سماعاً وليس باب يقاس عليه"<sup>(١)</sup>.

والدليل على ارتباط هذه القاعدة بعلّة السماع أنّها غالباً ما ترد في سياقات تشير إلى استعمال العرب أو نطقهم أو كلامهم:

فمن أمثلة دوراتها في سياق الإشارة إلى استعمال العرب ما جاء في قول ابن عصفور (ت ٦٦٩ هـ): "والعرب كثيراً ما تستعمل الفرع وتعمل الأصول"<sup>(٢)</sup>.

ومن أمثلة دوراتها في سياق الإشارة إلى كلام العرب قول أبي حيان الأندلسي (ت ٧٤٥ هـ): "ونطقت العرب بأسماء مصغرة ولم تنطق بها مكبرة"<sup>(٣)</sup>.

ومن أمثلة دوراتها في سياق الإشارة إلى كلام العرب قول ابن عصفور: "إذ لم يسمع في كلامهم ما يمكن أن يكون غم وجن مغيراً منه"<sup>(٤)</sup>.

وقول الرضي: "وقد جاء في كلامهم بعض الأفعال على ما لم يسم فاعله، ولم يستعمل منه المبني للفاعل"<sup>(٥)</sup>.

على أن هناك من الصرفيين من ذهب إلى أن هذه القاعدة كانت وراء نشأة علة الاستغناء، إذ فسر ثبوت الفرع دون ثبوت أصله بأنه من قبيل الاستغناء بالفرع عن الأصل والاكتفاء به.

ومن هؤلاء سيبويه؛ إذ يقول في كتابه في شأن ورود بعض الأسماء المصغرة التي لم يرد لها مكبر: "هذا الباب ما جرى في الكلام مصغراً وترك تكبيره، لأنه عندهم مستصغر، فاستغنى بتصغيره عن تكبيره"<sup>(٦)</sup>.

ويقول ابن يعيش في شأن تلك الأسماء أيضاً معبراً بلفظ "اكتفوا" بدلاً من "استغنوا": "اعلم أن هذه الأسماء أسماء نطقوا بها مصغرة، لأنها عندهم مستصغرة، فاكتفوا بلفظ المصغر عن المكبر"<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن السراج: الأصول في النحو ٩٢/١.

(٢) ابن عصفور: شرح جمل الزجاجي ٥٤٠/١.

(٣) أبو حيان: ارتشاف الضرب من لسان العرب ٣٨٩/١.

(٤) ابن عصفور: شرح جمل الزجاجي ٥٤٠/١.

(٥) الرضي: شرح الكافية ١٣٤/٤.

(٦) سيبويه: الكتاب ٤٧٧/٣.

(٧) ابن يعيش: شرح المفصل ١٣٦/٥.

وبهذه العلة أيضاً -علة الاستغناء- فسر ابن منظور (ت ٧١١هـ) عدم ورود ماضي الفعلين يدع ويذر عن العرب، إذ ذهب إلى أنهم استغنوا عنهما بالفعل ترك، وفي ذلك جاء قوله: "وكلام العرب: دعني وذرنني ويدع ويذر، ولا يقولون: ودعتك ولا وذرتك، استغنوا عنهما بتركك" (١) وما هو جدير بذكره أن السيوطي قد عبر عن قاعدة: "قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل" بقوله: "العرب قد تستغنى بالفرع عن الأصل" (٢).

واستناداً إلى ما تقدم ذكره يمكننا القول: إن علة الاستغناء بالفرع عن الأصل كانت إحدى التفسيرات التي كانت تدور في أذهان الصرفيين عند تناولهم لهذه القاعدة، وإن كانت علة السماع هي أبين التفسيرات وأقواها لديهم.

### (ب) قواعد توجيه الرد إلى الأصل:

يمكن ربط قواعد توجيه الرد إلى الأصل بعلة واحدة هي: **علة الأصل**، وهذه القواعد التوجيهية التي ترتبط بعلة الأصل هي ما عبر عنها الصرفيون بمثل أقوالهم:

- التصغير يرد الأشياء إلى أصولها.

- التكسير يرد الأشياء إلى أصولها.

- قد يحذف الشيء لفظاً ويثبت تقديراً.

- الوصل يرد الأشياء إلى أصولها.

على أنه يمكن ربط هذه القواعد بعلة أخرى هي **علة المشاكلة أو الطرد**، فعلى سبيل المثال فإن قاعدة "قد يحذف الشيء لفظاً ويثبت تقديراً" يمكن ربطها بإحدى علتين صرفيتين أولاهما علة الأصل وثانيتهما علة المشاكلة أو الطرد.

وأما ارتباط هذه القاعدة بعلة الأصل، فيمكن بيانه من أن عملية التقدير في جوهرها وسيلة من صور الرد إلى الأصل.

وأما ارتباط هذه القاعدة بعلة الاطراد أو الطرد فيمكن بيانه بأن الغاية الكبرى التي كانت وراء الرد إلى الأصل بالتقدير هي الطرد، أو مبدأ توحد الأنظمة حسب تعبير المحدثين.

يقول الأستاذ الدكتور محمد حماسة عبداللطيف في ذلك: "فالمهم عند الصرفيين هو اطراد الأبنية أو النماذج أو القوالب أو الموازين، ولذلك عندما يزنون كلمة قال وزناً صرفياً؛ تجدهم

(١) ابن منظور: لسان العرب (ودع)، وينظر: السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو ١١٦.

(٢) السيوطي: همع الهوامع ٣٦/٦.



يقولون: إن وزنها هو فعل، أى أن الصورة التي تنطق بها قال صورة اقتضتها طبيعة الأصوات والاستعمال، وما يتطلبه من انسجام في الأصوات وسهولة في النطق، ولكن الصورة الأصلية الصورة المطابقة للميزان قياساً على نظائرها من الصحيح، مثل كتب وأخذ مثلاً<sup>(١)</sup>.

### (ج) قواعد توجيه العدول عن الأصل:

#### ❖ قاعدة: من عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل:

ترتبط قاعدة "من عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل" بعلة الإشعار بالأصل، إذ يقوم دليل العدول عن أصل الوضع في الكلمات بالإشعار بهذا العدول الواقع.

وإذا كان الحذف أحد صور العدول عن أصل الوضع؛ فقد صرح الصرفيون بأنه لا حذف إلا بدليل، حيث يقوم هذا الدليل بالإشعار بأن ثمة محذوفاً.

وفي ذلك يقول السيوطي في تمثيله لعة الإشعار فيما نقله عما ذكره التاج ابن مكتوم (ت ٧٤٩ هـ) في تذكرته: "كقولهم في جمع موسى: مؤسّون، بفتح ما قبل الواو إشعاراً بأن المحذوف ألف"<sup>(٢)</sup>.

كما أشار ابن مالك (ت ٦٧٢ هـ) إلى علة إبقاء الفتح عند حذف ألف المقصور بقوله:

#### والفتح أبق مشعراً بما حذف<sup>(٣)</sup>

وإذا كان الإعلال أحد صور العدول عن أصل الوضع فإن ورود بعض الأحرف المصححة، وكان قياسها أن تعل مثل: استحوذ، واستروح، وأغيلت، دليل على وقوع الإعلال في الأفعال: استقام وأقام، ومن ثم فإن مجيئها في صورة التصحيح للإشعار بالأصل، إذ يقول الصيمري: "وقد سمع من العرب إعلال هذه الأحرف على ما يوجب القياس، إلا استحوذ وأغيلت واستروح..... أعلوا هذه الأحرف على ما يوجب القياس، وأمّا استحوذ واستروح إليه وأغيلت المرأة فصحت للإشعار بالأصل"<sup>(٤)</sup>.

وهكذا فإن كل صور العدول عن أصل الوضع الأخرى يكون مجئ أحد الأمثلة في مختلف الظواهر اللغوية في الهيئة الأصلية للكلمة قبل حدوث العدول عن أصل الوضع دليلاً للإشعار بالأصل.

(١) د. محمد حماسة عبداللطيف: ظاهرة الإعلال والإبدال في العربية بين القدماء والمحدثين. (١٤) ١٦٦

(٢) السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو ١١٧.

(٣) ابن مالك: الألفية في النحو والصرف ٦٥.

(٤) الصيمري: التبصرة والتذكرة ٢ / ٨٨٢.

وقد يعبر أحياناً عن علة الإشعار بالأصل التي نشأت عن هذه قاعدة عدة دلالة على الأصل أو التنبيه على الأصل، وما ذاك إلا لاقتراب مدلولهما.

وقد لمس الدكتور تمام حسان هذا الأمر في معرض تصنيفه العمل إلى مقابلات زوجية، فتمسح ويتضح من هذه المقابلات أن معنى كل علتين متقابلتين يكاد يتسم بالتضاد، ولكن هذه السمة تضعف في الأزواج الثلاثة الأخيرة حتى تقترب في بعضها من الترادف. انظر مثلاً: دلالة الإشعار ثم الاستثقال والتخفيف<sup>(١)</sup>.

#### (د) قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية:

لعل من الواضح بمكان أن قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية ترتبط كلها بعلة الأولى، إذ يتجلى من خلالها وجه جعل استدلال معين أولى من استدلال صرفي آخر. وهذه القواعد التوجيهية التي ترتبط بعلة الأولى هي ما عبر عنها الصرفيون في مثل عباراتهم التالية:

- ١- الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل.
- ٢- الحمل على ماله نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير
- ٣- الحمل على أحسن الأقبحين أولى
- ٤- حذف الزائد أولى من حذف الأصلي
- ٥- حذف ما ليس له معنى أولى من حذف ما له معنى.

#### (و) قواعد التوجيه الاستدلالية المختلفة:

❖ قاعدة: من المقرر أن الشيء إذا لزم شيئاً من باب أجرى جميع الباب على وتيرته:

ترتبط القاعدة التوجيهية التي تقول: "من المقرر أن الشيء إذا لزم شيئاً من باب أجرى جميع الباب على وتيرته" بعلة المشاكلة، ومما يؤكد لنا ذلك أن قاعدة طرد الباب بين المناظرات المتقاربة لا ترد - في الأغلب - إلا في مثل هذه السياقات التعليلية:

- مراعاة التشاكل وفراراً من نفرة الاختلاف<sup>(٢)</sup>.
- مراعاة لما بنوا عليه كلامهم من اعتبار حكم المشاكلة والمحافظة على أن تجرى الأبواب على سنن واحد<sup>(٣)</sup>.

(١) د. تمام حسان: الأصول، دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ١٨٩.

(٢) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١٣/١.

(٣) ابن الأنباري: المصدر السابق ١١/١.

- طلباً للتشاكل والتوافق<sup>(١)</sup>.

- طلباً لتمائل ألفاظها وتشاكلها من حيث إنها كلها من جنس واحد<sup>(٢)</sup>.

### ❖ قاعدة: قد يعطى الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو في لفظه أو فيهما :

ترتبط القاعدة التوجيهية الاستدلالية التي تقول: "قد يعطى الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو في لفظه أو فيهما" بعلّة التشبيه، والدليل على ذلك أن كل تطبيقات هذه القاعدة يرد في سياقاتها التعليل بعلّة التشبيه.

ومن ذلك ما ورد في تعليل ابن الأنباري استحقاق كون حركة همزة الوصل الكسر تشبيهاً بحركة التخلص من التقاء الساكنين في قوله: "وإنما وجب أن تكون حركتها الكسرة، لأنها زيدت على حرف ساكن، فكان الكسر أولى بها من غيره، لأن مصاحبته للساكن أكثر من غيره، ألا ترى أنه الأكثر في التقاء الساكنين، فحركت بالكسر تشبيهاً بحركة الساكن إذا لقيه ساكن، لأن الهمزة إنما جئ بها توصلاً إلى النطق بالساكن، كما أن الساكن إنما حرك توصلاً إلى النطق بالساكن الآخر"<sup>(٣)</sup>.

### ❖ قاعدة: وهم مما يجرون الشيء مجرى نقيضه كما يجرونه مجرى نظيره:

ترتبط القاعدة التوجيهية الاستدلالية التي تقول: "وهم مما يجرون الشيء مجرى نقيضه كما يجرونه مجرى نظيره" بعلّة النقيض.

يقول ابن جنى في توجيه جعل الفعل "طال" على وزن فُعْل، حملاً على نقيضه "قصر": "ووجه آخر يقوى أن طلت فُعَلت، وذلك أنها نقيضة قصرت، فكما أن قصرت فُعَلت، فكذلك طلت؛ لأنهم مما يجرون الشيء مجرى نقيضه"<sup>(٤)</sup>.

### ❖ قاعدة: قد يستغنون بالشيء عن الشيء حتى يكون المستغنى عنه مسقطاً من كلامهم:

من الواضح بمكان أن القاعدة التوجيهية الاستدلالية التي تقول: "قد يستغنون بالشيء حتى يكون المستغنى عنه مسقطاً من كلامهم" كانت وراء نشأة علة الاستغناء.

(١) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٣٤٠.

(٢) ابن يعيش: المصدر السابق ٤٤٧.

(٣) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٧٣٨/٢، ٧٣٩.

(٤) ابن جنى: المنصف ٢٣٩/١.

يقول سيبويه في بيان علة عدم قولهم ودع: "وأما استغناؤهم بالشيء عن الشيء؛ فإنهم يقولون: يدع، ولا يقولون: ودع، استغنوا عنها بترك، وأشباه ذلك كثير"<sup>(١)</sup>.  
على أنه قد تكون علة عدم قولهم: ودع، وذو هي علة السماع، إذ إن المعول عليه في ثبوت مضارعهما يدع، يذر دون ثبوت ماضيتهما، هو عدم سماع هذين الفعلين عن العرب.

وفي ختام الحديث عن العلاقة بين قواعد التوجيه والتعليل الصرفي نسجل بعض النتائج المهمة،  
منها النتيجتان التاليتان:

**الأولى:** أن موضوع قواعد التوجيه في الصرف العربي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بموضوع العلة  
الصرفية، إذ إن الموضوع الأول أقرب إلى الموضوع الثاني وبه أدخل، وأن السبب في ذلك هو: أن  
منشأ العلل قواعد التوجيه، لأن التعليل يتم دائماً في ضوئها ومنسجماً معها.

**الأخرى:** أن العلاقة بين قاعدة توجيهية معينة والعلة التي نشأت وراءها لا نستطيع أن نخضعها  
دائماً إلى تصنيف صارم لا يسمح بتداخل أو اختلاف؛ لأنه إذا لحظنا اتفاق وجهات نظر الصرفيين  
أحياناً في ارتباط قاعدة توجيهية معينة بعلة بعينها، فإننا سوف نلاحظ في بعض الأحيان اختلافاً بينهم  
في هذا الشأن، فقد يرى أحد الصرفيين أن ثمة علة توجيهية كانت وراء نشأة معينة، على حين يرى  
آخر أنها كانت وراء نشأة علة أخرى.

(١) سيبويه: الكتاب ٢٥/١، وينظر ابن جني: المنصف ١٦/١، وابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٤٨٥/٢، ابن منظور:  
لسان العرب (ودع).

## الفصل الثالث

العلاقة بين قواعد التوجيه ومسائل الخلاف المصرفي

## توطئة الفصل:

لقواعد التوجيه علاقة بينة بمسائل الخلاف الصرفي، إذ تناول الصرفيون كثيراً من هذه القواعد التوجيهية في مقام الاحتجاج لآرائهم والاستدلال عليها عند الاختلاف في بعض المسائل، وليس أدل على صدق العلاقة القائمة بين قواعد التوجيه ومسائل الخلاف، سوى تقلاب كتب الخلاف النحوي مثل كتاب "الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين" لابن الأنباري (ت ٥٧٧ هـ)، وكتاب "التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين" لأبي البقاء العكبري (ت ٦١٦ هـ)، فإن الناظر في مثل هذه الكتب يجد أن كلمة الوجه ومشتقاتها كثيرة الدوران والشيوع فيها، فلا تكاد تخلو صفحة من صفحاتها من ذلك.

وعلى وجه العموم فإن "الخلافات النحوية لم يكن منشؤها البراعة الذهنية الخالصة والرغبة في إظهار تفوق النحوي على خصمه، ولم تكن هي مصارعة حرة لا تحكمها الضوابط والقوانين، ولم تكن مغامرات عقلية في مجال الفلسفة، ولا شطحات ذاتية في مجال التصوف، وإنما كانت عملاً مضبوطاً ضبطاً محكماً يرقى بهذا الضبط إلى درجة الصناعة"<sup>(١)</sup>.

وأما في جانب علم الصرف، فقد كان كل فريق يختلف مع آخر في مسألة صرفية معينة متمسكاً بقاعدته التوجيهية التي اتخذها دليلاً للحكم ومعياراً للصواب أو الخطأ في هذه المسألة، ولعل الاختلاف في حكم صرفي معين، وتباين آراء الصرفيين في مسألة صرفية معينة مما يعقد التصريف، ولكنه على أية حال لا يسلبه شيئاً من دقته، بل فيه توخٍ للدقة من جميع جوانبها.

على أنه يمكن بيان دور قواعد التوجيه في مسائل الخلاف الصرفي في صورتين اثنتين:

### الصورة الأولى: حسم بعض مسائل الخلاف الصرفي:

وفي هذه الصورة تجلّى دور قواعد التوجيه في ترجيح رأى معين في مسألة خلافية صرفية على رأى آخر، أو تخطئة مذهب معين وتصويب مذهب آخر، إذ يعتمد الصرفي في ذلك على قاعدة توجيهية دامغة تحسم الخلاف الواقع في هذه المسألة.

### الصورة الثانية: إثراء بعض مسائل الخلاف الصرفي:

ويبدو الدور البارز لقواعد التوجيه في هذه الصورة في أنها تعد أكبر معين لنا على معرفة بواعث الخلاف الواقع بين الصرفيين في بعض المسائل، فنحن حين نمنع النظر في المسائل الخلافية التي لم تحسم، نجد أنها في أغلبها ناشئة عن الاختلاف في قواعد التوجيه التي اعتمد عليها الصرفيون في إصدار الرأى أو إبداء الحكم، إذ "كانوا يقيدون أنفسهم بهذه القواعد العامة، ويجتهد كل منهم في

(١) د. تمام حسان: الأصول، دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ٢٤٥.

العثور على القاعدة التي تنطبق على المسألة التي يتصدى لها، فيصدر رأيه مطابقاً لهذه القاعدة، فإذا اختلف النحويان في المسألة الواحدة فذلك خلاف في اختيار القاعدة التي بنى حكمه في ظلها، فقد يعتمد أحدهما في إصدار رأيه على قاعدة، ويرى الآخر أن قاعدة أخرى هي أكثر انطباقاً على هذه المسألة بعينها" (١).

### الصورة الأولى: دور قواعد التوجيه في حسم بعض مسائل الخلاف الصرفي

وقد تجلّى هذا الدور في جانب قواعد التوجيه المبنوية التي تقوم بضبط صوغ مبانى الكلم في العربية، كما تجلّى دورها أيضاً في جانب قواعد التوجيه الاستدلالية التي تقوم بضبط الاستدلال الصرفي.

#### أولاً: قواعد التوجيه المبنوية:

##### أ- قواعد توجيه استثقال البنية:

وقد تجلّى دور قواعد توجيه استثقال البنية في جانب إهمال بعض الأبنية الصرفية أو تشديد بعضها. وقد سبق تناول ذلك في الفصل الأول من الباب الأول من هذا البحث.

##### ب- قواعد توجيه نفي اجتماع شيئين في البنية:

##### ❖ قاعدة الساكنان لا يجتمعان:

وقد تجلّى دور هذه القاعدة في المسألة الخلافية التالية:

١- الخلاف الواقع بين الجمهور ويونس البصري والكوفيين في شأن عدم جواز إلحاق نون التوكيد الخفيفة للفعل المسند إلى ضمير المثني أو إلى نون النسوة أو جواز ذلك.

بناء على قاعدة "الساكنان لا يلتقيان"، وما قرره الصرفيون في شأن الموضعين اللذين اغتفر فيهما التقاؤهما، وهما:

١- عند الوقف.

٢- إذا كان الساكن الأول حرف مد ولين، والثاني مدغماً نحو: دابة، وشابه، وخويصة.

(١) د. تمام حسان: الأصول دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ٢٠٩.

لم يجز سيبويه والجمهور إلحاق نون التوكيد الخفيفة للفعل المسند إلى ضمير المثني أو إلى نون النسوة، إذ لا يقال: اضربان واضربنان، لما يعقب ذلك من وقوع الألف قبل النون الساكنة، خلافاً ليونس البصري (ت ١٨٢هـ) والكوفيين الذين أجازوا ذلك.

يقول سيبويه: "وأما يونس وناس من النحويين فيقولون: اضربان زيداً، واضربنان زيداً، فهذا لم تقله العرب، وليس له نظير في كلامها، لا يقع بعد الألف ساكن إلا أن يدغم"<sup>(١)</sup>.

### ❖ قاعدة: لا يجمع بين حرفين لمعنى واحد:

وقد تجلّى دور هذه القاعدة في حسم الخلاف الواقع في كثير من المسائل الصرفية، منها ما يلي:

#### ١- الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في شأن عدم جواز إدخال الألف واللام على جزئى العدد المركب معاً أو

جواز ذلك:

ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز تعريف جزئى العدد المركب معاً نحو: عندي الأحد العشر درهماً، والثلاثة عشر غلاماً؛ لأنهما في الحقيقة اسمان والعطف مراد فيهما، ولذلك وجب بناؤهما، ولو صرح بالعطف لم يكن بد من تعريفهما، فكذلك إذا كان مضمناً معنى العطف.

على حين ذهب البصريون إلى دخول الألف واللام على الاسم الأول منهما، فتقول: عندي الأحد عشر درهماً، والثلاثة عشر غلاماً، لأنهما قد جعلتا بالتركيب كالشيء الواحد فكان تعريفهما بإدخال الألف واللام في أولهما.

يقول ابن الأنباري على لسان البصريين في بيان حجّتهم في هذه المسألة الخلافية: "لا يجوز دخول الألف واللام إلا على الاسم الأول؛ لأن الاسمين لما ركب أحدهما مع الآخر تترلا مترلة اسم واحد، وإذا تترلا مترلة اسم واحد فينبغي أن لا يجمع فيه بين علامتي تعريف، وأن يلحق الاسم الأول منهما، لأن الثاني يتنزل منزلة بعض حروفه، وكذلك عرفت العرب الاسم المركب"<sup>(٢)</sup>.

#### ٢- الخلاف الواقع بين الجمهور وأبي حاتم السجستاني في عدم جواز النسب إلى الاسمين المركبين جميعاً

أو جواز ذلك:

ذهب أبو حاتم السجستاني (ت ٢٥٥هـ) إلى جواز النسب إلى الاسمين المركبين جميعاً، فيقال عند النسب إلى رامهرمز: رامى هرمرى إذا كان المنسوب مذكراً، ويقال: رامية هرمرية إذا كان المنسوب مؤنثاً.

(١) سيبويه: الكتاب ٥٢٧/٣، وينظر في ذلك أيضاً: ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٦٥٠/٢.

(٢) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٣١٣/١، وينظر في هذه المسألة أيضاً: المبرد: المقتضب ١٧٤/٢، ابن يعيش: شرح



على حين ذهب جمهور النحويين إلى أن الصحيح أن ينسب إلى مصدر منهما، فيقال: رامى، رامية، لأن الاسم الثاني من الاسمين المركبين يتترق مرتبة تاء التأنيث التي تقع وتتحرر بعد تمام الكلام، فوجب لذلك أن يسقط في النسب كما تسقط تاء التأنيث فيه. وإنما منع جمهور النحويين من النسب إلى الاسمين المركبين جميعاً فيقال: رامى هرمزى، رامية هرمزوية؛ لئلا تجتمع علامتا النسب فيما هو كالاسم الواحد.

يقول الحريرى (ت ٥١٦هـ): "وأجاز أبو حاتم السجستاني أن ينسب إلى الاسمين جميعاً. واحتج فيه بقول الشاعر:

تزوجتها رامية هرمزية      بفضل الذي أعطى الأمير من الورق

ولم يطابقه على هذا القول غيره، بل منع سائر النحويين منه؛ لئلا تجتمع علامتا النسب في الاسم المنسوب، وحملوا البيت الذى احتج به على الشذوذ<sup>(١)</sup>.

### ٣- الخلاف الواقع في توجيه قراءة (آتينا بها) على وزن فاعلنا أو أفعلنا:

بناء على قاعدة "لا يجمع بين حرفين لمعنى واحد" وجه أبو على الفارسي (ت ٣٩٢هـ) "آتينا" في قراءة من قرأ: ﴿آتينا بها وكفى بنا حاسبين﴾<sup>(٢)</sup>، أنها بوزن فاعلنا، وليس أفعلنا، إذ لو كان أفعلنا لم تدخل الباء؛ لأنه لا يجمع بين أداتي تعدية.

يقول في بيان ذلك الخلاف: "فأما قراءة من قرأ: "آتينا بها" فإنما هو فاعلنا وليس بأفعلنا، ولو كان أفعلنا لم تدخل الباء، ألا ترى أنك تقول: جئت به، فإذا عدت بالهمزة قلت: أجأنه، ولم تقل: أجأت به، وفي التنزيل: ﴿فأجاءها المخاض﴾<sup>(٣)</sup>، فكذلك قوله: "آتينا بها" لو كان أفعل لم يحتج إلى الباء"<sup>(٤)</sup>.

(١) الحريرى: درة الغواص في أوام الخواص ٢٠٨، ٢٠٩، وينظر: ابن يعيش: شرح المفصل ٦/٦.

(٢) في الآية ٤٧ م سورة الأنبياء، وهى: ﴿ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً وإن كان مثقال حبة من

خردل آتينا بها وكفى بنا حاسبين﴾، قراءة "آتينا بها" بمد الهمزة ليست من السبع، بل هى قراءة ابن عباس ومجاهد وابن جني وابن أبي اسحاق وغيرهم على وزن فاعلنا من المواتاة وهى الجازاة والمكافأة، أي: جازينا بها.

ينظر: ابن جني: المحتسب ٦٣/٢، أبو حيان: البحر المحيط ٣١٦/٦.

(٣) سورة مريم: ٢٣.

(٤) أبو على الفارسي: الحجة للقراء السبعة، ٣٣٧/١.

## ❖ قاعدة: الضدان لا يجتمعان:

وقد تجلّى دور هذه القاعدة في حسم الخلاف الواقع في كثير من المسائل الصرفية، منها ما يلي:

### ١- الخلاف الواقع بين سيبويه والخليل في حكم الميم في "مرعزاء" من حيث الأصالة والزيادة:

بناء على هذه القاعدة حسم الخلاف بين سيبويه والخليل في حكم الميم في "مرعزاء" من حيث أصالتها أو زيادتها، فقد حكم سيبويه بزيادتها، وذهب الخليل إلى أصالتها، وقد ترجح مذهب سيبويه بزيادتها، وذهب الخليل إلى أصالتها، وقد ترجح مذهب سيبويه في هذه المسألة، لأن الميم قد ثبتت زيادتها في قولهم: مرعزى لعدم مجئ بناء على هذا الوزن، ومن ثم كانت زائدة أيضاً في قولهم: مرعزاء وإن جاء اعتماداً على أنه لا يجمع في الحرف الواحد الحكم بالزيادة والأصل، لأن ذلك محال متناقض.

وقد بين أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ) الخلاف الواقع بين سيبويه والخليل في هذه المسألة: "ذكر سيبويه قولهم: "مرعزاء"، وحكم بزيادة الميم منها، وذكر صاحب العين فيه قولاً خالف قول سيبويه فيه، ونحن نذكر ما قال ونبين فسادَه، قلت: أما مرعزاء وإن جاء على مثال يكون عليه الأصول نحو: طرمساء، فإنك تحكم بزيادة الميم منها لقولهم: مرعزى، وأن هذا البناء لا يكون على مثاله الأصول، فالميم في مرعزاء قد ثبتت زيادتها من قولهم: مرعزى لأن التي في مرعزاء هي التي في مرعزى الثابتة زيادتها، ولو حكمت بأن الميم في مرعزاء أصل لموافقها أبنية الأصول، لحكمت أن التاء من ترتب أنهما أصل لموافقها بناء برثن، ثم حكمت بأنهما زائدة في قولهم: ترتب، فجمعت في الحرف الواحد الحكم بالزيادة والأصل، والحكم بهما في الحرف الواحد محال متناقض"<sup>(١)</sup>.

### ٢- الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في شأن عدم جواز جمع العلم المختوم بتاء التانيث

#### نحو: طلحة بالواو والنون أو جواز ذلك:

اختلف الصرفيون في شأن جمع العلم المختوم بتاء التانيث نحو: طلحة بالواو والنون، فذهب الكوفيون إلى جواز ذلك، وذهب البصريون إلى عدم جوازه، ووجه عدم جواز ذلك عندهم أنه لو جمع على "طلحتون" لاجتمع في اسم واحد علامتان متضادتان، علامة التانيث التاء، وعلامة التذكير الواو والنون، وذلك لا يجوز.

يقول ابن الأنباري في بيان وجه احتجاج البصريين في هذه المسألة: "وأما البصريون فاحتجوا بأن قالوا: الدليل على امتناع جواز هذا الجمع بالواو والنون، وذلك لأن في الواحد علامة التانيث،

(١) أبو علي الفارسي: المسائل المشككة المعروفة بالبغداديات، ١٠٠، ٩٩.

والواو والنون علامة التذكير، فلو قلنا : إنه يجوز أن يجمع بالواو والنون لأدى ذلك إلى أن يجمع في اسم واحد علامتان متضادتان، وذلك لا يجوز"<sup>(١)</sup>.

### ❖ قاعدة: العوض والمعوض لا يجتمعان:

ويتبين دور هذه القاعدة في توجيه كثير من المسائل الصرفية الخلافية، منها ما يلي:

#### ١- الخلاف الواقع في مسألة جعل الألف واللام في لفظ الجلالة الله عوضاً عن الهمزة المحذوفة أو جعلهما للتعريف لا للتعويض:

احتكاماً إلى قاعدة "العوض والمعوض لا يجتمعان" رجح الصرفيون أن الألف واللام في لفظ الجلالة "الله" للتعريف خلافاً لمذهب بعضهم في جعلهما عوضاً من الهمزة المحذوفة، إذ الأصل "إله"، ووجه الترجيح في هذه المسألة أنه لو كانتا عوضاً من الهمزة لما اجتمعتا حينئذٍ مع المعوض في قولهم: الإله.

يقول ابن كمال باشا (ت ٩٤٠هـ) في بيان الخلاف: "في الألف واللام مذهبان:

أحدهما: أن يكونا عوضين عن الهمزة المحذوفة، ومع هذا يفيد التعريف أيضاً وهو مذهب أبي على النحوى، واستدل.

وثانيهما: أن يكونا للتعريف لا لتعويض، وهو مذهب جمهور أئمة اللغة واستدلوا عليه بأنه لو كانتا عوضاً من الهمزة لما اجتمعتا حينئذٍ مع المعوض في قولهم: الإله"<sup>(٢)</sup>.

#### ٢- الخلاف الواقع في جعل الألف واللام في "الناس" عوضاً عن الهمزة المحذوفة أو عدم جعلهما

#### للتعويض:

وفقاً لقاعدة "العوض والمعوض منه لا يجتمعان" رجح الصرفيون أيضاً أن الألف واللام في الناس ليستا للتعويض، خلافاً لمذهب بعضهم في جعلهما عوضاً من الهمزة المحذوفة، ووجه الترجيح عندهم أنه لو كانتا عوضاً من الهمزة لما اجتمعتا حينئذٍ مع المعوض في قولهم: الناس.

يقول الثمانيني (ت ٤٤٢هـ) في بيان وجه الترجيح في هذه المسألة: "الألف واللام ليستا عوضاً عن المحذوفة، يدل ذلك على أنها ليست عوضاً أنهم لم يقطعوا همزتها، ووصلوها فقالوا: بالناس وللناس، ويدل ذلك أيضاً على أنها ليست عوضاً من الهمزة أنهم قد جمعوا بينها وبين الهمزة.

(١) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٤١/١، أبو على الفارسي: التعليقة على كتاب سيبويه ٢٣٤/٣، ٢٣٥،

الصيمري: التبصرة والتذكرة ٦٣٩/٢، ابن عصفور: شرح جمل الزجاجي ١٤٧/١.

(٢) ابن كمال باشا : شرح ابن كمال باشا على مراحي الأرواح ١٠٧.



فقد ذهب الجمهور إلى تشديدها كلها، للجمع بين إعلايين متواليين، فمثلاً جاء اسم الفاعل من جاء، أصله جايئ فأعلت عينه بإبدالها همزة كما فعل بـ(بائع)، وأعلت الهمزة الثانية بإبدالها ياء لوقوعها طرفاً بعد همزة مكسورة.

على حين ذهب الخليل (ت ١٧٠هـ) إلى أن مثل هذه الأسماء ليست شاذة، إذ جعل الهمزة التي في جاء هي اللام قدمت فقلبت، ومن ثم فلا يكون فيها إلا إعلال واحد.

يقول أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ): "ويذهب الخليل إلى أن هذه الهمزة التي في جاء ونحوه هي اللام قدمت فقلبت، إذ كانوا يكرهون الهمزة الواحدة حتى يقلبوها إلى موضع اللام في نحو: شاكي السلاح، ولات، فلما كانوا قد قلبوا الهمزة الواحدة ألزموا القلب لاجتماع الهمزتين. وهذا القول أقيس من الأول، لأن الأول يجتمع فيه توالي إعلايين، وليس يلزم ذلك في قول الخليل"<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ): "وأما الخليل فإنما قدر فيه القلب لئلا يجمع فيه بين إعلايين؛ لأنه إذا قدم اللام التي هي الهمزة إلى موضع العين التي هي الياء، وأخر العين التي هي الياء إلى موضع اللام التي هي الهمزة، لم يجب قلب الياء همزة فلا يكون فيه إلا إعلال واحد، وإذا أتى بالكلمة على أصلها من غير قلب جمع فيه بين إعلايين، وهما قلب العين التي هي ياء همزة، وقلب اللام التي هي همزة ياء"<sup>(٢)</sup>.

على أنه ينبغي التنبيه على أن هاتين المسألتين اللتين سبق ذكرهما -مسألة "شاء"، ومسألة "جاء" ونحوه- لا تعدان من قبيل الشاذ عند ابن مالك (ت ٦٧٢هـ) من المتأخرين، إذ ذهب إلى اغتفار توالي الإعلايين إذا اختلفا.

يقول في ذلك: "توالي إعلايين إجحاف، فينبغي أن يجتنب على الإطلاق فاستمر اجتنابه إذا كان الإعلال متفقاً كما يكون في الهوى، واغتفر تواليهما إذا اختلفا نحو: ماء أصله: مَوَه فأبدلت الواو ألفاً والهاء همزة، وهذا لا يطرد.

واغتفر تواليهما باطراد في نحو: شاء اسم فاعل من شاء، وأصله: شاوى. فأعلت عينه بإبدالها همزة كما فعل بـ "قائم" ثم أبدلت الهمزة الثانية ياء لوقوعها طرفاً بعد همزة مكسورة"<sup>(٣)</sup>.

(١) أبو علي الفارسي: التكملة ٢٦٤.

(٢) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٨٠٨/٢.

(٣) ابن مالك: شرح الكافية الشافية ٢١٣١/٤.

## قواعد توجيه اختصاص البنية :

❖ قاعدة: قد يختص المعتل ببناء لا يوجد مثله في الصحيح:

ومن المسائل الخلافية التي وظفت فيها هذه القاعدة ما يلي:

- الخلاف الواقع بين البصريين وآخرين في شأن وزن: سيد وميت ونحوهما من حيث كونه: فيعلًا أو فيعلًا:

ذهب البصريون إلى أن وزن سيّد وميّت ونحوهما: (فيعل) بكسر العين، على حين ذهب قوم آخرون إلى أن وزنه في الأصل: (فيعل) بفتح العين، ثم غيرت الحركة إلى الكسر.

وقد رد البصريون رأى من ذهب إلى أن وزنه (فيعل)، استنادًا إلى القاعدة التوجيهية التي تقول: "قد يخصون المعتل ببناء لا يخصون به غيره من الصحيح".

يقول سيبويه في بيان وجه الاحتجاج بهذه القاعدة: "وكان الخليل يقول: سيد فيعل، وإن لم يكن فيعل في غير المعتل، لأنهم قد يخصون المعتل ببناء لا يخصون به غيره من غير المعتل.."

وقد قال غيره: هو فيعل، لأنه ليس في غير المعتل فيعل وقالوا غيرت الحركة، لأن الحركة قد تقلب إذا غير الاسم..... وقول الخليل أعجب إلى، لأنه قد جاء في المعتل ببناء لم يجيء في غيره"<sup>(١)</sup>.

## ثانياً: قواعد توجيه الاستدلالية:

(أ) قواعد توجيه الأصل والفرع:

❖ قاعدة: الفرع لا بد أن يكون فيه الأصل:

أ- الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في مسألة أصل الاشتقاق المصدر أو الفعل:

وظفت هذه القاعدة في المسألة الخلافية الجدلية الواقعة بين البصريين والكوفيين، وهي مسألة أصل الاشتقاق المصدر أو الفعل، فذهب الكوفيون إلى أن المصدر مشتق من الفعل، على حين ذهب البصريون إلى أن الفعل مشتق من المصدر، ومن أوجه الاحتجاج عند البصريين أن الفعل يدل على ما يدل عليه المصدر، والمصدر لا يدل على ما يدل عليه الفعل، لأن الوجه الذي يعتمد عليه هو أن "الفرع لا بد أن يكون فيه الأصل".

(١) سيبويه: الكتاب ٤/٣٦٥، ٣٦٦، وينظر: المبرد: المقتضب ١/٢٦٢، ٢٦٣، ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٢/

يقول ابن الأنباري في بيان وجه احتجاج البصريين في هذه المسألة الخلافية: "الدليل على أن المصدر هو الأصل أن الفعل يدل على ما يدل عليه المصدر، والمصدر لا يدل على ما يدل عليه الفعل، ألا ترى أن ضرب يدل على ما يدل عليه الضرب، والضرب لا يدل على ما يدل عليه ضرب، وإذا كان كذلك دل على أن المصدر أصل والفعل فرع؛ لأن الفرع لا بد أن يكون فيه الأصل، وصار هذا كما تقول في الآنية المصنوعة من الفضة، فإنها تدل على الفضة، والفضة لا تدل على الآنية، وكما أن الآنية المصنوعة من الفضة فرع عليها ومأخوذة منها، فكذلك هاهنا الفعل فرع على المصدر ومأخوذ منه"<sup>(١)</sup>.

### ❖ قاعدة: قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل:

وقد وظفت هذه القاعدة في توجيه بعض المسائل الخلافية، منها ما يلي:

#### (أ) الخلاف الواقع بين الصرفيين في شأن جعل الفعل المبني للمجهول أصلاً برأسه أو فرعاً على

##### الفعل المبني للفاعل:

اختلف الصرفيون في شأن الفعل المبني للمفعول، من حيث كونه أصلاً برأسه أو فرعاً على الفعل المبني للفاعل، فذهب الجمهور إلى أنه فرع الفعل المبني للفاعل، على حين رأى الكوفيون والمبرد وابن الطراوة<sup>(٢)</sup> إلى أنهما أصلان، وليس أحدهما فرعاً للآخر، استناداً إلى ورود أفعال مبنية للمفعول مثل: جن وغم، لم يسمع فيها ما بني للفاعل، وقد ترجح رأى الجمهور في هذه المسألة اعتماداً على قاعدة قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل.

وقد بين ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ) الخلاف الواقع في هذه المسألة والرأي الراجح فيه فقال: "وأما فعل المفعول هل هو مغير من فعل الفاعل أو بناء برأسه ففيه خلاف بين النحويين، فمنهم من ذهب إلى أنه مغير ومنهم من ذهب إلى أنه بناء برأسه غير مغير من شيء، واستدل على ذلك بأنه قد يوجد فعل مفعول لم يبن في موضع الفاعل نحو: جَنَّ وغمٌّ، ولا يقال: جَنَّ الله زيداً، ولا غَمَّ الله الهلال، فثبت بذلك عنده أنه غير مغير من شيء، إذ لم يسمع من كلامهم ما يمكن أن يكون غم وجن مغيراً منه.

(١) ابن الأنباري: المصدر السابق ٢٣٧/١، ٢٣٨، وينظر في هذه المسألة: الرضى: شرح الكافية ٤٠٠/٣، ابن عقيل: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ١٧١/٢، الزبيدي: ائتلاف النصر في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة ١١٢.  
(٢) السيوطي: همع الهوامع ٣٦/٦.

وهذا الذي استدل به لا حجة فيه، لأنه إذا قام الدليل على أنه مغير من فعل الفاعل، وجب أن يقدر غم وجن وأشباههما من فعل فاعل لم ينطق به، والعرب كثيراً ما تستعمل الفرع وتعمل الأصول<sup>(١)</sup>.

### (ب) الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في مسألة أصل الاشتقاق للمصدر أو الفعل:

وقع خلاف بين البصريين والكوفيين في مسألة أصل الاشتقاق للمصدر أو الفعل، فذهب الكوفيون إلى أن المصدر مشتق من الفعل، واحتجوا في ذلك بوجود أفعال ولا مصادر لها، على حين ذهب البصريون إلى أن الفعل مشتق من المصدر، وردوا على احتجاج الكوفيين بأنه قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل.

يقول ابن الأنباري في بيان رد البصريين على احتجاج الكوفيين في هذه المسألة: "وأما قولهم: إنا نجد أفعالاً ولا مصادر لها، قلنا: خلو تلك الأفعال التي ذكرتموها عن استعمال المصدر لا يخرج بذلك عن كونه أصلاً، وأن الفعل فرع عليه، لأنه قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل، ولا يخرج الأصل بذلك عن كونه أصلاً، ولا الفرع عن كونه فرعاً.

ألا ترى أنهم قالوا: طير عباديد، أي متفرقة، فاستعملوا لفظ الجمع الذي هو فرع، وإن لم يستعملوا لفظ الواحد الذي هو الأصل، ولم يخرج بذلك الواحد أن يكون أصلاً للجمع، وكذلك أيضاً قالوا: طيراً أباييل، قال الله تعالى: ﴿وَأرسل عليهم طيراً أباييل﴾<sup>(٢)</sup>، أي جماعات في تفرقة، وهو جمع لا واحد له في قول الأكثرين<sup>(٣)</sup>.

### (ب) قواعد توجيه الرد إلى الأصل:

#### ❖ قاعدة: قد يحذف الشيء لفظاً ويثبت تقديراً:

وقد تجلّى دور هذه القاعدة التوجيهية في المسألة الخلافية التالية:

### (١) الخلاف الواقع بين البصريين وابن كيسان في شأن امتناع جمع "طلحة" بالواو والنون أو جواز ذلك عند

#### سقوط علامة التانيث التاء:

بناء على هذه القاعدة رد البصريون ما ذهب إليه ابن كيسان (ت ٢٩٩هـ) من تجويزه جمع طلحة بالواو والنون عند سقوط علامة التانيث التاء منها، وقد استند البصريون في ردهم رأيه هذا على أن التاء محذوفة لفظاً لكنها ثابتة تقديراً.

(١) ابن عصفور: شرح جمل الزجاجي ١/٥٤٠.

(٢) سورة الفيل: ٣.

(٣) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/٢٤٠، ٢٤١.



وقد بين ابن الأنباري الخلاف الواقع في هذه المسألة، ووجه الرأي الراجح فيها، فقال:

" وأما قول ابن كيسان أن التاء تسقط في الطلحات، فإذا سقطت التاء جاز أن تجمع بالواو والنون؛ قلنا: هذا فاسد لأن التاء وإن كانت محذوفة لفظاً إلا أنها ثابتة تقديراً، لأن الأصل فيها أن تكون ثابتة، ألا ترى أن الأصل أن تقول في جمع مسلمة: مسلمتات، وصالحة: صالحتات، إلا أنهم لما أدخلوا تاء التأنيث في الجمع حذفوا هذه التاء التي كانت في الواحد؛ لأنهم كرهوا أن يجمعوا بينهما، لأن كل واحدة منهما علامة تأنيث، ولا يجمع في اسم واحد علامتا تأنيث، فحذفوا الأولى فقالوا: مسلمتات وصالحات.. فهي وإن كانت محذوفة لفظاً إلا أنها ثابتة تقديراً، فصار هذا بمنزلة ما حذف لالتقاء الساكنين، فإنه وإن كان محذوفاً لفظاً، إلا أنه ثابت تقديراً، فكذلك هاهنا، وإذا كانت التاء المحذوفة هاهنا في حكم الثابت، فينبغي أن لا يجوز أن تجمع بالواو والنون، كما لو كانت ثابتة " (١).

### ❖ قاعدة: التصغير يرد الأشياء إلى أصولها:

وقد تجلّى دور هذه القاعدة التوجيهية في حسم بعض مسائل الخلاف الصرفي، منها ما يلي:

#### (١) الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في شأن لفظ الاسم من حيث كونه مشتقاً من السمو أو

من الاسم:

بناء على هذه القاعدة التوجيهية "التصغير يرد الأشياء إلى أصولها" رجح ابن الأنباري وغيره مذهب البصريين في جعل الاسم مشتقاً من السمو، إذ يقال في تصغيره "سُمِّي"، خلافاً لمذهب الكوفيين في جعله مشتقاً من الاسم.

يقول ابن الأنباري في بيان وجه هذا الاحتجاج: "والوجه الثالث: أنك تقول في تصغيره: "سمى" ولو كان مشتقاً من الوسم لكان يجب أن تقول في تصغيره: "وُسَيْم"، كما يجب أن تقول في تصغير زنة: وُزَيْنة، وفي تصغير عدة: وُعَيْدة، لأن التصغير يرد الأشياء إلى أصولها، فلما لم يجز أن يقال إلا: سمي، دل على أنه مشتق من السمو لا من الوسم" (٢).

### ❖ قاعدة: التكسير يرد الأشياء إلى أصولها:

#### (١) الخلاف الواقع بين الصرفيين في تكسير ريح على أرياح أو أرواح:

وفقاً لقاعدة "التكسير يرد الأشياء إلى أصولها" خطأ الحريري (ت ٥١٦هـ) قولهم في جمع ريح: هبت الأرياح، والصواب أن يقال: هبت الأرواح؛ إذ إن علة قلب الواو الساكنة بعد كسر ياء التي كانت واقعة في المفرد ريح - إذ أصلها روح - قد زالت عند تكسيه على وزن أفعال: أرواح.

(١) ابن الأنباري: المصدر السابق ١/٤٢، ٤٣.

(٢) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٣، وينظر: المجاشعي: شرح عيون الإعراب ٤١.

يقول الحريري في بيان هذه المسألة: "ويقولون: "هبت الأرياح" مقايضة على قولهم: رياح، وهو خطأ بين ووهم مستهجن، والصواب أن يقال: هبت الأرواح، والعلة في ذلك أن أصل ربح: "رُوح" لاشتقاقها من الروح، وإنما أبدلت الواو ياء في ربح للكسرة التي قبلها، فإذا جمعت على: أرواح فقد سكن ما قبل الواو، وزالت العلة التي توجب قلبها ياء، فلهذا وجب أن تعاد إلى أصلها، كما أعيدت لهذا السبب في التصغير ف قيل: رويحة، ونظير قولهم: ربح وأرواح قولهم في جمع ثوب وحوض: ثياب وحياض، فإذا جمعوها على أفعال قالوا: "أثواب وأحواض"<sup>(١)</sup>.

### ❖ قاعدة: التوصل يرد الأشياء إلى أصولها:

ويتبين دور هذه القاعدة في توجيه كثير من المسائل الصرفية الخلافية، منها ما يلي:

#### (١) الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في شأن الأصل في علم التانيث في آخر الأسماء نحو: قائمة

##### من حيث كونه التاء أو الهاء:

ذهب البصريون إلى أن التاء في آخر الأسماء مثل قائمة وضاربه هي الأصل وأن الهاء بدل منها في الوقف، على حين ذهب الكوفيون إلى أن الهاء هي الأصل، وقد ترجح في ذلك الخلاف مذهب البصريين استدلالاً بقاعدة: "التوصل يرد الأشياء إلى أصولها"، إذ إن علم التانيث لهذه الأسماء في التوصل هو التاء.

وقد بين ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) هذا الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في هذه المسألة، ورجح مذهب البصريين فيها حيث قال: "وفي هذه التاء مذهبان: أحدهما: وهو مذهب البصريين أن التاء الأصل والهاء بدل منها.

والثاني: وهو مذهب الكوفيين أن الهاء هي الأصل.

والحق الأول، والدليل على ذلك أن التوصل مما تجرى فيه الأشياء على أصولها والوقف من مواضع التغيير، ألا ترى أن من قال في الوقف: هذا بكر، ومررت بيكر، فنقل الضمة والكسرة إلى الكاف، فإنه إذا وصل عاد إلى الأصل من إسكان الكاف، وكذلك من قال في الوقف: هذا خالد فضعف، فإنه إذا وصل لا يفعل ذلك بل يخفف الدال.

فلما كان التوصل مما يجرى فيه الأشياء على أصولها، وكان الوقف مما يتغير فيه الأشياء عن أصولها في غالب الأمر، ورأينا علم التانيث في التوصل تاء وفي الوقف هاء نحو: ضاربة، وقائمة؛ علمنا أن الهاء بدل من التاء في التوصل، وأن التاء هي الأصل"<sup>(٢)</sup>.

(١) الحريري: درة الغواص في أوام الخواص ٥١، ٥٢، وينظر: المبرد: المقتضب ٢٨١/٢، ابن جني: الخصائص ٢٩٨/٣.

(٢) ابن يعيش: شرح المفصل ٨٩/٥، ٩٠.

## (٢) الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في شأن الألف الواقعة في الضمير أنا من حيث كونها زائدة أو أصلية :

ذهب الكوفيون إلى أن الألف في الضمير "أنا" من الكلمة، وليست زائدة، واحتكاماً إلى قاعدة "الوصل يرد الأشياء إلى أصولها"، استدل البصريون على أن الضمير في "أنا" هو المضمرة والنون، والألف الأخيرة زائدة لبيان الحركة في الوقف، نظراً لسقوطها غالباً في الوصل، كما هو الشأن في سقوط هاء السكت التي تلحق في الوقف لبيان الحركة عند وصل الكلام.

يقول ابن جنى (ت ٣٩٢هـ): "فأما الألف في أنا في الوقف فزائدة وليست بأصل، ولم تقص بذلك فيها من قبل الاشتقاق، هذا محال في الأسماء المضمرة؛ لأنها مبنية كالحروف، ولكن قضينا بزيادتها من حيث كان الوصل يزيلها ويذهبها، كما يذهب الهاء التي تلحق لبيان الحركة في الوقف، ألا ترى أنك تقول في الوصل: أنا زيد كما قال تعالى: ﴿إني أنا ربك﴾<sup>(١)</sup>. يكتب في الوقف بألف بعد النون وليست الألف في اللفظ، وإنما كتبت على الوقف، فصار سقوط الألف في الوصل كسقوط الهاء التي تلحق في الوقف لبيان الحركة في الوصل"<sup>(٢)</sup>.

### (ج) قواعد توجيه العدول عن الأصل :

#### ❖ قاعدة: من عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل :

وقد وظفت هذه القاعدة في المسائل الخلافية التالية:

#### ١- الخلاف الواقع بين الكسائي وابن يعيش في شأن جعل قط على فعل أو على وزن فعل :

احتكاماً إلى قاعدة "من عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل" وما انبنى عليها من القاعدة الفرعية "لا زيادة إلا بدليل"، رجح ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) أن قط بمعنى الزمان أصلها: فَعَل ساكن العين، ورد رأى الكسائي (ت ١٨٩هـ) الذهاب إلى أنها كانت: قَطَط مضمومة العين، وقد استند ابن يعيش في ترجيحه لما ذهب إليه في هذه المسألة على أن الحركة زيادة في المتحرك، فلا يصار إليها إلا بدليل.

وفي ذلك جاء قوله: "وأما "قط" بمعنى الزمان فمبنية على الضم كـ(قَبْلُ وبعْدُ)، قال الكسائي: كانت: قَطَط مضمومة العين، فلما سكن الحرف الأول للإدغام حرك الآخر بحركته.

(١) سورة طه: ١٢.

(٢) ابن جنى: المنصف ٩/١.

والذي أراه أن يكون أصلها فعلاً ساكن العين؛ لأن الحركة زيادة في المتحرك، فلا يصار إليها إلا بدليل" (١).

**(٢) الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في شأن عدم جواز حذف التاء في نحو: طلحة عند جمعه بالواو والنون أو جواز ذلك:**

احتكاماً إلى قاعدة: "من عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل" وما انبنى عليها من القاعدة الفرعية "لا حذف إلا بدليل"، رد البصريون رأى الكوفيين الذاهب إلى جواز جمع طلحة بالواو والنون عند حذف تائها، استناداً إلى أن ذلك يعد من قبيل حذف الشيء مع عدم ما يدل عليه.

يقول الرضى (ت ٦٨٦هـ) في بيان وجه امتناع جمع نحو: طلحة بالواو والنون في حالتى إبقائها وحذفها معاً: "وأما القياس فلأن التاء لو بقيت مع الواو والنون لاجتمعت علامتا التذكير والتأنيث، ولو حذفت - كما عملوه - حذف الشيء مع عدم ما يدل عليه، وغلب على الظن أنه جمع المجرد عنها لكثرة جمع المجرد عنها بالواو والنون" (٢).

### قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية:

❖ قاعدة: الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير:

وقد تبين دور هذه القاعدة في توجيه كثير من المسائل الصرفية الخلافية منها ما يلي:

**(١) الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في شأن لفظ الاسم من حيث كونه مشتقاً من**

**السمو أو من الوسم:**

ذهب البصريون إلى أن لفظ الاسم مشتق من سمو، وأنه محذوف اللام، على حين ذهب الكوفيون إلى أنه مشتق من الوسم وأنه محذوف الفاء، وقد رجح ابن الأنباري مذهب البصريين في هذه المسألة استناداً إلى أنه لا يوجد في كلام العرب ما حذف فاءه، و عوض بالهمزة في أوله، على حين يوجد في كلامهم، ما حذف لامه و عوض بالهمزة في أوله، فكان حمله ما له نظير أولى من حمله على ما ليس له نظير.

يقول في بيان ذلك: لا يوجد في كلامهم ما حذف فاءه و عوض بالهمزة في أوله، كما لا يوجد في كلامهم ما حذف لامه و عوض بالهاء في آخره، فلما وجدنا في أول اسم همزة التعويض

(١) ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٤٤٢.

(٢) الرضى: شرح الكافية ٣/٣٧٣، وينظر: ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٤١/١.

علمنا أنه محذوف اللام لا محذوف الفاء، لأن حمته على ما له نظير أولى من حمته على ما ليس له نظير، فدل على أنه مشتق من السمو لا من الوسم<sup>(١)</sup>.

(٢) **الخلافاً الواقع بين الجمهور والجرمي في شأن التاء في "كلتا" من حيث كونها بدلا من لامها أو علما للتأنيث، ومن حيث وزنها على فعلى أو فعتل:**

ذهب الجمهور إلى أن التاء في كلتا بدل من لامها، ووزنها فعلى، فالتاء بدل من الواو على غير قياس، والألف بعدها للتأنيث وأصلها: كِلَوَى كـ "ذَكَرَى"، على حين ذهب الجرمي (ت: ٢٢٥ هـ) إلى أنها فَعْتَلٌ، فالتاء علم تأنيثها والألف لام الكلمة.

وقد ترجح مذهب الجمهور في هذه المسألة من عدة وجوه منها أن كلا اسم مفرد، وعلمه التأنيث لا يكون حشواً في المفرد، وأن ما قبل التاء في كلتا ساكن، وتاء التأنيث لا يكون ما قبلها إلا مفتوحاً، وأنه ليس في الكلام ما هو على وزن فَعْتَلٌ، فكان الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير.

يقول ابن يعيش في تفصيل الخلاف في هذه المسألة: "وأما كلتا فالتاء فيها بدل من لامها والألف فيها للتأنيث على حد إبدالها في بنت وأخت وأصلها: كِلَوَى كذَكَرَى،.... وكان أبو عمر الجرمي يذهب إلى أنها فَعْتَلٌ، وأن التاء علم تأنيثها ويشهد بفساد هذا القول:

أن التاء لا تكون علامة تأنيث الواحد إلا وقبلها فتحة نحو: طلحة وقائمة أو يكون قبلها ألف نحو: سعادة وعزهاة، واللام في كلتا ساكنة كما ترى.

ووجه ثان: أن علامة التأنيث لا تكون أبداً حشواً، إنما تكون آخرًا لا محالة، وكلتا اسم مفرد يفيد معنى التثنية بإجماع من البصريين، فلا يجوز أن تكون التاء فيه للتأنيث وما قبلها ساكن.

ووجه ثالث: أن فَعْتَلًا مثال لا يوجد في الكلام أصلاً، فيحمل هذا عليه<sup>(٢)</sup>.

(١) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٩/١، ١٠ وينظر في الاختلاف في اشتقاق الاسم: الزجاجي: الإيضاح في علل النحو ٥٩، ابن الشجري: أمالي ابن الشجري ٢/٢٨٠ وما بعدها، العكبري: التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين ١٣٢، ابن يعيش: شرح المفصل ٢٣/١، ٢٤، الزبيدي: ائتلاف النصر في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة ٢٧.

(٢) ابن يعيش: شرح المفصل ٦/٦ وينظر في هذه المسألة، سيبويه: الكتاب ٣/٣٦٣، ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٣٠٢، ابن عصفور: المتع في التصريف ١/٣٨٥، الرضي: شرح شافية ابن الحاجب ٧٠/٢، السيوطي: الأشباه والنظائر في

## ❖ قاعدة : الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل :

وقد تجلّى دور هذه القاعدة في توجيه بعض مسائل الخلاف التصرفي، منها ما يلي :

### (١) الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في شأن وزن "التوراة" من حيث كونه على فوعلة أو

**تفعلة :**

اختلف البصريون والكوفيون في شأن وزن "التوراة"، فذهب البصريون إلى أنها بوزن فوعلة، على حين ذهب الكوفيون إلى أنها بوزن تفعلة.

وقد فصل ابن الأنباري في بيان الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في هذه المسألة، ورجح رأى البصريين فيها اعتماداً على أن فوعلة أكثر من تفعلة، فحملة على الأكثر أولى من الأقل.

وفي بيان ذلك جاء قوله: " في التوراة وجهان:

أحدهما: وهو مذهب البصريين أن تكون فوعلة من وري الزند يري، وأصله ووريرة، فأبدلت الواو الأولى تاء، وقلبت الياء ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها.

والثاني: وهو مذهب الكوفيين أن تكون تفعلة من وري الزند، فالتاء زائدة غير منقلبة كالتاء في توصية، فأبدلت من الكسرة فتحة فانقلبت الياء ألفاً كما قالوا في جارية: جارة، وفي ناصية: ناصاة.

**فالوجه الأول أوجه الوجهين لوجهين:**

أحدهما: لأن فوعلة أكثر من تفعلة، فحملة على الأكثر أولى من الأقل.

والثاني: أن زيادة الواو ثانية في الأسماء أكثر من زيادة التاء أولاً، فكان حملة على الأكثر أولى<sup>(١)</sup>.

وشبيه بهذه المسألة ما ذهب إليه الخليل بن أحمد من ترجيحه أن "تولج" بوزن فوعل دون تفعل؛ لأن فوعلاً كثير في الأسماء، وتفعلاً قليل.

يقول سيبويه في ذلك: "وذلك قولهم: تولج، زعم الخليل أنها فوعل، فأبدلوا التاء مكان الواو، وجعل فوعلاً أولى بها من تفعل، لأنك لا تكاد تجد في الكلام تفعلاً اسماً، وفوعلاً كثير"<sup>(٢)</sup>.

(١) ابن الأنباري: البيان في إعراب القرآن ١/١٩٠، ١٩١، وينظر في هذه المسألة أيضاً: مكى بن أبي طالب: مشكل إعراب القرآن

١/١٤٩، ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٢٩٧، ابن عصفور: المتع في التصريف ١/٣٨٣، ٣٨٤.

(٢) سيبويه: الكتاب ٤/٣٢٣.

## (٢) الخلاف الواقع بين الجمهور والزجاج في شأن كلمة ثبة، من حيث كونها محذوفة اللام أو

### محذوفة العين:

اختلف الصرفيون في شأن كلمة : ثبة، من حيث كونها محذوفة اللام أو محذوفة العين، فذهب أبو إسحاق الزجاج (ت ٣١١هـ) إلى أنها محذوفة العين، على حين ذهب الجمهور إلى أنها محذوفة اللام دون الفاء أو العين، نظراً لكثرة حذف اللام وقلة حذف الفاء والعين، كما رجح الجمهور في هذه المسألة أيضاً أن يكون المحذوف هو الواو، وذلك لأن أكثر ما حذفت لامه إنما هو من الواو، نحو: أب و أخ، فكان حمله على الأكثر أولى.

وقد بين ابن جني الخلاف الواقع بين الجمهور وأبي إسحاق الزجاجي في هذه المسألة والرأي الراجح فيها فقال: "أما ثبة" فالمحذوف منها اللام دون الفاء والعين، يدل على ذلك أن الثبة الجماعية من الناس وغيرهم..... وذهب أبو إسحاق في ثبة الحوض -وهي وسطه- إلى أنها من ثاب الماء إليها، وأن الكلمة محذوفة العين، وقال: تقول في تصغيرها: ثوية.

وهذا غير لازم، لأنه يجوز أن تكون من ثبتت أي: جمعت، وذلك أن الماء إنما مجتمعه من الحوض في وسطه،..... ولكن الذي ينبغي أن يقضى به في ذلك أن تكون من الواو، وأن يكون أصلها ثبة، وذلك أن أكثر ما حذفت لامه إنما هو من الواو، نحو: أب وأخ وغد وهن وحم وسنة"<sup>(١)</sup>.

### الصورة الثانية: دور قواعد التوجيه في إثراء بعض مسائل الخلاف الصرفي:

على أنه يتجلى دور قواعد التوجيه في بعض مسائل الخلاف الصرفي بصورة أكثر وضوحاً حين يقدم أحد أصحاب الخلاف قاعدة توجيهية تدعم رأيه بحيث تقف هذه القاعدة مناهضة للقاعدة التوجيهية التي يقدمها نظيره من أصحاب الرأي المخالف، "إذ يجتهد كل منهما في العثور على القاعدة التي تنطبق على المسألة التي يتصدى لها فيصدر رأيه مطابقاً لهذه القاعدة، فإذا اختلف النحويان في المسألة الواحدة، فذلك خلاف في اختيار القاعدة التي بنى حكمه في ظلها، فقد يعتمد أحدهما في إصدار رأيه على قاعدة، ويرى الآخر أن قاعدة أخرى هي أكثر انطباقاً على هذه المسألة بعينها"<sup>(٢)</sup>.

ومن أمثلة ذلك المسائل الخلافية التالية:

(١) ابن جني: سر صناعة الإعراب ٢/٦٠١، ٦٠٢، وينظر في ذلك: أبو على الفارسي: المسائل المشكلة المعروفة بالبغداديات ٥٣١

ابن يعيش: شرح الملوكي في التصريف ٤٠٧، ابن منظور: لسان العرب (ثبا).

(٢) د. تمام حسان: الأصول، دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ٢٠٩.

## (١) الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في شأن المحذوف من التاءين المجتمعين في أول الفعل

**المضارع:**

اختلف البصريون والكوفيون في شأن المحذوف من التاءين مجتمعين في أول فعل مضارع تتفعل، تتفاعل، تتفعل عند تخفيفها فيقال: تفعل، تفاعل، تفعل، فذهب البصريون إلى أن المحذوفة هي التاء الأصلية، وذهب الكوفيون إلى أن المحذوفة هي تاء المضارعة.

وقد شرح الشرجي الزبيدي حجة كل منهما في قوله: "ذهب الكوفيون إلى أنه إذا حُذف في أول فعل مضارع تاءان للمضارعة وحذفت إحداهما تخفيفاً مثل: تترن وتناول وشبهه، فإن المحذوف منهما حرف المضارعة لا الأصلية؛ لأنها زائدة، والزائد أولى بالحذف، وذهب البصريون إلى أن المحذوف هي الأصلية، لأن دخول حرف المضارعة لمعنى، فكان حذف ما لم يكن فيه معنى أولى"<sup>(١)</sup>.

## (٢) الخلاف الواقع بين سيبويه والخليل من جهة والأخفش من جهة أخرى في شأن المحذوف من

**نحو: مقول ومبيع:**

اختلف الصرفيون في شأن المحذوف من اسم المفعول من الثلاثي الأجوف نحو: مقول ومبيع، إذ أصلهما: مقوول ومبيوع، فقد ذهب الخليل وسيبويه إلى أن المحذوف هو الواو الثانية واو مفعول، لأنها زائدة، وحذف الزائد أولى من حذف الأصلي.

على حين ذهب الأخفش إلى أن المحذوف هو عين الفعل، والباقي واو مفعول، إذا إن واو مفعول حرف ذو معنى، وحذف ما ليس لمعنى أولى من حذف ما هو لمعنى.

يقول ابن عقيل (ت ٧٦٩ هـ) في بيان الخلاف الواقع في هذه المسألة ووجه الاحتجاج للرأين: "نحو مقول ومبيع، أصلهما: مقوول ومبيوع، فنقلت حركة الواو والياء إلى الفاء، فالتقى ساكنان، فحذف أحدهما، ومذهب الخليل وسيبويه أن المحذوف واو المد...، لأن حذف الزائد أولى من حذف الأصلي، ومذهب الأخفش أن المحذوف عين الكلمة، لأن حذف ما ليس لمعنى أولى من حذف ما هو لمعنى"<sup>(٢)</sup>.

(١) الزبيدي: ائتلاف النصر في اختلاف أهل الكوفة والبصرة ١٣١، وينظر: ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ٦٤٨/٢.

(٢) ابن عقيل: المساعد على تسهيل الفوائد ١٧٤/٤، وينظر: سيبويه: الكتاب ٣٤٨/٤، المراد: المقتضب ٢٣٨/١، ابن السراج:



### (٣) الخلاف الواقع بين البصريين والكوفيين في كون أفعال التعجب فعلاً أو اسماً :

اختلف البصريون والكوفيون في جعل أفعال التعجب فعلاً أو اسماً، فذهب الكوفيون إلى اسميته، وذهب البصريون إلى فعليته، ووجه الاحتجاج على اسمية أفعال التعجب عند الكوفيين أنه جامد لا يتصرف، ولو كان فعلاً لوجب أن يتصرف؛ لأن التصرف من خصائص الأفعال، فلما لم يتصرف وكان جامداً وجب أن يلحق بالأسماء<sup>(١)</sup>.

ووجه الاحتجاج عندهم أيضاً على اسميته أنه يدخله التصغير، والتصغير من خصائص الأسماء<sup>(٢)</sup> نحو قولهم: ما أحسن.

وقد أجاب البصريون عن: وجه الاحتجاج الأول -عدم تصرف أفعال التعجب- بأن عدم تصرفه لا يدل على أنه اسم، فإننا أجمعنا على أن ليس وعسى فعلاً، ومع هذا فإنهما لا يتصرفان<sup>(٣)</sup>.

كما أجابوا عن وجه الاحتجاج الثاني -تصغير أفعال التعجب- بقاعدة العدول عن الأصل التي تقوم بتفسير الشذوذات في ضوء قاعدة فرعية، إذ ذهبوا إلى أن تصغير أفعال التعجب إنما جاء حملاً على أفعال التفضيل، نظراً للمشابهة الواقعة بينهما.

يقول ابن الأنباري في بيان رد البصريين: "إنما دخله التصغير حملاً على باب أفعال الذي للمفاضلة، لاشتراك اللفظين في التفضيل والمبالغة، ألا ترى أنك تقول: ما أحسن زيداً لمن بلغ الغاية في الحسن، كما تقول: زيد أحسن القوم، فتجمع بينه وبينهم في أصل الحسن، وتفضله عليهم، فلوجود هذه المشابهة بينهما جاز: ما أحسن زيداً وما أميلح غزلانا"<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٢٦.

(٢) ابن الأنباري: المصدر السابق ١/١٢٧.

(٣) ابن الأنباري: المصدر السابق ١/١٣٨.

(٤) ابن الأنباري: المصدر السابق ١/١٤١.

وفي ختام حديثنا عن دور قواعد التوجيه في الصرف العربي في بعض مسائل الخلاف الصرفي، نستخلص بعض النتائج المهمة، منها ما يلي:

**الأولى:** أن محاولة نسبة قاعدة توجيهية معينة إلى فريق معين من البصريين والكوفيين بحيث تكون هذه القاعدة التوجيهية بصرية خالصة أو كوفية محضة يعد أمراً يصعب تعميمه والقضاء به لسببين: أولهما: وهو ما أشار إليه الأستاذ سعيد الأفغاني في قوله: "إنه ليست هناك قاعدة أجمع عليها نحاة البصرة، وتوارد على معارضتها نحاة الكوفة، أو قال بها الآخرون جميعاً وعارضها الأولون جميعاً، بل كثيراً ما نجد العالم الواحد من أهل الكوفة مثلاً يذهب إلى أحكام يوافق فيها مذهب خصومه ويخالف أهل مصره، وطالما نجد هذه الظاهرة في كتاب "الإنصاف في مسائل الخلاف" لابن الأنباري، وفي كتب النحو الأخرى وما أكثر ما يقرأ فيها: ذهب البصريون إلا فلاناً إلى كذا، وذهب الكوفيون إلا فلاناً إلى كذا"<sup>(١)</sup>.

**ثانيهما:** أن الذين يقومون بمحاولة نسبة قاعدة معينة إلى مذهب البصريين أو الكوفيين يعتمدون في ذلك غالباً على ما ذكره ابن الأنباري في كتابه "الإنصاف في مسائل الخلاف"؛ حيث ساق تلك القواعد في سياق احتجاج كل من البصريين والكوفيين لآرائهم أو التعليل لها، دون أن يعودوا إلى توثيق تلك الآراء من كتب الكوفيين التي لم يصل إلينا منها إلا النزر اليسير، وهي - على قلتها - لا تتضمن كتباً نحوية خالصة تقابل كتب البصريين كالكتاب والمقتضب والأصول وغيرها، وهذا يجعل نسبة تلك القواعد إلى مذهب الكوفيين أمراً مشكوكاً فيه محاطاً بكثير من الحذر في مجال البحث العلمي الذي يرمى إلى الثبوت والتيقن عند إصدار الرأي وإبداء الحكم.

**الثانية:** أن من ينعم النظر في قواعد التوجيه بصفة عامة يجد البصريين أوفر حظاً وأكثر نصيباً لها من الكوفيين، وما ذاك إلا لأنها في جملتها قواعد تتفق مع العقلية المنطقية التي أراد البصريون أن يجعلوا علمي النحو والصرف خاضعين لها محكومين بها.

على حين أن الكوفيين لم تكن لهم القدرة على النظر العقلي كتلك التي عند البصريين، ومن ثم فلم يكن في استطاعتهم الثبات أمام المدرسة العقلية الافتراضية التي اتبعها البصريون، إذا حدثت مناظرة أو نقاش في المسائل الخلافية، وقد بدا ذلك واضحاً بيناً. فيما عرضه ابن الأنباري من تلك المسائل في كتابه الإنصاف.

وفي بيان اهتمام البصريين بتحكيم المنطق والعقل في منهجهم العام، يقول الأستاذ سعيد الأفغاني: "وهم الذين أمعنوا في أحوال الكلام العربي واستنبطوا علله وحكمه فيها المنطق والعقل حتى

(١) ابن الأنباري: المصدر السابق ١/١٤١.

جاءت قواعدهم في القياس والنحو الذي بنى عليها متماسكة متناسقة في الجملة، ولا بد في كل تنسيق من تشذيب يخرج بعض التواء من الهيكل المشذب.

ولم يكن إلى الصواب من عاب عليهم من المحدثين أنهم بتعميم هذه القواعد قد أهدروا شيئاً من اللغة، بل نحن أحرى أن نجد عند البصريين المنظمين المتسقين ما لا نجد عند غيرهم، فالنظام يحفظ في نسق ما لا يستطيع غيره أن يحفظه"<sup>(١)</sup>.

كما أشار الدكتور فؤاد حنا ترزي إلى سبق مدرسة البصرة في سبيل وضع قواعد كلية تنتظم أصول القياس في قوله: "أما مدرسة البصرة فقد سبقت مدرسة الكوفة، وعمدت إلى التشدد في تطبيق القياس على المسموع من كلام العرب في سبيل وضع قواعد كلية منتظمة، بعد أن جعلت السماع الكثير أساساً لما وضعت من قواعد. أما الشواذ فما أمكن تأوله منها ألحق بالقاعدة، وما لم يمكن نبذ واطرح دون أن يعار كبير اهتمام"<sup>(٢)</sup>.

(١) سعيد الأفغانى: في أصول النحو ٢٠٦.

(٢) د. فؤاد حنا ترزي: في أصول اللغة والنحو ١٢١.

## **الفصل الرابع**

**العلاقة بين قواعد التوجيه وعلم المنطق**

## أثر علم المنطق في العلوم العربية والإسلامية :

حاول بعض الباحثين ادعاء تبعية كثير من العلوم العربية والإسلامية لبعض العلوم الأجنبية الدخيلة على المجتمع الإسلامي، ومنها علم المنطق الأرسطي الذي يعد أحد علوم الثقافة اليونانية، إذ ذهبوا إلى وقوع تأثير واضح بين علوم العربية وعلم المنطق شكلاً وموضوعاً.

ومن هؤلاء الباحثين الذين ذهبوا هذا المذهب الدكتور أحمد أمين إذ يقول: "ومما زاد في أثرها أن اتصال المسلمين بها صاحب عصر تدوين العلوم العربية، فتسربت الثقافة اليونانية إليها، وصبغتها صبغة خاصة كان لها تأثير كبير في الشكل وفي الموضوع.

أما الشكل فيرجع إلى تأثير المنطق اليوناني، وقد صبغ العلوم العربية صبغة جديدة صبت في قلبه ووضعت على منهاجه، إذ كان المنطق - كما قال ابن سينا - خادم العلوم"<sup>(١)</sup>.

ومن الباحثين الذين تبناوا أيضاً هذا الادعاء -إدعاء تأثير العلوم العربية والإسلامية بعلم المنطق الأرسطي- الأستاذ الدكتور إبراهيم بيومي مذكور، إذ يقول عن تأثير علم المنطق في علم الكلام: "المنطق ليس خاصاً بالفلاسفة وحدهم، بل هو متصل أيضاً بالمتكلمين الذين يسمونه علم الجدل أو علم النظر"<sup>(٢)</sup>.

ويقول في بيان تأثير علم المنطق في علم الفقه الإسلامي: "وقد استخدم الفقهاء كثيراً من المصطلحات المنطقية في بحوثهم الأصولية، فتحدثوا عن الجنس والنوع، والكلى والجزئى والعام والخاص، واعتبروا القياس أصلاً من أصول التشريع الأربعة ورسموا قواعده ونظموا طرقه محاكين صنيع أرسطو في قياسه المنطقي"<sup>(٣)</sup>.

ويقول كذلك في بيان تأثير علم المنطق في علم النحو العربي: "ولم يقف الأمر -فيما نعتقد- عند الفقه والكلام والفلسفة، بل امتد إلى دراسات أخرى من بينها النحو، وقد أثر فيه المنطق الأرسطي من جانبين أحدهما موضوعي والآخر منهجي"<sup>(٤)</sup>.

وقد أشار في سبيل إثبات صحة قوله هذا إلى جملة من القواعد التوجيهية التي تضبط القياس النحوي، منتهياً إلى نتيجة مفادها أن أصول القياس النحوي كأصول القياس الفقهي تلتقي في أنها ترسم خطى القياس المنطقي، إذ يقول في ذلك: "ودون أن نتبع مبادئ القياس نكتفى بأن نشير إلى

(١) د. أحمد أمين: ضحى الإسلام ١ / ٢٨٨، ٢٨٩. الطبعة العاشرة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة ٢٠٠٠م.

(٢) د. إبراهيم بيومي مذكور: في اللغة والأدب ٤٣ سلسلة اقرأ (٣٣٧) دار المعارف بمصر يناير ١٩٧١م.

(٣) د. إبراهيم بيومي مذكور: المصدر السابق نفسه.

(٤) د. إبراهيم بيومي مذكور: المصدر السابق نفسه.

أمثلة منها، فيقال: يحمل الأقل الأندر على الأعم الأكثر لا العكس، والحمل على ماله نظير أولى من الحمل على ما لا نظير له، وما جاء على أصله لا يسأل عن علته، والقياس على الفاسد فاسد.

وفي هذه المبادئ وأمثالها ما يدل على أن نخاة العرب أرادوا أن يضعوا القياسهم أصولاً تحكي تلك الأصول التي وضعها الفقهاء وأصول القياس النحوي كأصول القياس الفقهي تنتقي في أنها ترسم خطى القياس المنطقي<sup>(١)</sup>.

ومع التسليم بأن النحو العربي يعتمد على نوع من التفكير المنطقي الذي يقوم على قوانين عقلية ثابتة، فإن ذلك لا يعني بالضرورة اعتماده على المنطق الأرسطي، إذ ليس المقصود بالتفكير المنطقي ذلك المعنى الضيق لمفهوم المنطق المنحصر فيما ينسب إلى أرسطو، ولكننا نقصد به المنطق بمعناه الطبيعي الذي يعتمد على قوانين العقل البديهية والتي لا تحتاج إلى برهان على صدقها.

والدليل على صحة هذا الرأي ما ورد عن المناطق أنفسهم في تقريرهم أن هناك نوعين من المنطق:

أحدهما: المنطق الطبيعي أو المادي الذي يعني بتطابق العقل مع الواقع.

والثاني: المنطق الصوري الذي يعني بتطابق العقل مع نفسه بواسطة قواعد عامة وأشكال محددة<sup>(٢)</sup>.

فالمنطق الطبيعي: هو تركيب العقل نفسه بما فيه من قوانين الفكر الأساسية (الهوية وعدم التناقض والثالث المرفوع)، وما فيه من إدراك الأشياء (وهو طريقنا إلى التصور)، وما فيه من إدراك العلاقات (وهو طريقنا إلى التصديق)، ثم ما فيه من قدرة العقل على الانتقال من حكم إلى حكم آخر (الاستدلال)<sup>(٣)</sup>.

وبناء على ذلك فإن القوانين التي تندرج تحت المنطق الطبيعي تعد من قيل البديهيات التي لا تحتاج إلى برهان على صدقها، وذلك لأن "للعقل قوانينه الأساسية البديهية التي لا تحتاج إلى برهان على صدقها لأنها ضرورية، فليست هذه البديهيات من عمل العقل، ولكنها من بنية العقل ومن تركيبه"<sup>(٤)</sup>.

(١) د. إبراهيم بيومي مذكور: المصدر السابق ٤٩، ٥٠.

(٢) د. تمام حسان: الأصول، دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ٤٦، ٤٧.

(٣) د. تمام حسان: الأصول: المصدر السابق ٤٧.

(٤) د. تمام حسان: المصدر السابق نفسه.

من أجل ذلك فإن هذا البحث يرى أنه ليس هناك كبير جدوى في تلمس علاقة قواعد التوجيه بقواعد المنطق، إذ من الأجدى أن يقوم بتلمس العلاقة بين قواعد التوجيه من جهة والقواعد الفقهية أو قواعد الجدل الكلامي من جهة أخرى، والباعث على هذا الرأي سبيان رئيسيان:

**أولهما:** أن القوانين العقلية التي قد نجدتها في النحو العربي لا ينبغي أن نردها إلى تأثير المنطق اليوناني منطق أرسطو، إذ تنتمي في جملتها إلى المنطق الطبيعي الذي يشترك فيه البشر عامة، ولا يكون حكراً على أمة دون أمة؛ إذ إن "اعتماد الثقافة العربية على النصوص في أول أمرها ما كان ليحرمها نعمة التفكير المنطقي الذي يتطلبه الاجتهاد، ولكن هذا المنطق الطبيعي لم يكن منطق أرسطو، وإنما كان نتاج تكوين العقل الإنساني الذي منحه الله للعرب واليونان وسائر الأمم والشعوب"<sup>(١)</sup>.

**ثانيهما:** إن التأثير الذي ينبغي البحث عنه في هذه المسألة هو تأثير علم الفقه وعلم الكلام على علم النحو العربي وليس تأثير علم المنطق الأرسطي عليه، وذلك لأن "الأخذ عن المتكلمين والفقهاء ليس أخذاً عن اليونان بالضرورة حتى لو نسبناه إلى المتقدمين، لأن المتكلمين والفقهاء حتى لو صح أخذهم عن اليونان؛ فإن أخذهم كان متأثراً ولم يكن نقلاً، فإذا تأثر النحوي بمتأثر باليونان، فسوف يكون الأثر الواصل إلى النحوي أثراً إسلامياً في طابعه مهما حمل من مؤثرات لا تغير طابعه الإسلامي"<sup>(٢)</sup>.

### العلاقة بين قواعد التوجيه وعلم المنطق:

على أن العلاقة بين قواعد التوجيه وعلم المنطق يمكن تلمسها في وقوع بعض الشذوذات التي تخرج عن بعض القواعد؛ إذ يرى علماء اللغة المحدثون أن وضع القواعد والأصول اللغوية استناداً إلى المعايير المنطقية يعد أمراً منافياً لمنطق اللغة ولطبيعتها الخاصة، وذلك لأن اللغة لها منطقتها الخاص الذي يختلف كثيراً عن منطق العقل، وذلك لأن "هذا المنطق اللغوي بعيد كل البعد عن المنطق العقلي العام الذي يهدى التفكير الإنساني في كل البيئات، فهو نظام للناس عامة، في حين أن المنطق اللغوي نظام خاص لا ينتظم إلا طائفة خاصة من الناس، هم الذين يطلق عليهم أبناء البيئة اللغوية، فاللغة منطق لأن لها نظاماً تخضع له، ويرتبط هذا النظام بعقول أصحاب اللغة، وتفكيرهم إلى حد كبير، ولكنه النظام الخاص الذي يختلف من لغة إلى أخرى، ويتصف في كل بيئة بخصائص معينة، تجعل لكل لغة استقلالها وتميزها عن اللغات الأخرى"<sup>(٣)</sup>.

(١) د. تمام حسان: المصدر السابق نفسه ٥٠.

(٢) د. تمام حسان: المصدر السابق ١٨٢، ١٨٣.

(٣) د. إبراهيم أنيس: من أسرار اللغة ١٣٨، الطبعة السابعة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة ١٩٨٥.

على أنه يمكن تفسير وقوع بعض الشذوذات التي تخرج عن القواعد بأن مرده أن المنطق صور مجردة لا يحكم فيها إلا التفكير المجرد، وهي لا تقيم وزناً للواقع المحسوس في كثير من الأحيان، ولا تعتد به إذا عارض قضايا المنطق وخالف النتائج التي يخرج بها من تلك القضايا.

أما اللغة على وجه العموم، ولا سيما طريقة التعبير بها وتركيب ألفاظها لتدل على المعاني والأفكار، فهي أوثق صلة بالحال النفسية منها بالفكر المجرد<sup>(١)</sup>.

كما أن العلاقة بين قواعد التوجيه وعلم المنطق يمكن بيانها في سيطرة المنطق وما تولد عنها من الإغراق في التجريد والتعليل على هذه القواعد التوجيهية، إذ إن "المنطق والتعليل ينقلان البحث من منهج لغوي إلى قضايا تجريدية، والتجريد يفتح الباب واسعاً أمام وجهات النظر التي تتعدد وتختلف وقد تتعارض لعدم ارتباطها بواقع محدد، ومن ثم قيل: إن النحو لا يخطئ"<sup>(٢)</sup>.

(١) د. أحمد عبدالستار الجوارى: نحو التيسير، دراسة ونقد منهجي ٦١.

(٢) عبد الوارث مبروك سعيد: في إصلاح النحو العربي دراسة نقدية ٣٢.



## **الفصل الخامس**

### **العلاقة بين قواعد التوجيه وعلمي الفقه والكلام**

- أسباب تأثر الدرس اللغوي بعلمى الفقه والكلام.
- العلاقة بين قواعد التوجيه والقواعد الفقهية
- العلاقة بين قواعد التوجيه وقواعد الجدل الكلامي.

## أسباب تأثير الدرس اللغوي بعلمي الفقه والكلام

حاول الباحثون رصد الأسباب التي أفضت إلى تأثير الدرس اللغوي بعلمي الفقه والكلام، ويمكن إجمال تلك الأسباب على وجه العموم في ثلاثة أسباب هي:

**السبب الأول:** اتصال الدرس اللغوي بالقرآن الكريم.

**السبب الثاني:** غلبة المنهج التعليمي على الدرس اللغوي.

**السبب الثالث:** اشتغال النحاة بغير علم النحو وعدم اقتصارهم عليه.

وفيما يلي تفصيل الحديث عن هذه الأسباب:

### السبب الأول: اتصال الدرس اللغوي بالقرآن الكريم:

لقد نشأ الدرس اللغوي عند العرب متصلاً اتصالاً وثيقاً بالقرآن الكريم، وهو في اتصاله بهذا النص الكريم تأثر -على وجه الضرورة- بالعلوم الأخرى التي تسعى لفهم هذا النص وأهمها علما الفقه والكلام، وقد تجلّى هذا التأثير في المنهج الذي انتهجه الدرس اللغوي.

وحول بيان هذا السبب يقول الأستاذ الدكتور عبده الراجحي: "ومحاولة الفهم -أي فهم النص القرآني- هذه هي التي حددت مسار المنهج؛ لأنها ربطت درس النحو بكل المحاولات الأخرى التي تسعى لفهم النص؛ ومن ثم فإن دراسة منهج النحو عند العرب لا تكون صحيحة إلا مع اتصالها بدراسة العلوم العربية الأخرى، وبخاصة الفقه والكلام"<sup>(١)</sup>.

وقد أكد أحد الباحثين تأثير الدرس اللغوي في منهجه بمناهج دراسة علوم الدين فقال: "لم يكن للدراسات اللغوية نهج خاص بها، ولذا تأثرت بعلوم الدين وخضعت لتوجيهاتها، وقد تفاعلت الدراسات اللغوية مع الدراسات الفقهية، وبنى اللغويون أحكامهم على أصول دراسة القرآن والحديث والقراءات، وقالوا في أمور اللغة بالسماع والقياس والإجماع والاستصحاب، كما فعل الفقهاء في معالجة أمور علوم الدين"<sup>(٢)</sup>.

### السبب الثاني: غلبة المنهج التعليمي على الدرس اللغوي:

لما كان المنهج الغالب على الدرس اللغوي في أغلبه منهجاً تعليمياً؛ فإن ذلك قد دفع النحاة العرب إلى أن يأخذوا بالأسباب العقلية التي تعين على تنمية هذه الدراسات اللغوية وتقريبها إلى الأذهان، ولما كانت أفكار علماء الفقه والكلام، وما انتهجته من مناهج أو أصلته من أصول عقلية في أغلبها فقد أفاد منها الدرس اللغوي العربي.

(١) د. عبده الراجحي: دروس في كتب النحو: ١٠، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان ١٩٧٥.

(٢) ريمون طحان، دنيز بيطار طحان: فنون التقعيد وعلوم الألسنية ٢٦.

وفي بيان ذلك يقول جاسم السعدى: "إن المنحى التعليمى الذى انتهجه الدارسون في دراساتهم جعل من اللازم لهم أن يأخذوا بالأسباب العقلية في تنمية هذه الدراسات وإنضاجها، فكان لابد لهم من أن يتأثروا بالأفكار والآراء التي بدأت تظهر في المجتمع الإسلامى بعامة والمجتمع البصرى بخاصة.

كانت أفكار الاعتزال وعلم الجدل والكلام بالإضافة إلى المذاهب الفقهية وما انتهجته هذه الأفكار والمذاهب من مناهج أو أصول كانت عقلية في الأعم الأغلب، فتفاعل كل ذلك في إطار من الأفكار الفلسفية والمنطقية التي نشأت عن حركة الترجمة، وقد بدأت تشيع وتزدهر يومذاك، وليس من المعقول أن يبقى الدارسون بمعزل عن هذه الأجواء الفكرية والعلمية، ومنها ما يفيدهم في دراساتهم أو خالوا ذلك" (١).

### السبب الثالث: اشتغال النحاة بغير علم النحو وعدم اقتصارهم عليه:

لعل من الأسباب التي أفضت إلى تأثير علمى الفقه والكلام في الدرس اللغوى ما كان ناشئاً عن اشتغال النحاة بغير علم النحو وعدم اقتصارهم عليه، إذ كان الانفراد بالاشتغال بعلم أو فن واحد لدى المتقدمين أمراً نادراً، فقد يجتمع للواحد منهم علمان كالفقه والنحو مثلاً، وقد يجتمع للواحد علوم كثيرة، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

وفي ذلك يقول الدكتور عبد الرحمن السيد: "إن هؤلاء العلماء الذين وضعوا أصول هذا العلم وأنهجوا سبله لم تكن حياتهم العلمية قائمة على دراسة النحو وحده، بل كان لهم نصيب في معارف العرب وثقافتهم في ذلك العهد، وكانت لهم مشاركة في علومهم وفنونهم، ولم يكن أخذهم في النحو وضربهم في مسالكه مانعاً لهم من أن يأخذوا في غيره من العلوم، ويكون لهم فيما يأخذون فيه سبق وتقديم" (٢).

وليس من وكد هذه الدراسة تقصى كل الجوانب التي تأثر بها علما النحو والصرف بعلمي الفقه والكلام، فإن لذلك مواطن رحبة أخرى، وإنما هدفها الأول التعرض لمواطن التشابه والتلاقي بين قواعد التوجيه في الصرف العربى من جهة، وقواعد الفقه الإسلامى وقواعد الجدل الكلامى من جهة أخرى، بوصفها في كل وسيلة لاستنباط الأحكام وتوجيه الآراء.

(١) جاسم السعدى: الدراسات النحوية واللغوية ومنهجها التعليمى في البصرة ٢٦٧، مطبعة النعمان - النجف الأشرف ١٣٩٣هـ.

- ١٩٧٣م.

(٢) د. عبد الرحمن السيد: مدرسة البصرة النحوية، نشأتها وتطورها ٣٥١.

## العلاقة بين قواعد التوجيه والقواعد الفقهية :

تعرف القاعدة الفقهية بأنها: "قول موجز بليغ في قضية كلية تندرج تحتها أكثر جزئياتها، يتعرف من خلالها على أحكام ما لا ينحصر منها، بمعنى أن الفروع التي تندرج تحتها في ازدياد مستمر بحسب متطلبات العصر، ومقتضيات الأحوال والظروف والملابسات؛ بحيث تلي القاعدة حاجة الفقيه في التعرف بسهولة على حكم الله فيما جد ويجد من الجزئيات المندرجة تحت القاعدة"<sup>(١)</sup>.

ولقد كان الفقهاء من أسبق العلماء في ميدان التقعيد والتأصيل، لأن علم الفقه من أسبق العلوم وأدقها وأجمعها، ويبدو أن السبب الذي دفعهم إلى وضع تلك القواعد الفقهية أنهم: "كانوا يراعون عند بسط الأحكام الأصول التي تبني عليها، ويجدون أنفسهم في حاجة إلى جمع ما يمكن جمعه تحت قواعد أو ضوابط كلية رغبة في الإيجاز، فإن الإيجاز ضرب من الحكمة، ومن شأن الحكمة أن تضع الأمور في موضعها، وترد الفروع إلى أصولها، وتقيس الشبيه على شبيهه والنظير على نظيره، ومن شأن الكلام الحكيم أن يحفظ وأن يتناقله الناس فيما بينهم بسهولة ويسر جيلاً بعد جيل"<sup>(٢)</sup>.

ويبدو أن تأثر منهج النحاة بمنهج الفقهاء على وجه العموم يعود إلى عصور مبكرة، إذ يشير الباحثون إلى معاصرة مدرسة الخليل النحوية وتلميذه سيويه عند نشأتها لمدرسة أبي حنيفة النعمان وتلاميذه في علم الفقه.

يقول الأستاذ سعيد الأفغاني: "كان أهم الأعلام في هذه المدرسة حينئذ الخليل وتلميذه سيويه، وكان من لطيف المصادفات أن تعاصر هذه المدرسة مدرسة أخرى في الفقه تشابهها هي مدرسة الرأي التي رفع بنائها أبو حنيفة النعمان وتلاميذه، ولا غرابة في ذلك فالقوم حينئذ كانوا مدفوعين بحكم الضرورة إلى تأسيس بنيانهم الفكري تلبية لحاجات الحضارة إذ ذاك"<sup>(٣)</sup>.

كما أكد الأستاذ سعيد الأفغاني في موضع آخر تأثر منهج النحاة بمنهج الفقهاء في قوله: "ثم حاكوا الفقهاء أخيراً في وضعهم للنحو أصولاً تشبه أصول الفقه، وتكلموا في الاجتهاد فيه كما تكلم الفقهاء، وكان لهم طرازهم في بناء القواعد على السماع والقياس والإجماع كما بنى الفقهاء استنباط أحكامهم على السماع والقياس والإجماع، وذلك أثر واضح من آثار العلوم الدينية في علوم اللغة"<sup>(٤)</sup>.

(١) د. محمد بكر إسماعيل: القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه ٦، ٧.

(٢) د. محمد بكر إسماعيل: المصدر السابق ١٩.

(٣) سعيد الأفغاني: في أصول النحو ٨٤.

(٤) سعيد الأفغاني: المصدر السابق ٨٣.

على أن العلاقة بين قواعد التوجيه والقواعد الفقهيّة يمكن تلخيصها في أنه: "هذه قاعدة كبرى في أصول الفقه الإسلامي تجعل المصلحة غاية، وتقابلها قاعدة كبرى في أصول النحو تجعل الفائدة هي الغاية وتلخص المصلحة في أصول الفقه عبارة "لا ضرر ولا ضرار"، وتلخص الفائدة في أصول النحو، عبارة يمكن أن نضعها في صورة مشابهة نحو: لا خطأ ولا لبس"<sup>(١)</sup>.

ويمكن بيان العلاقة القائمة بين علم النحو العربي وعلم الفقه الإسلامي بأنه في ضوء هذا التشابه بين منهج الفقهاء ومنهج النحاة؛ إذ إن "كلتا الطائفتين تغترفان من معين واحد، يمكن أن نطلق عليه المنهج الإسلامي"<sup>(٢)</sup>، وضع النحاة قواعد توجيهية تضبط أحكامهم على شاكلة القواعد الفقهيّة، "بل أصبح أصل أحد العلمين صالحاً لتخرج عليه فروع العلم الآخر"<sup>(٣)</sup>.

وفي الصفحات التالية - إن شاء الله - سوف يقوم البحث بتصدير الحديث عن القاعدة الفقهيّة عند الفقهاء ثم ربطها بالقاعدة التوجيهية التي تشابهها في منهج النحويين والصرفيين، بغية بيان مبلغ هذا التشابه الواقع بينهما.

(١) د. تمام حسان: الأصول، دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ٢٠٨.

(٢) د. تمام حسان: المصدر السابق نفسه.

(٣) د. مازن المبارك: النحو العربي، العلة النحوية نشأتها وتطورها ١٤٧.

## ١- قاعدة: المشقة تجلب التيسير

من القواعد الفقهية الهامة التي نص عليها الفقهاء قاعدتهم: "المشقة تجلب التيسير" (١). وقوله في شأنها: "هذا أصل عظيم من أصول الشرع، ومعظم الرخص منبثقة عنه، بل إنه من الدعائم والأسس التي يقوم عليها صرح الفقه الإسلامي، فهي قاعدة فقهية وأصولية عامة، وصارت أصلاً مقصوداً به لتوافر الأدلة عليها" (٢).

والأصل في هذه القاعدة قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله ﷺ: «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفَةِ السَّمْحَةِ» (٣).

وهذه القاعدة فيها تفسير للأحكام التي روعي فيها التيسير والمرونة، وأن الشريعة لم تكلف الناس بما لا يستطيعون، أو بما يوقعهم في الحرج وبما لا يتفق مع غرائزهم وطبائعهم، وأن المراعاة والتيسير والتخفيف مرادة ومطلوبة من الشارع الحكيم (٤).

### وقد جعل الفقهاء أسباب التخفيف في العبادات وغيرها سبعة، هي:

- الأول: السفر: وبسببه أبيع القصر والجمع بين الصلاتين، والفطر في رمضان وترك الجمعة.
- الثاني: المرض: وبسببه أبيع التيمم عند مشقة استعمال الماء والجمع بين الصلاتين، والفطر في رمضان.
- الثالث: الإكراه: وبه أبيع التلفظ بكلمة الكفر.
- الرابع: النسيان: وبه لا يؤاخذ الإنسان على المعصية، ولا يفطر الصائم بالأكل والشرب.
- الخامس: الجهل: وبسببه يرد المبيع بالعيب ويفسخ عقد الزواج.
- السادس: العسر وعموم البلوى: وبسببه يعفى في الصلاة من النجاسة الناشئة عن دم القروح والدمامل والبراغيث، والقيح والصديد، أو عما يصيب المرء من طين الشوارع.
- السابع: النقص: وبسببه رفع التكليف عن الصبي والمجنون (٥).

(١) السيوطي: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ٧٦، ابن نجيم: الأشباه والنظائر ٨٤، أحمد الزرقا: شرح قواعد

الفقهية ١٠٥، د. محمد بكر إسماعيل: القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه ٨٠، علي أحمد الندوي: القواعد الفقهية ٣٠٢

(٢) علي أحمد الندوي: القواعد الفقهية ٣٠٢.

(٣) أحمد بن حنبل: مسند الإمام أحمد بن حنبل ٥/٢٦٦. الطبعة الأولى، المطبعة اليمنية، القاهرة ١٣١٣هـ.

(٤) علي أحمد الندوي: القواعد الفقهية ٣٠٢.

(٥) السيوطي: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: ٧٧، ٨٠.

ويبدو عند إمعان النظر في قواعد التوجيه المبثوية التي ذكرها الصرفيون في شأن توجيه استئصال البنية الصرفية مثل اجتماع الأمثال مكروه، أو قواعد العدول عن أصل وضع الكلمة من أجل تغيير لفظي كالتخفيف؛ أنها وثيقة الصلة بتلك القاعدة الفقهية الكبرى: "المشقة تجلب التيسير"، ويتجلى وجه الصلة بينهما في وقوع مشقة في كلا العلمين: الصرف العربي والفقهاء الإسلاميين، جلبت تيسيراً وتخفيفاً، وغاية الاختلاف بينهما أنه في علم الصرف العربي وقعت المشقة في جانب الأداء النطقي اللغوي لبعض الأبنية الصرفية، فكانت مدعاة إلى طلب التخفيف فيها نطقاً، على حين أنه في علم الفقه الإسلاميين وقعت المشقة في جانب أداء العبادات فكانت جالبة للتيسير في التكاليف.

## ٢- قاعدة: الجمع بين البديل والمبدل محال؛

من القواعد الفقهية عند الفقهاء قاعدتهم التي تقول: "الجمع بين البديل والمبدل محال"<sup>(١)</sup>، إذ إن العلاقة بين البديل والمبدل تقوم على مبدأ التعاقب الذي يقتضى أن بدل الشيء لا يتواجد في حيز الوجود مع الشيء المبدل منه، وقد جاء التعبير عن هذه القاعدة في بعض المصادر الفقهية بقولهم: لا يجوز اجتماع العوضين<sup>(٢)</sup>.

ومن تطبيقات هذه القاعدة في جانب استنباط الأحكام الفقهية ما يلي:

- "أنه لا يجوز الجمع بين الغسل والمسح على الخفين؛ لأن المسح بدل الغسل، فإذا غسل إحدى الرجلين أو غسل بعض الرجل، لا يمسح على الأخرى كيلا يؤدي إلى الجمع بين البديل والمبدل"<sup>(٣)</sup>.

- أنه لا يجوز أن يجمع بين السلعة والتمن، والأجرة والمنفعة، يقول الدكتور محمد بكر إسماعيل في بيان هذه المسألة: "العوضان هما المعوض عنه والعوض، كالسلعة والتمن والأجرة والمنفعة، فإن السلعة تكون عوضاً عن الثمن، والتمن يكون عوضاً عنها والأجرة تكون عوضاً عن المنفعة والمنفعة تكون عوضاً عنها. فلا يجوز للبائع أن يحصل على الثمن مع بقاء السلعة في يده، وكذلك لا يجوز للمؤجر أن يأخذ الأجرة مع حصول المنفعة"<sup>(٤)</sup>.

وهذه القاعدة الفقهية التي لا تجوز اجتماع البديل والمبدل منه أو العوض والمعوض عنه معمول بها عند النحويين والصرفيين أيضاً، إذ وضعوا قاعدة توجيهية كلية تنص على: "البديل والمبدل منه والمعوض والمعوض منه لا يجتمعان"<sup>(٥)</sup>، وقد كانت هذه القاعدة عندهم من أهم تلك القواعد

(١) على أحمد الندوي: القواعد الفقهية ١٤٧.

(٢) د. محمد بكر إسماعيل: القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه ٢٦٦.

(٣) على أحمد الندوي: القواعد الفقهية ١٤٧.

(٤) د. محمد بكر إسماعيل: القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه ٢٦٩.

(٥) السيوطي: الاقتراح في علم أصول النحو ٤٤.

التوجيهية التي تتعلق بعلتى البدل والعض، ولعل خير ما يؤكد لنا ذلك أن السيوطي قد ذكر هذه القاعدة التوجيهية في كتابه "الأشباه والنظائر في النحو"<sup>(١)</sup>، وخرج تحتها كثيراً من الأحكام النحوية والصرفية المترتبة عليها، وقد وصل بها إلى اثنين وأربعين حكماً.

### ٣- قاعدة : الفروع تنحط دائماً عن درجة الأصول :

على الرغم من عدم عثورى على هذه القاعدة منصوصاً عليها في كتب الفقه، إلا أنها كانت تدور في خلدتهم فيما يتعلق ببعض المسائل الفقهية التي بدا فيها انحطاط عنصر بوصفه فرعاً عن عنصر آخر بوصفه أصلاً.

#### وقد تبين مفهوم هذه القاعدة في مسألتين فقهيّتين :

المسألة الأولى: انحطاط درجة الأخت من الرضاعة بوصفها فرعاً من درجة الأخت من النسب بوصفها أصلاً.

ففي هذه المسألة ذهب الفقهاء إلى اشتراك كل من الأخت من النسب والأخت من الرضاعة في التحريم فحسب لقوله عليه الصلاة والسلام: " يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب"<sup>(٢)</sup>، على حين اختصت الأخت من النسب دون الأخت من الرضاعة ببقية الأحكام التي تتعلق بالنسب كالميراث والنفقة والولاية والحضانة وسقوط القود وتحمل العقل والعتق بالملك والمنع من الشهادة، وفي هذا ما يدل على انحطاط درجة الأخت من الرضاعة بوصفها فرعاً عن درجة الأخت من النسب بوصفها أصلاً.

وقد بين الماوردي (ت ٤٤٥هـ) ذلك في قوله: "تحريم الرضاعة كتحریم النسب، فالذي يتعلق عليه من أحكام النسب حكمان: أحدهما: تحريم النكاح لذكره في آية التحريم. والثاني: ثبوت المحرم في إباحة النظر إليها والخلوة معها..... فأما ما عدا هذين الحكمين من الميراث والنفقة والولاية والحضانة وسقوط القود وتحمل العقل والعتق بالملك والمنع من الشهادة فإنه مختص بالنسب دون الرضاعة"<sup>(٣)</sup>.

#### المسألة الثانية: انحطاط درجة التيمم بوصفه فرعاً عن درجة الوضوء بوصفه أصلاً.

ذهب فقهاء الشافعية إلى انحطاط درجة التيمم عن درجة الوضوء، وجعلوا وجوه انحطاطه عنه ثلاثة، هي:

(١) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ٢٧١/١ وما بعدها.

(٢) أحمد بن حنبل: مسند الإمام أحمد بن حنبل ٢٧٥/١، ١٠٢/٦.

(٣) أبو الحسن الماوردي: الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي ٣٥٦/١١، تحقيق وتعليق: علي محمد معوض، عادل أحمد

عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٤م.



الوجه الأول: لا يجمع بتيمم واحد بين فرضين.

الوجه الثاني: لا يجوز التيمم إلا بعد دخول وقت الصلاة.

الوجه الثالث: تعيين نية الفرض واجبة عند التيمم.

وفي بيان الوجه الأول: لا يجمع بتيمم واحد بين فرضين؛ قال الماوردي: "ولأنها طهارة ضرورة فلم تتسع لأداء فرضين كالمستحاضة في وقتين، ولأنها طهارة بدل قصرت عن أصلها فعلاً، فوجب أن يقصر عنه وقتاً كالمسح على الخفين، ولأن الطهارات على ثلاثة أضرب:

- طهارة ترفع الحدث عن جميع الأعضاء، وهو الوضوء الكامل، فيؤدى به ما شاء من الفرائض والنوافل.

- وطهارة ترفع الحدث عن بعض الأعضاء، وهو المسح على الخفين، فيقصر بتحديد الوقت عن الوضوء الكامل.

- وطهارة لا ترفع الحدث عن شئ من الأعضاء، وهو التيمم، فوجب أن يكون أخص منها حكماً، وألا يؤدي بها إلا فرضاً"<sup>(١)</sup>.

وفي بيان الوجه الثاني: "لا يجوز التيمم إلا بعد دخول الصلاة"، قال الماوردي: "ولأنها طهارة ضرورة فلم يجز تقديمها للفريضة قبل دخول وقت الفريضة قياساً على طهارة المستحاضة، ولأنه تيمم في حال استغنائه عن التيمم، فلم يجز كالتيمم مع وجود الماء ثم انقلب، ولأن كل بدل لم يصح الإتيان به مع وجود الأصل، لم يصح الإتيان به قبل لزوم الأصل، قياساً على التكفير بالصيام قبل القتل والظهار"<sup>(٢)</sup>.

وفي بيان الوجه الثالث: "تعيين نية الفرض واجبة عند التيمم"، قال الماوردي: "تعيين نية الفرض في تيممه واجبة، وإن لم يعين في نية الفرض الذي يريد أن يؤديه لم يجز أن يصلى به فرضاً، وجاز أن يصلى به النوافل، لأن التيمم أضعف من الوضوء، فلزمه تعيين الصلاة التي تؤدي في نيته، فعلى هذا لو تيمم لصلاة الظهر ثم أراد أن يصلى؛ فتيممه عند الظهر فرضاً فائتاً لم يجز"<sup>(٣)</sup>.

وهذه القاعدة: "الفروع أحط رتبة من الأصول" من القواعد التي احتكم إليها الصرفيون كثيراً في سبيل استنباط الأحكام الصرفية التي تتعلق بعلاقة الأصل والفرع في جانب الظواهر اللغوية، وفي ذلك ما يدل على تشابه منهج الصرفيين ومنهج الفقهاء في الاستدلال بهذه القاعدة.

(١) أبو الحسن الماوردي: المصدر السابق ١/٢٥٧، ٢٥٨.

(٢) أبو الحسن الماوردي: المصدر السابق ١/٢٦٣.

(٣) أبو الحسن الماوردي: المصدر السابق ١/٢٤٥.

#### ٤- قاعدة : قد يثبت الفرع مع عدم ثبوت الأصل :

من قواعد الفقهاء الكلية قاعدتهم التي تنص على أنه: "قد يثبت الفرع مع عدم ثبوت الأصل"<sup>(١)</sup>، وقالوا في تفسير تلك القاعدة: "قد يثبت، أي: قد يوجد ويبقى الفرع مع عدم ثبوت الأصل أي وجوده، أفادت هذه المادة أنه لا تلازم بين الأصل والفرع في الوجود"<sup>(٢)</sup>.

#### وأما وجود الفرع بدون وجود الأصل فأمثلته كثيرة:

- لو قال رجل: إن لفلان على فلان ديناً وأنا كفيل به، وبناء على إنكار الأصيل ادعى لدائن على الكفيل بالدين لزم الكفيل أدائه.

- لو أقامت المرأة البينة على النكاح، والزوج غائب يقضى بالنفقة لا بالنكاح.

- لو أوقع على إحدى زوجتيه طلاقاً مبهماً، ثم ماتت إحداهما قبل البيان تتعين الأخرى للطلاق، فلو قال: كنت عنيت بالطلاق التي ماتت لا يعتبر قوله، ولكن يحرم بسببه الميراث.

- الوكيل بنقل الزوجة أو العبد إذا أقامت الزوجة أو العبد البينة على الطلاق أو العتاق تقصر يد الوكيل ولا يقضى بأحدهما، فقد قضى بقصر يد الوكيل الذي هو فرع من غير أن يقضى بالمدعى به الذي هو الأصل<sup>(٣)</sup>.

وهذه القاعدة الكلية التي عبر عنها الفقهاء بقولهم: "قد يثبت الفرع مع عدم ثبوت الأصل"، واستعانوا بها في استنباط أحكامهم الفقهية، قد وظفها الصرفيون أيضاً في جانب استنباط أحكامهم الصرفية المتعلقة بتقسيم مفردات اللغة إلى أصول وفروع، وما لاحظوه في هذا الشأن من استعمال بعض الفروع دون أن تستعمل أصولها؛ ولذلك وضعوا قاعدتهم التوجيهية التي تضبط ذلك، وهي قولهم: "قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل"<sup>(٤)</sup>.

(١) أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ٣٤٣.

(٢) أحمد الزرقا: المصدر السابق نفسه.

(٣) أحمد الزرقا: المصدر السابق ٣٤٣، ٣٤٤.

(٤) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/٢٤٠.

## ٥- قاعدة : درء المفسد أولى من جلب المصالح :

من قواعد الفقهاء لاستنباط الأحكام الفقهية قاعدتهم التي تنص على أن: درء المفسد أولى من جلب المصالح<sup>(١)</sup>، وأنه كان من مقتضى تلك القاعدة أنه "إذا تعارضت مفسدة ومصلحة قدم رفع المفسدة غالباً، لأن اعتناء الشارع بالمنهيات أشد من اعتناؤه بالمأمورات"<sup>(٢)</sup>.

ومن تطبيقات هذه القاعدة في جانب المسائل الفقهية ما يلي:

- أن المبالغة في المضمضة والاستنشاق مسنونة وتكره للصائم.

- أن تحليل الشعر سنة في الطهارة ويكره للمحرم.

- أن المرأة إذا وجب عليها الغسل ولم تجد سترة من الرجال تؤخره، بخلاف الرجل إذا لم يجد سترة من الرجال لا يؤخره ويغتسل<sup>(٣)</sup>.

ويبدو تشابه مفهوم هذه القاعدة الفقهية مع ما ذهب إليه الصرفيون في شأن أن "الإدغام إنما جرى به لضرب من التخفيف، فإذا أدى إلى فساد عدل عنه إلى الأصل، وكان احتمال التثقيب أسهل عندهم"<sup>(٤)</sup>. ومع ما قرروه كذلك في شأن أن "الأحكام الموضوعة للتخفيف إذا أدت إلى نقض أغراض مقصودة تركت"<sup>(٥)</sup>.

وبيان ذلك أن جميع الأحكام الموضوعة للتخفيف مثل: الإدغام والإبدال والإعلال إذا كان في وقوعها جلب منفعة تتمثل في تخفيف الأداء النطقى للأبنية الصرفية، فإنه يعدل عن هذه الأحكام إذا ما أفضت إلى وقوع مفسدة ما في تلك الأبنية مثل: إدغام نحو: "طَلَّل" - بوزن فَعَل - في الأسماء فإنه يوقع مفسدة هي اللبس بمثال "طَلَّ" بوزن فَعَل.

ومثل: إدغام المثلين في بناء الإلحاق نحو: جَلَبَبَ ؛ فإنه يوقع مفسدة تتمثل في نقض الغرض المطلوب من هذا الإلحاق، وهو تصيير الملحق على وفق الملحق به في الحركات والسكنات وعدد الحروف؛ إذ المراد في هذا المثال: -جَلَبَبَ- إلحاقه، بمثال: دَحَرَجَ<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن نجيم: الأشباه والنظائر ٩٩، أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ١٥١، د. محمد بكر إسماعيل: القواعد الفقهية

بين الأصالة والتوجيه: ١٠٧، على أحمد الندوى: القواعد الفقهية ٢٠٧.

(٢) ابن نجيم: المصدر السابق نفسه، أحمد الزرقا: المصدر السابق نفسه.

(٣) ابن نجيم: المصدر السابق ١٠٠.

(٤) ابن يعيش: شرح المفصل ١٠/١٢٢.

(٥) ابن يعيش: المصدر السابق نفسه.

(٦) ابن يعيش: المصدر السابق نفسه.

## ٦- قاعدة : الأصل في الصفات العارضة العدم :

من قواعد الفقهاء لاستنباط الأحكام الفقهية قولهم: "الأصل في الصفات العارضة العدم، كما أن الأصل في الصفات الأصلية الوجود، حتى يقوم الدليل على خلافه"<sup>(١)</sup>.

وتبعاً لهذه القاعدة وتفسيراً لها جاء تقسيمهم الصفات بالنسبة إلى الوجود والعدم على قسمين: الأول: هو الصفات التي يكون وجودها في الشيء طارئاً وعارضاً، بمعنى أن الشيء بطبيعته يكون خالياً عنها غالباً، وهذه تسمى الصفات العارضة، والأصل فيها العدم.

الثاني: هو الصفات التي يكون وجودها في الشيء مقارناً لوجوده، فهو مشتمل عليها بطبيعته غالباً، وهذه تسمى الصفات الأصلية، والأصل فيها الوجود، كبكاراة الجارية وسلامة المبيع من العيوب، والصحة في العقود بعد انعقادها<sup>(٢)</sup>.

ويبدو تشابه هذه القاعدة الفقهية في مفهومها مع القاعدة التوجيهية عند الصرفيين: "العارض لا اعتداد به لأنه كالمعدوم"<sup>(٣)</sup>، وما تبع هذه القاعدة من تقسيمهم الصفات التي تعترى حروف البنية وحركاتها إلى صفات لازمة لها، وصفات عارضة طارئة، وبنائهم الأحكام الصرفية المختلفة في الغالب على ما يلزم من تلك الصفات لا على العارض منها.

## ٧- قاعدة : لا مساغ للاجتهاد في مورد النص :

من القواعد الكلية عند الفقهاء قاعدتهم: "لا مساغ للاجتهاد في مورد النص"<sup>(٤)</sup>.

وجاء في تفسيرهم لها قولهم: "لا مساغ للاجتهاد في مورد النص، لأن الحكم الشرعي حاصل بالنص، فلا حاجة لبذل الوسع في تحصيله، ولأن الاجتهاد ظني، والحكم الحاصل به حاصل بظني، بخلاف الحاصل بالنص فإنه يقيني، ولا يترك اليقيني للظني"<sup>(٥)</sup>.

ويبدو تشابه مفهوم هذه القاعدة الفقهية مع ما ذهب إليه الصرفيون من تقديم دليل الاشتقاق -من حيث كونه أحد الأسباب التي يعلم بها الأصلي من الزائد- على الدليلين الآخرين: المثال والكثرة، اعتماداً على أن العلم الحاصل بدليل الاشتقاق يقيني قطعي، على حين أن العلم الحاصل من دليلي المثال والكثرة ظني تخميني.

(١) أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ٦٩، على أحمد الندوي: القواعد الفقهية ٣٥٦.

(٢) أحمد الزرقا: المصدر السابق ٦٩.

(٣) ابن يعيش: شرح المفصل ٦١/١٠.

(٤) أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ٧٩، على أحمد الندوي: القواعد الفقهية ١٨٠.

(٥) أحمد الزرقا: المصدر السابق نفسه.

وقد شرح ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ) ذلك في قوله: "والأسباب التي يعلم بها الأصل من الزائد ثلاثة: الاشتقاق والمثال والكثرة، فأما الاشتقاق فهو أقوى دليلًا وأعد لها شاهدًا، والعلم الحاصل بدلالته قطعي، والعلم الحاصل من المثال والكثرة ظني وتخمين، فإذا شهد الاشتقاق بزيادة حرف فاقطع به وأمضه"<sup>(١)</sup>.

وكان عبارة الصرفيين التي ذكرها ابن يعيش في نصه لو صيغت وفقًا لعبارات الفقهاء وطبقًا للقاعدة تلك لكانت على النحو التالي: لا مساعٍ للاجتهاد بمعرفة الأصل من الزائد بالحمل على المثال أو الكثرة في مورد نص اشتقاقى.

### ٨- قاعدة : الأصل بقاء ما كان على ما كان حتى يقوم الدليل على خلافه :

من القواعد الكلية عند الفقهاء ما جاء في قولهم: "الأصل بقاء ما كان على ما كان حتى يقوم الدليل على خلافه"<sup>(٢)</sup>.

ومعنى هذه القاعدة: "أنه إذا جهل في وقت الخصومة حال الشيء، وليس هناك دليل يحكم بمقتضاه، وكان لذلك الشيء حال سابقة معهودة، فإن الأصل في ذلك أن يحكم ببقائه واستمراره على تلك الحال المعهودة التي كان عليها حتى يقوم الدليل على خلاف ذلك فيصير حينئذٍ إليه"<sup>(٣)</sup>.

ومن تطبيقات هذه القاعدة عند الفقهاء ما يلي:

- الأصل في الماء الطهارة لقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا﴾ [الفرقان: ٤٨]،... فإذا وجد المرء ماء وشك في طهارته؛ أخذ بالأصل وترك الشك، واستعمل هذا الماء في وضوئه وغسله إبقاء لما كان على ما كان.

- إذا ادعى شخص أن له دينًا على آخر، فأنكر الآخر هذا الدين، ولم يأت المدعى ببينة فالقول قول المدعى عليه، لأن الأصل براءة الذمة.

- إذا ادعت امرأة أن زوجها طلقها، فأنكر الزوج طلاقها، ولم يكن لها بينة تدل على صحة قولها، فالقول قوله؛ لأن الأصل بقاء النكاح<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن يعيش: شرح الملوكى في التصريف ١١٩.

(٢) أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ٤٣، على أحمد الندوى: القواعد الفقهية ٢١٠.

(٣) أحمد الزرقا: المصدر السابق نفسه.

(٤) د. محمد بكر اسماعيل: القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه ٥٨.

ويطلق الفقهاء على هذا الأصل المذكور -أعني قاعدة بقاء ما كان على ما كان- لفظة الاستصحاب، وهو عبارة عن الحكم على أمر ثابت في وقت ثبوته في وقت آخر<sup>(١)</sup>، من أجل ذلك فقد عبر بعض الفقهاء عن هذه القاعدة بقولهم: "القديم يُترك على قدمه"<sup>(٢)</sup>.

ومصطلح الاستصحاب - كما تقدم - في أصله مصطلح فقهي يُقصد به: "بقاء الأمر ما لم يوجد ما يغيره أو استدامة ما كان ثابتًا ونفى ما كان منفيًا"<sup>(٣)</sup>.

فإذا كان الأصل في شيء الإباحة كالأطعمة، فالأصل الإباحة حتى يقوم دليل التحريم، وإذا كان الأصل في أمر التحريم كالعشرة بين الرجل والمرأة، فالأصل التحريم حتى يكون الدليل المبيح هو الزواج مثلاً<sup>(٤)</sup>.

وشبيه بمسلك الفقهاء في جانب استنباط أحكامهم الفقهية اعتمادًا على دليل استصحاب الحال، وقاعدتهم الكلية التي تقول: "الأصل بقاء ما كان على ما كان حتى يقوم الدليل على خلافه" ما فعله النحويون والصرفيون في جانب استنباط أحكامهم النحوية والصرفية اعتمادًا على دليل استصحاب الحال أيضًا، إذ عرّف النحاة استصحاب الحال عندهم بأنه: "إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل"<sup>(٥)</sup>.

واستعانوا في سبيل الاستدلال باستصحاب حال الأصل، بعدم وجود دليل العدول عن الأصل، لأنه إذا لم يوجد دليل العدول فالأصل بقاء الشيء على أصله.

من أجل ذلك فقد صرحوا في مصنفاتهم ببعض القواعد التوجيهية التي توجب إقامة دليل العدول عن الأصل، منها ما جاء في أقوالهم التالية:

- ومن تمسك بالأصل خرج عن عهدة المطالبة بالدليل، ومن عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل لعدوله عن الأصل<sup>(٦)</sup>.

- ومن تمسك بالأصل استغنى عن إقامة الدليل، ومن عدل عن الأصل بقى مرتكئًا بإقامة الدليل<sup>(٧)</sup>.

(١) أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ٤٤.

(٢) أحمد الزرقا: المصدر السابق ٤٩، على أحمد الندوي: القواعد الفقهية ٣٥٦.

(٣) محمد أبو زهرة: أصول الفقه ٢٧٦.

(٤) محمد أبو زهرة: المصدر السابق ٢٧٧.

(٥) ابن الأنباري: الإغراب في جدل الإعراب ٤٦.

(٦) ابن الأنباري: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/٣٠٠.

(٧) ابن الأنباري: المصدر السابق ١/٤٨١.

## ٩- قاعدة : دليل الشيء في الأمور الباطنة يقوم مقامه :

من قواعد الفقهاء الكلية تلك القاعدة التي تنص على أن: "دليل الشيء في الأمور الباطنة يقوم مقامه"<sup>(١)</sup>.

وجاء في تفسيرهم لهذه القاعدة قولهم: "دليل الشيء في الأمور الباطنة يقوم مقامه، فيحال الحكم عليه، ويجعل وجود الدليل وثبوته بمنزلة وجود المدلول، وثبوته يعنى أنه يحكم بالظاهر، وهو الدليل فيما يتعسر الإطلاع عليه وهو الأمر الباطني"<sup>(٢)</sup>.

ويتفرع على هذه القاعدة الفقهية مسائل، منها ما يلي:

- أن المشتري إذا اطلع على عيب قديم في المبيع، فداواه أو عرضه للبيع مثلاً، كان ذلك رضاً منه بالعيب.

- القتل العمد، فإن قصد القتل لا يوقف عليه، فأقيم استعماله الآلة الجارحة مقام القصد والتعمد.

- إقامتهم الخلوة بالزوجة مقام الوطاء في إزام الزوج كل المهر، لأن الوطاء مما يخفى، والخلوة الصحيحة دليل عليه فأقيمت مقامه<sup>(٣)</sup>.

وهذه القاعدة الفقهية التي أشار إليها الفقهاء بقولهم: " دليل الشيء في الأمور الباطنة يقوم مقامه "، يكاد يتشابه مفهومها مع مفهوم القاعدة التوجيهية التي أخذ بها النحويون والصرفيون في جانب استنباط أحكامهم النحوية والصرفية، وعبروا عنها بأقوالهم:

- المحذوف إذا دلت الدلالة عليه كان في حكم الملفوظ<sup>(٤)</sup>.

- المحذوف للدلالة عليه بمنزلة الملفوظ<sup>(٥)</sup>.

- المحذوف من اللفظ إذا دلت الدلالة عليه كان بمنزلة الملفوظ به<sup>(٦)</sup>.

(١) أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ٢٨١، على أحمد الندوى: القواعد الفقهية ٤٠٧.

(٢) أحمد الزرقا: المصدر السابق نفسه.

(٣) أحمد الزرقا: المصدر السابق ٢٨١، ٢٨٢.

(٤) ابن جني: الخصائص ٢٨٠/١.

(٥) ابن جني: المصدر السابق ٢٨٩/١.

(٦) ابن جني: المصدر السابق ٢١٤/١.

## ١٠- قاعدة : الأصل إضافة الحادث إلى أقرب أوقاته :

من قواعد الفقهاء ما جاء في قولهم: "الأصل إضافة الحادث إلى أقرب أوقاته"<sup>(١)</sup>. وهذه القاعدة تبين أنه إذا اختلف في زمان وقوع حادث معين نُسب إلى الزمن الأقرب، ما لم تثبت نسبته إلى الزمان الأبعد بالبينة<sup>(٢)</sup>.

"والوجه في كون الأصل إضافة للحادث إلى أقرب أوقاته هو أن الخصمين لما اتفقا على حدوثه، وادعى أحدهما حدوثه في وقت، وادعى الآخر حدوثه قبل ذلك الوقت، فقد اتفقا على أنه كان موجوداً في الوقت الأقرب، وانفرد أحدهما بدعوى أنه كان موجوداً قبل ذلك، والآخر ينكر دعواه والقول للمنكر"<sup>(٣)</sup>.

وقد ترددت هذه القاعدة كثيراً على السنة الفقهاء، ووردت في كتبهم بألفاظ متقاربة كقولهم: "الأصل في كل حادث تقديره بأقرب زمن"<sup>(٤)</sup>.

ويتفرع على هذه القاعدة الفقهية كثير من مسائل الطلاق والميراث والإقرار والهبة، والبيع وفسخه، والحجر، والوكالة، وغيرها.

ومن هذه المسائل ما يلي:

- لو مات رجل مسلم وله امرأة نصرانية، فجاءت امرأته بعد موته مسلمة، وقالت: أسلمت قبل موته فأنا وارثة منه، وقال الورثة: إنك أسلمت بعد موته فلا ترثين منه لاختلاف دينكما عند موته، فالقول للورثة والبينة على الزوجة<sup>(٥)</sup>.

- لو باع الأب دار ولده مثلاً، وادعى الولد على والده أنه باع هذه الدار بعد بلوغه، وأن البيع غير صحيح لهذا السبب، والوالد أنكر وقوع البيع منه بعد البلوغ، وادعى حصوله قبل البلوغ، فالقول قول الولد، وعلى الأب أن يثبت خلاف ذلك، لأن الزمن الأقرب هو البلوغ<sup>(٦)</sup>.

- أن من توضأ من بئر أياماً وصلى، ثم وجد فيها فأرة؛ لم يلزمه قضاء إلا ما تيقن أنه صلاة بالنجاسة<sup>(٧)</sup>.

ويبدو أن هذه القاعدة الفقهية "الأصل إضافة الحادث إلى أقرب أوقاته" يتشابه مفهومها مع القاعدة التوجيهية التي تضبط عملية الرد إلى أصل الوضع عموماً، وهي قولهم:

(١) ابن نجيم: الأشباه والنظائر ٧١، أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ٧٧.

(٢) د. محمد بكر إسماعيل: القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه ١٧٠.

(٣) أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ٩٧.

(٤) السيوطي: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ٥٩.

(٥) أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ٧٨.

(٦) د. محمد بكر إسماعيل: القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه ١٧١.

(٧) السيوطي: الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية ٥٩.



"مراجعة الأصل الأقرب دون الأبعد"<sup>(١)</sup>.

## ١١- قاعدة : العبرة للغالب الشائع لا للنادر؛

من القواعد الفقهية التي وضعها الفقهاء لاستنباط أحكامهم الفقهية قاعدتهم التي تنص على أن: "العبرة للغالب الشائع لا للنادر"<sup>(٢)</sup>.

وجاء في تفسيرهم هذه القاعدة قولهم: "العبرة للغالب الشائع لا للنادر، فلو بنى حكم على أمر غالب فإنه يبنى عاماً، ولا يؤثر على عمومته واطراده تخلف ذلك الأمر في بعض الأفراد أو في بعض الأوقات"<sup>(٣)</sup>.

ومن تطبيقات هذه القاعدة عند الفقهاء ما يلي:

- أنهم قدروا في الحضانة استغناء الصبي بالسبع، وهو الشهوة للأنثى بالتسع؛ لأنه الغالب.  
- أنهم قدروا مدة الإياس من الحيض للمرأة بخمس وخمسين سنة لأجل أن تعتد لأن المرأة إذا بلغت هذه السن ففي الغالب ينقطع حيضها.

ويلاحظ أنهم جعلوا كل ذلك أحكاماً عامة، مع أنه لا شك في التخلف في بعض الأفراد، وفي بعض الأوقات، ولكن لم ينظروا له، وجعلوا العبرة للكثير الغالب<sup>(٤)</sup>.

وشبيه بمسلك الفقهاء في جانب استنباط أحكامهم الفقهية اعتماداً على قاعدتهم الفقهية "العبرة للغالب الشائع لا للنادر" ما فعله الصرفيون في جانب استنباط أحكامهم الصرفية اعتماداً على قاعدتهم التوجيهية: "الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل".

يقول الرضى (ت ٦٨٦هـ) عن دليل الأعم الأغلب بوصفه أحد الأدلة لمعرفة الزائد من الحروف: "اعلم أنهم إنما حكموا بزيادة جميع الحروف الغالبة في غير المعلوم اشتقاقه، لأنه علم بالاشتقاق زيادة كثير من كل واحد منها، فحمل ما جهل اشتقاقه على ما علم فيه ذلك، إلحاقاً للفرد المجهول حاله بالأعم الأغلب"<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن جنى: الخصائص ٣٤٥/٢.

(٢) أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ١٨١.

(٣) أحمد الزرقا: المصدر السابق نفسه.

(٤) أحمد الزرقا: المصدر السابق ١٨١، ١٨٢.

(٥) الرضى: شرح شافية ابن الحاجب ٣٦٤/٢.

## ١٢- قاعدة : إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما :

من القواعد الكلية عند الفقهاء لاستنباط الأحكام الفقهية قاعدتهم التي تنص على أنها "إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما"<sup>(١)</sup>.

وهذه القاعدة ميزان دقيق لارتكاب أخف الضررين عند وقوع مفسدتين يراد دفع إحداهما بالأخرى، وخلاصة القول فيها: "أنه إذا تعارضت مفسدتان، فإما أن يتساويا، وإما أن تكون إحداهما أشد من الأخرى، فإن كانتا متساويتين لا يجوز لنا أن ندفع إحداهما بالأخرى، وإن كانت إحداهما أشد والأخرى أخف؛ ارتكبنا الأخف في سبيل دفع الأشد"<sup>(٢)</sup>.

وتحت هذه القاعدة مسائل فقهية كثيرة منها:

- تجويز السكوت على المنكر، إذا كان يترتب على إنكاره ضرر أعظم.
- تجويز طاعة الأمير الجائر إذا كان يترتب على الخروج عليه شر أعظم.
- جواز شق بطن الميتة لإخراج الولد إذا كان تُرجى حياته<sup>(٣)</sup>.
- الطبيب الذي يريد أن يجري عملية جراحية لمريض، وجب عليه أن ينظر أولاً في نتائج العملية قبل الإقدام عليها، فإن وجد أن المصلحة فيها أقوى من المفسدة أقدم على إجرائها، وإلا فلا<sup>(٤)</sup>.

وقد عبر الفقهاء أحياناً عن هذه القاعدة بعبارة "يختار أهون الشرين"<sup>(٥)</sup>.

وهذه القاعدة الفقهية التي أشار إليها الفقهاء بقولهم: "إذا تعارضت مفسدتان روعي أعظمهما ضرراً بارتكاب أخفهما"، أو تلك التي أشاروا إليها بقولهم: "يختار أهون الشرين" يتشابه مفهومهما مع القاعدة التوجيهية التي أخذ بها النحاة والصرفيون في جانب استنباط أحكامهم النحوية والصرفية، وهي:

- الحمل على أحسن الأقبحين<sup>(٦)</sup>.

- الحمل على أحسن القبيحين<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن نجيم: الأشباه والنظائر ٩٨، على أحمد الندوى: القواعد الفقهية ٣١٣، د. محمد بكر إسماعيل: القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه ١٠٤.

(٢) د. محمد بكر إسماعيل: المصدر السابق نفسه.

(٣) أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ١٤٧.

(٤) د. محمد بكر إسماعيل: القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه ١٠٤.

(٥) أحمد الزرقا: شرح القواعد الفقهية ١٤٩، على أحمد الندوى: القواعد الفقهية ٣١٣.

(٦) ابن جني: الخصائص ٢١٣/١.

(٧) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ٣٩٣/١.

ومما يؤكد تشابه مفهوم هذه القاعدة التوجيهية عند النحويين والصرفيين مع مفهوم تلك القاعدة الفقهية المعمول بها عند الفقهاء ما جاء في شرح ابن جني (ت ٣٩٢هـ) لهذه القاعدة، إذ يقول فيه:

"اعلم أن هذا موضع من مواضع الضرورة المميلة، وذلك أن تحضرك الحال ضرورتين لا بد من ارتكاب إحداهما، فينبغي حينئذ أن تحمل الأمر على أقربهما وأقلها فحشاً"<sup>(١)</sup>.

### ١٣- قاعدة: إذا ثبت الحكم لعللة اطردها في الموضوع الذي امتنع فيه وجود العلة:

من القواعد الكلية عند الفقهاء ما جاء في قولهم: "إذا ثبت الحكم لعللة اطردها في الموضوع الذي امتنع فيه وجود العلة"<sup>(٢)</sup>.

وقالوا في تفسير تلك القاعدة: "وسبب ذلك أن النفوس تأنس بثبوت الحكم، فلا ينبغي أن يزول ذلك الأنس"<sup>(٣)</sup>.

ومن تطبيقات هذه القاعدة في جانب الأحكام الفقهية مسألتان:

- المسألة الأولى: الرمل في الطوفان:

جاء في شرح هذه المسألة قول أبي البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ) "نظيره من المشروع أن الرمل في الطواف شرع في الابتداء لإظهار الجلد، ثم زالت العلة وبقي الحكم"<sup>(٤)</sup>.

- المسألة الثانية: العدة عن النكاح:

يقول أبو البقاء العكبري في شأنها: "ومثل ذلك العدة عن النكاح تعلل ببراءة الرحم ثم يثبت في موضع يستحيل فيه شغل الرحم"<sup>(٥)</sup>.

ويشهد لذلك قوله تعالى: ﴿وَاللَّائِي يَأْسَنُ مِنَ الْمِحْيَضِ مِنَ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعَدَّتْكُمْ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضَنْ﴾ [الطلاق: ٤].

وقد مثل أبو البقاء العكبري لهذه القاعدة في جانب علم التصريف بحذف الواو مع بقية حروف المضارعة حملاً على حذفها في المضارع المبدوء بالياء لوقوعها بين ياء وكسرة، فقال: "ونظيره في التصريف أن الواو في مستقبل: "وعد" و"وزن" حذفت منه لوقوعها بين ياء وكسرة نحو:

(١) ابن جني: الخصائص ٢١٣/١.

(٢) أبو البقاء العكبري: التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين ١٨٨، أبو البقاء الكفوي: الكليات ١٠٦٩.

(٣) أبو البقاء الكفوي: المصدر السابق نفسه.

(٤) أبو البقاء العكبري: التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين ١٨٨.

(٥) أبو البقاء العكبري: المصدر السابق نفسه.

يعد، ثم حذفت مع بقية حروف المضارعة مع عدم العلة، ليكون الباب على سنن واحد، وله نظائر آخر<sup>(١)</sup>.

ولعل السيوطي (ت ٩١١هـ) من أكثر النحويين إحاطة بهذه القاعدة، إذ عقد في كتابه "الأشباه والنظائر في النحو"<sup>(٢)</sup>، قاعدة كلية سماها "طرد الباب"، وقد ذكر تحتها مسائل مختلفة لها في جانبي النحو والصرف.

ويبدو من خلال ما سبق أن هناك تشابهاً واضحاً بين القواعد الفقهية في علم الفقه الإسلامي، وقواعد التوجيه في الصرف العربي، وهذا يدل على أن الصرفيين قد استرشدوا في منهجهم التنظيري بمنهج الفقهاء استرشاداً واسعاً، وأنه في ضوء هذا التشابه يمكن أن نقول:

"إن كلتا الطائفتين تعترف من معين واحد يمكن أن نطلق عليه المنهج الإسلامي، ونجعل ذلك رداً على الذين يخلو لهم أن يذيعوا باقحام النحاة بالأخذ عن اليونان"<sup>(٣)</sup>.

(١) أبو البقاء العكبري: المصدر السابق ١٨٩.

(٢) السيوطي: الأشباه والنظائر في النحو ٤٩٧/١ وما بعدها.

(٣) د. تمام حسان: الأصول، دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب ٢٠٨.

## العلاقة بين قواعد التوجيه وقواعد الجدل الكلامي

رصد كثير من الباحثين تشابهاً ملموساً بين منهج النحاة ومنهج علماء الكلام، وقد عبر الأستاذ الدكتور مهدي المخزومي عن ذلك بقوله: "وكان لا بد للقدماء من أن يدرسوا وفق منهج معين فتناولوا درس اللغوى في منهج كان في متناول أيديهم مألوفاً لهم، وقد سبق إليه دارسون آخرون، وكان هذا هو المنهج الكلامي فلم يجدوا بدءاً من أن يدرسوا النحو فيه، وساعد على ذلك أن كان من النحاة الأولين من له اتصال بالمنهج الكلامي وملابسة له، وإن أغرى المنهج الكلامي الدارسين فغلبوه على دراسة اللغة والنحو وتسملت إليها مصطلحات الكلام ومبادئه وأصوله"<sup>(١)</sup>.

كما يمكن الاستدلال على تأثير منهج النحاة بمنهج علماء الكلام بما ورد في إطلاق النحاة على قواعد المناظرة والمجاورة قواعد الجدل النحوي، وبما ورد كذلك في تسمية علم الكلام بعلم الجدل.

يقول ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في مقدمة كتابه "الإعراب في جمل الإعراب" في بيان الباعث على تصنيفه هذا الكتاب: "فإن جماعة من الأصحاب اقتضوني بعد تلخيص كتاب "الإنصاف في مسائل الخلاف" تلخيص كتاب في جمل الإعراب معرى عن الإسهاب، مجرد من الإطناب، ليكون أول ما صنف لهذه الصناعة في قوانين الجدل والآداب، ليسلكوا به عند المجادلة والمناظرة سبيل الحق والصواب"<sup>(٢)</sup>.

كما يقول الأستاذ الدكتور مازن المبارك في بيان توطد الصلة بين الجدل النحوي والجدل الكلامي: "وهكذا توطدت صلات النسب بين النحو وعلوم الفقه والكلام، وأصبح الجدل في النحو صنعة توضع لها القوانين وتؤلف في أصولها الكتب، وليس غريباً أن تظهر هذه الكتب في القوانين والأصول النظرية للجدل النحوي، بل كان ظهورها في القرن السادس أمراً طبيعياً بعد أن ظهر الجدل نفسه عملياً، واستقر قبل ذلك بقرنين"<sup>(٣)</sup>.

وفي الصفحات التالية سوف يقوم البحث ببيان بعض القواعد التي استعان بها المتكلمون في جانب الاستدلال على بعض القضايا الكلامية، ثم ربطها بالقواعد التوجيهية التي تشابهها في منهج النحويين والصرفيين، بغية بيان مبلغ هذا التشابه الواقع بينهما.

(١) د. مهدي المخزومي: في النحو العربي نقد وتوجيه ٢٥.

(٢) ابن الأنباري: الإعراب في جمل الإعراب ٣٥، ٣٦.

(٣) د. مازن المبارك: النحو العربي، العلة النحوية نشأتها وتطورها ١٣٦.

## ١- قاعدة: لا يجتمع مؤثران على أثر واحد:

من قواعد المتكلمين التي استعانوا بها على الاستدلال على بعض القضايا الكلامية تلك القاعدة التي تنص على أنه: "لا يجتمع مؤثران على أثر واحد"، وقد وظفوا هذه القاعدة في الاستدلال على بعض القضايا الكلامية، منها القضيتان المهمتان التاليتان:

**القضية الأولى: إثبات الوجدانية.**

**القضية الثانية: اكتساب العبد أفعاله.**

### القضية الأولى: إثبات الوجدانية

استدل المتكلمون بقاعدة "لا يجتمع مؤثران على أثر واحد" على إثبات وجدانية الإله، إذ لو قدر وجود إلهين، فلا يخلو إما أن تكون قدرة كل واحدة منهما وإرادته كافية في وجود العالم، أو لا شيء منها كاف أو أحدهما كاف فقط، فعلى الأول يلزم اجتماع المؤثرين التامين على أثر واحد وهو محال، وعلى الثاني يلزم عجزهما، لأنهما لا يمكن لهما التأثير إلا باشتراك الآخر، وعلى الثالث لا يكون الآخر خالقاً فلا يكون إلهاً.

يقول فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ): "إنه لم يحصل في الوجود موجود مؤثر ولا موجد إلا الله تعالى، والدليل عليه هو أنا لو فرضنا شيئاً آخر سواه يكون له صلاحية التأثير والإيجاد، فعلى هذا التقدير قد اجتمع على ذلك الأثر مؤثران مستقلان باقتضاء الوجود والأثر، فإما أن يقع ذلك الأثر بهما معاً أو لا بواحد منهما، أو بأحدهما دون الثاني، والأقسام الثلاثة باطلة"<sup>(١)</sup>.

### القضية الثانية: اكتساب العبد أفعاله

اختلف المتكلمون في قضية اكتساب العبد أفعاله، هل هي بقدرة الرب وحده، أم بقدرة العبد وحده، أم بقدرة الرب والعبد معاً، وقد تبني كل رأى من هذه الآراء الثلاثة طائفة معينة. وقد كانت قاعدة "لا يجتمع مؤثران على أثر واحد" إحدى طرق الاستدلال في هذه القضية الجدلية المهمة.

يقول ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ) في شرح هذا الاختلاف الواقع في هذه القضية:

"قال الجبري: إذا صدر من العبد حركة معينة، فإما أن تكون مقدورة للرب وحده، أو للعبد وحده، أو للرب والعبد، أو لا للرب ولا للعبد، وهذا القسم الأخير باطل قطعاً، والأقسام الثلاثة قد قال بكل واحد منها طائفة.

(١) فخر الدين الرازي: المطالب العالية من العلم الإلهي ٩٥/٨، تحقيق: د. أحمد حجازي السقا، دار الكتب العربي، بيروت.

فإن كانت مقدورة للرب وحده فهو الذى يقوله، وذلك عين الجبر، وإن كانت مقدورة للعبد وحده فذلك إخراج لبعض الأشياء عن قدرة الرب تعالى، فلا يكون على كل شيء قديراً، ويكون العبد المخلوق الضعيف قادراً على ما لم يقدر عليه خالقه وفاطره، وهذا هو الذى فارقت به القدرية التوحيد وضاهت به المجوس.

وإن كانت مقدورة للرب والعبد لزمت الشركة، ووقوع مفعول بين فاعلين ومقدور بين قادرين، وأثر بين مؤثرين، وذلك محال، لأن المؤثرين إذا اجتمعا استقلالاً على أثر واحد، فهو غنى عن كل منهما بكل منهما، فيكون محتاجاً إليهما مستغنياً عنهما<sup>(١)</sup>.

وقد أجاب ابن قيم الجوزية عن الإشكال الواقع في هذه القضية بأن: "الصواب أن يقال: تقع الحركة بقدرة العبد وإرادته التي جعلها الله فيه، فالله سبحانه إذا أراد فعل العبد خلق له القدرة والداعى إلى فعله، فيضاف الفعل إلى قدرة العبد إضافة السبب إلى مسببه، ويضاف إلى قدرة الرب إضافة المخلوق إلى الخالق، فلا يمتنع وقوع مقدور بين قادرين، قدرة أحدهما أثر لقدرة الآخر، وهى جزء سبب، وقدرة القادر الآخر مستقلة بالتأثير، والتعبير عن هذا المعنى بمقدور بين قادرين تعبير فاسد وتلبيس، فإنه يوهم أنهما متكافئان في القدرة"<sup>(٢)</sup>.

وهذه القاعدة الكلامية التي تنص على أنه "لا يجتمع مؤثران على أثر واحد" تتشابه في مضمونها مع القاعدة التوجيهية التي أخذ بها النحويون والصرفيون في جانب استنباط أحكامهم النحوية والصرفية، وهى قولهم: لا يجتمع حرفان لمعنى واحد، ومما يؤكد ذلك أن هذه القاعدة -لا يجتمع مؤثران على أثر واحد- قد أشار إليها النحاة بنصها عند حديثهم عن العوامل النحوية، وذهابهم إلى أنه: لا يجتمع عاملان على معمول واحد<sup>(٣)</sup>.

وفى ذلك يقول الرضى (ت ٦٨٦هـ-): "نحو: ضرب وأكرم زيد، جاز أن تُعْمَلَ العاملين في المتنازع فيكون الاسم الواحد فاعلاً للفعلين، لكن اجتماع المؤثرين التامين على أثر واحد مدلول على فساده في الأصول، وهم يجرون عوامل النحو كالمؤثرات"<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن قيم الجوزية: شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ٢٩٨، تحرير: الحسانى حسن عبد الله، دار التراث: القاهرة د.ت.

(٢) ابن قيم الجوزية: المصدر السابق ٣٠٠.

(٣) ابن الأنبارى: الإنصاف في مسائل الخلاف ١/١٨٧.

(٤) الرضى: شرح الكافية ١/٢٠٦.

## ٢- قاعدة النقيضان لا يجتمعان؛

من القواعد الاستدلالية عند المتكلمين تلك القاعدة التي تقول: "النقيضان لا يجتمعان"، وقد وظفوا هذه القاعدة في الاستدلال على بعض القضايا الكلامية، نذكر منها قضيتين مهمتين:

القضية الأولى: استحالة وجود إلهين.

القضية الثانية: نفي المثل عن الخالق.

### القضية الأولى: استحالة وجود إلهين

استدل المتكلمون على استحالة وجود إلهين بهذه القاعدة؛ إذ لو قدر وجود إلهين، وأراد أحدهما تحريك جسم والآخر تسكينه في وقت واحد، لأدى ذلك إلى اجتماع الحركة والسكون في محل واحد في حالة واحدة.

يقول الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ): "فدليلنا على استحالة وجود إلهين أنا فرضنا الكلام في جسم، وقدرنا من أحدهما إرادة تحريكه، ومن الثاني إرادة تسكينه في وقت واحد؛ لم يخل الحال من أحد ثلاثة أمور:

إما أن تنفذ إرادتهما فيؤدي إلى اجتماع الحركة والسكون في محل واحد في حالة واحدة، ذلك بين الاستحالة. وإما أن لا تنفذ إرادتهما فيؤدي إلى عجز وقصور في إلهية كل واحد منهما وخلو المحل عن الضدين، وذلك أيضاً بين الاستحالة. وإما أن تنفرد إرادة أحدهما دون الثاني، فيصير الثاني مغلوباً على إرادته ممنوعاً من فعله مضطراً في إمساكه، وذلك ينافي الإلهية"<sup>(١)</sup>.

### القضية الثانية: نفي المثل عن الخالق

استدل المتكلمون على نفي المثل عن الخالق بهذه القاعدة، أنه لو قدر وجود مثل للخالق لجاز على الخالق ما يجوز على المخلوق من صفات، ولجاز على المخلوق ما يجوز على الخالق من صفات، ولوجب وامتنع على أحدهما ما يجب ويمتنع على الآخر، وذلك يستلزم وقوع متناقضين في شيء واحد.

وفي شرح ذلك يقول ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): "قد ثبت بالشرع والعقل أن الله سبحانه ليس كمثله شيء، وأن حقيقته لا تماثلها حقيقة، وذلك أنه لو كان له مثل، والمثلان يجوز ويجب ويمتنع على أحدهما ما يجوز ويجب ويمتنع على الآخر، لوجب للمخلوق ما يجب له من الوجود والقدم والخلق وسائر خصائص الربوبية، ولجاز عليه ما يجوز على المخلوق من العدم والحاجة والحدوث

(١) الشهرستاني: نهاية الإقدام في علم الكلام ٩١، ٩٢، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧٥.



وسائر صفات النقص، ولا تمتنع على المخلوق ما يمتنع عليه من العدم ونحو ذلك، وذلك يستلزم أن يكون الشيء موجوداً معدوماً، قديماً محدثاً، خالقاً مخلوقاً، واجباً ممكنًا، إلى غير ذلك من الأمور المتناقضة"<sup>(١)</sup>.

وهذه القاعدة التي أخذ بها علماء الكلام من قواعد التوجيه عند النحويين والصرفيين أيضاً، إذ إن من قواعد توجيه نفي اجتماع شيئين قاعدتهم التوجيهية التي تقول: الضدان لا يجتمعان.

وقد صرح ابن جنى (ت ٣٩٢هـ) في خصائصه بأن تلك القاعدة التوجيهية مستقاة من علم الكلام، إذ يقول: " وهذا عينه موجود في العلل الكلامية، ألا ترى أنك تقول في إفساد اجتماع الحركة والسكون على المحل الواحد، لو اجتمعا لوجب أن يكون المحل الواحد ساكناً متحركاً في حال واحدة"<sup>(٢)</sup>.

### ٣- قاعدة: ليس في الأشياء كلها شيان هما يشتبهان بجميع أعراضهما اشتباهاً واحداً؛

من القواعد الاستدلالية عند علماء الكلام قاعدتهم التي تقول: "ليس في الأشياء كلها شيان هما يشتبهان بجميع أعراضهما اشتباهاً واحداً"<sup>(٣)</sup>.

وجاء في تفسير هذه القاعدة قولهم: "ليس في الأشياء كلها شيان هما يشتبهان بجميع أعراضهما اشتباهاً واحداً، ويعلم ذلك من تدبير اختلاف الصور، واختلاف الهيئات واختلاف الأخلاق، وإنما يقال: هذا أشبه هذا الشيء، إذ هو في أكثر أحواله يشبهه لا في كله، ولو لم يكن ذلك كذلك ما فرق أحد بينهما"<sup>(٤)</sup>.

وقد وظف المتكلمون هذه القاعدة في الرد على من قال بتناسخ الأرواح، وفي ذلك قال ابن حزم (ت ٤٥٦هـ): "وقد علمنا أن كل من يكرر عليه ذلك الشيطان تكرر كثيراً أنه يفصل بينهما، فلولا أن بينهما فرقاً لما ميز بينهما أبداً، فصح بهذا أنه لا سبيل إلى وجود شخصين متفقين في أخلاقهما كلها حتى لا يكون بينهما في شيء منهما فرق، وقد علمنا أن الأخلاق محمولة في النفس، فصح بهذا أن نفس كل إنسان غير أنفس سائر الناس"<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن تيمية: بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية ٥٢٠/٢. تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مؤسسة قرطبة.

(٢) ابن جنى: الخصائص ١٥٠/١.

(٣) ابن حزم الأندلسي: الأصول والفروع ٣٢٠ تحقيق: د. محمد عاطف العراقي وآخرين، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة ١٩٧٨م.

(٤) ابن حزم الأندلسي: المصدر السابق نفسه.

(٥) ابن حزم الأندلسي: المصدر السابق ٣٢١.

وهذه القاعدة الاستدلالية من قواعد التوجيه الاستدلالية عند الصرفيين، إذ ورد عنهم قولهم: "المشبه بالشيء ليس هو ذلك الشيء بعينه"<sup>(١)</sup>. وقد احتجوا بها في توجيه عدم المساواة بين الفروع والأصول، أو انحطاط درجات الفروع عن درجات الأصول، نظراً لقيام العلاقة بينهما على التشبيه.

وفي ختام هذا الفصل نخرج بنتيجة مهمة مفادها أن هناك تشابهاً واضحاً بين كثير من قواعد التوجيه في الصرف العربي والقواعد الفقهية عند علماء الفقه، وقواعد الجدل الكلامي عند علماء الكلام، وهذا يدل على أن الصرفيين قد استرشدوا في منهجهم التنظيري بمنهجى الفقهاء والمتكلمين.

فضلاً على أنه يؤكد -من جهة- وحدة التفكير العقلي عند العرب؛ إذ كانوا جميعاً ينهلون من منبع ثقافي واحد، وإن اختلفت اتجاهاتهم العلمية نحواً أو صرفاً أو فقهاً أو كلاماً، كما يؤكد -من جهة أخرى- أن منهج الصرفيين التنظيري لم يكن ناشئاً عن ثقافات أجنبية أو مجلوباً من عناصر خارجية، وإنما كان جزءاً لا يتجزأ من منهج إسلامي متكامل.

(١) ابن السراج: الأصول في النحو ١/٧٠.

## الخاتمة

بعد هذه الرحلة الطويلة مع قواعد التوجيه في الصرف العربي يُمكن أن نرصد أهم النتائج المستخلصة من هذا البحث فيما يلي:

١- برهنت هذه الدراسة على أن قواعد اللغة العربية قد بلغت من الشمول والنضج والعمق مبلغاً عظيماً، وقد تجلّى ذلك في إرساء علماء العربية نوعين من القواعد في تراثنا العربي:

أولهما: القواعد الصرفية أو النحوية التي تختص بدراسة ضوابط كل باب صرفي أو نحوي على حدة.

ثانيهما: القواعد الكلية التي تنتظم الأبواب الصرفية أو النحوية جميعاً، ليكون الدارسون على هدى من أمر ما يبحثون فيه من مسائل صرفية أو نحوية، وإن اختلفت أبوابها وتوزعت.

٢- أثبتت هذه الدراسة أن نشأة قواعد التوجيه لم تكن دفعة واحدة، بل أخذت تنمو وتتطور كلما تقدمت الأزمان وتوالت العصور، وأنها خضعت لسنة التطور والارتقاء التي تخضع لها الكائنات جميعاً.

٣- أن قواعد التوجيه ظهرت -أول ما ظهرت- في هيئة الممارسة العملية لها في كتابات الصرفيين ودراساتهم دون تنصيب عليها أو تصريح بها، إذ إن طبيعة أي علم الممارسة العملية أولاً، واستخلاص القواعد المنهجية ثانياً.

٤- أن قواعد التوجيه لم تكن من ابتداء المتأخرين من النحويين أو الصرفيين، بل كانت من وضع المتقدمين منذ عهد الخليل وتلميذه سيويه، وفي هذا ما يدل على أصالتها في التفكير النحوي، وكل ما هنالك من فضل للمتأخرين أنهم حاولوا إعادة صياغتها كما أنهم توسعوا في تطبيقاتها.

٥- أن موقف سيويه من قواعد التوجيه تجلّى في صورتين اثنتين: أولاًهما: أنه سجل صراحة بعض تلك القواعد التوجيهية في كتابه، وفي هذا ما يدل على ظهور تلك القواعد في عصره واشتهارها بين نخاة هذا العصر، وأنها أخذت وضعاً ثابتاً مستقرّاً فيه، وثانيتها: أن بعض تلك القواعد التوجيهية جاءت عنده في شكل إشارات عابرة وإيماءات سريعة دون صياغة لها أو تنظير؛ إذ اكتفى بالممارسة العملية لها؛ اعتماداً على أنها كانت تُفهم من سياق الكلام وتلتبس من نمط الحديث، بحيث تمثلها من جاء بعده تمثلاً واضحاً، وصاغوا لها قواعد نظيرية تحكمها.

٦- أن الصرفيين المتقدمين لم يشيروا إلى قواعد التوجيه في الصرف العربي في مصنفاتهم إلا إشارات عابرة في مواضع متفرقة، على حين أن المتأخرين منهم قد تنبّه قليلهم إلى أهمية هذه القواعد، حيث وظفها في مجال التأليف في الخلاف النحوي، ومن هؤلاء ابن الأنباري (ت ٥٧٧هـ) في كتابه "الإنصاف في مسائل الخلاف".

على حين كان منهم من حاول حصر مواضع بعض هذه القواعد في مباحث خاصة، ولكن دراساتهم كانت بعيدة عن النظرة الشاملة الفاحصة، ومن هؤلاء السيوطي (ت ٩١١هـ) في كتابه "الأشباه والنظائر في النحو"، حيث أشار إلى بعض هذه القواعد، ولكن ما قام به لا يعدو أن يكون عرضاً لها لا درساً فاحصاً.

٧- أكدت هذه الدراسة أن قواعد التوجيه لم تكن قواعد نظرية افترضها أهل العربية افتراضاً، ولا اخترعوها اختراعاً، وإنما كانت -في جملتها- مستمدة من الواقع اللغوي معتمدة عليه، ويشهد على صدق ذلك كثرة ما تخرج على كل قاعدة كلية من جزئيات مختلفة شكلت تطبيقات متعددة أخرجت القاعدة من حيز التنظير إلى نطاق التطبيق.

٨- أكدت هذه الدراسة أن هناك توأماً ملموساً بين القديم في التراث العربي والجديد في الاتجاهات اللغوية الحديثة، وتنبع أهمية هذا التواصل من فكرة تزداد رسوخاً وتأكيداً، مفادها أن الأساس المعرفي الحق يتشكل من كل محاولة تربط بين القديم والجديد، إذ إن لكل جديد جذوراً وروافد قديمة تمتد فيه.

وقد تجلّى هذا التواصل -بوجه خاص- في أن القواعد المبنوية التي تقوم بتوجيه استئصال البنية، والقواعد الاستدلالية التي تختص بتوجيه العدول عن أصل الوضع من أجل تغيير لفظي جاءت في جملتها متفقة مع نظرية السهولة أو نظرية الاقتصاد العضلي التي أكدها علماء اللغة المحدثون.

كما تجلّى هذا التواصل -أيضاً- في أن القواعد الاستدلالية التحويلية جاءت متفقة في كثير من الأسس والنقاط مع المنهج التحويلي اللغوي عند المحدثين.

٩- دعت هذه الدراسة إلى إعادة النظر في شأن كثير من الشذوذات الصرفية التي تحول دون اطراد قاعدة معينة، ومحاولة تفسيرها في ضوء ما يُمكن أن يُسمى قواعد العدول عن الأصل، إذ إن وصفها بقواعد العدول عن الأصل أشبه بالصواب وأدنى لروح اللغة، ولا سيما إذا أخذنا في الاعتبار أن هذه الشذوذات إنما وقعت في نظر الصرفيين لتحقيق غاية وهدف، ولم يكن وجودها عبثاً أو لغواً.

كما أشارت هذه الدراسة إلى أن القيمة الحقيقية لقواعد العدول عن الأصل تكمن في كونها مظهرًا من مظاهر الافتنان في العربية وأحد سبلها إلى التجديد والابتكار، وفي كونها تعكس ميل هذه اللغة إلى المرونة، وعدم تقيدها بقاعدة معينة تقيداً صارماً، وهذا من شأنه إثراء طرق البحث في هذه اللغة، ومدّها بعوامل الخصوبة والاستمرار.

١٠- أثبتت هذه الدراسة أن بين قواعد التوجيه في الصرفي العربي وأصول التصريف أو أدلته -السماع، واستصحاب الحال، والقياس- علاقة عموم وخصوص، فقواعد التوجيه أعم وأشمل من هذه الأصول الثلاثة؛ لأنها تشمل القواعد التي تضبط الاستدلال بالأدلة وغيرها من الأفكار الصرفية العامة.

١١- أكدت هذه الدراسة أن موضوع قواعد التوجيه في الصرف العربي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بموضوع العلة الصرفية، إذ إن الموضوع الأول أقرب إلى الموضوع الثاني وبه أدخل، وأن السبب في ذلك هو أن منشأ العلل قواعد التوجيه؛ لأن التعليل يتم دائماً في ضوئها ومنسجماً معها.

وتأسيساً على ذلك يُمكن القول: إن قواعد التوجيه في الصرف العربي أسهمت بشكل ملحوظ في نشأة التعليل الصرفي الذي يتمثل في روح العربية، إذ لم تكن العلل الصرفية التي نشأت وراء القواعد التوجيهية -في أغلب الأحيان- إلا وسائل لتفسير الظواهر اللغوية دون إغراق في تكلف أو عمل منطقي.

١٢- أثبتت هذه الدراسة أن العلاقة بين قاعدة توجيهية معينة والعلة التي نشأت وراءها لا يُمكن أن نخضعها دائماً إلى تصنيف صارم لا يسمح بتداخل أو اختلاف؛ لأنه إذا لوحظ أحياناً اتفاق وجهات نظر الصرفيين في ارتباط قاعدة توجيهية معينة بعلة بعينها، فقد لوحظ -أيضاً- في بعض الأحيان اختلاف بينهم في هذا الشأن، فقد رأى أحد الصرفيين أن ثمة علة توجيهية كانت وراء نشأة علة معينة، على حين رأى آخر أنها كانت وراء نشأة علة أخرى.

١٣- كشفت دراسة قواعد التوجيه في الصرف العربي قدرات العقل العربي المحكم في كونه لا يأخذ القضايا اللغوية مسلمات، وإنما يفتشها تفتيشاً، فيعمل على سبر غورها ومناقشتها، والوقوف إزاءها إما بالمعارضة وإما بالتأييد.

١٤- أكدت هذه الدراسة ما قيل في مكانة قواعد التوجيه في الصرف العربي ودورها الفعال في مسائل الخلاف الصرفي، إذ تناول الصرفيون كثيراً من هذه القواعد التوجيهية في مقام الاحتجاج لآرائهم والاستدلال عليها عند الاختلاف في بعض المسائل الصرفية، فأقر كل مستدل من الآراء ما أقر، وأبطل ما أبطل معتمداً على القاعدة التوجيهية التي احتكم إليها.

وليس أدل على صدق العلاقة القائمة بين قواعد التوجيه ومسائل الخلاف من تقليب كتب الخلاف النحوي، فإن الناظر في مثل هذه الكتب يجد أن كلمة الوجه ومشتقاتها كثيرة الدوران والشيوع فيها، فلا تكاد تخلو صفحة من صفحاتها من ذلك.

١٥- أثبتت هذه الدراسة أن محاولة نسبة قاعدة توجيهية معينة إلى فريق بعينه من البصريين أو الكوفيين، بحيث تكون هذه القاعدة التوجيهية بصرية خالصة أو كوفية محضة، يُعد أمراً يصعب تعميمه والقضاء به لسببين:

أولهما: أنه ليست هناك قاعدة أجمع عليها نخاة البصرة وتوارد على معارضتها نخاة الكوفة، أو قال بها الكوفيون جميعاً، وعارضها البصريون جميعاً.

وثانيهما: أن الذين يقومون بمحاولة نسبة قاعدة معينة إلى مذهب البصريين أو الكوفيين يعتمدون في ذلك -غالباً- على ما ذكره ابن الأنباري في كتابه: "الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين"، حيث ساق تلك القواعد في سياق احتجاج كل من الفريقين لآرائهم أو التعليل لها، دون أن يعودوا إلى توثيق تلك الآراء من كتب الكوفيين أنفسهم.

١٦- أن من ينعم النظر في قواعد التوجيه التي تقوم بضبط القياس يجد البصريين أوفر حظاً وأكثر نصيباً لها من الكوفيين؛ وما ذاك إلا لأنها -في جملتها- قواعد تتفق مع العقلية المنطقية التي أراد البصريون أن يجعلوا علمي النحو والصرف خاضعين لها محكومين بها.

على حين أن الكوفيين لم تكن لهم القدرة على النظر العقلي كتلك التي عند البصريين، ومن ثم لم يكن في استطاعتهم الثبات أمام المدرسة العقلية الافتراضية التي اتبعها البصريون، إذا ما حدثت مناظرة أو نقاش في المسائل الخلافية، وقد بدا ذلك واضحاً بيناً فيما أورده ابن الأنباري في كتابه "الإنصاف".

١٧- أثبتت هذه الدراسة أن هناك تشابهاً واضحاً بين كثير من قواعد التوجيه في الصرف العربي والقواعد الفقهية عند علماء الفقه، وقواعد الجدل الكلامي لدى علماء الكلام، وهذا التشابه يدل على أن الصرفيين قد استرشدوا في منهجهم التنظيري بمنهجي الفقهاء والمتكلمين.

فضلاً على أنه يؤكد -من جهة- وحدة التفكير العقلي عند العرب، إذ كانوا جميعاً ينهلون من منبع ثقافي واحد، وإن اختلفت اتجاهاتهم العلمية نحواً أو صرفاً أو فقهاً أو كلاماً، كما يؤكد -من جهة أخرى- أن منهج الصرفيين التنظيري لم يكن ناشئاً عن ثقافات أجنبية أو مجلوباً من عناصر خارجية، وإنما كان جزءاً لا يتجزأ من منهج إسلامي متكامل.

**والله ولي التوفيق....**

## قائمة المراجع والمصادر

## قائمة المراجع والمصادر

### أولاً: الكتب المطبوعة:

- إبراهيم أنيس ( دكتور )

الأصوات اللغوية: الطبعة السادسة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة ١٩٨٤م.

من أسرار اللغة: الطبعة السابعة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة ١٩٨٥م.

- إبراهيم بيومي مدكور ( دكتور )

في اللغة والأدب: سلسلة اقرأ رقم ٣٣٧، دار المعارف بمصر يناير ١٩٧١م.

- إبراهيم السامرائي ( دكتور )

فقه اللغة المقارن: الطبعة الرابعة، دار العلم للملايين، بيروت ١٩٨٧م.

- أحمد أمين ( دكتور )

ضحى الإسلام، مكتبة النهضة العربية، القاهرة، الطبعة العاشرة ٢٠٠٠م.

- أحمد بن حنبل (ت ٢٤١)

مسند الإمام أحمد بن حنبل، الطبعة الأولى، المطبعة الميمنية، القاهرة، ١٣١٣هـ.

- أحمد الزرقا

شرح القواعد الفقهية، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

- أحمد عبد الستار الجوارى ( دكتور )

نحو التيسير: دراسة ونقد منهجى، الطبعة الثانية، مطبعة المجمع العلمى العراقى، بغداد ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

- أحمد عفيفي ( دكتور )

ظاهرة التخفيف في النحو العربي، الطبعة الأولى، الدار المصرية اللبنانية القاهرة، ١٩٩٦م.

- أحمد كشك ( دكتور )

من وظائف الصوت اللغوى، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٩٨٣م.

- أحمد مختار عمر ( دكتور )

دراسة الصوت اللغوى: عالم الكتب، القاهرة ١٤١١هـ - ١٩٩١م.

- الأعلام الشنتمرى (ت ٤٧٦ هـ)

النكت في تفسير كتاب سيويه: تحقيق: زهير عبدالمحسن سلطان، الطبعة الأولى،

منشورات معهد المخطوطات العربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، الكويت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

- أمين الخولي

مناهج تجديد في النحو والبلاغة والتفسير والأدب، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة،

١٩٨٧م.



- أمين السيد (دكتور)

في علم الصرف، الطبعة الثانية، دار المعارف بمصر، ١٩٧٢م.

- ابن الأنباري (ت ٥٧٧ هـ)

أسرار العربية: تحقيق: محمد بهجة البيطار، مطبوعات الجمع العلمي العربي، بدمشق، مطبعة الترقى بدمشق ١٣٧٧هـ - ١٩٥٧.

الإعراب في جدل الإعراب: تحقيق سعيد الأفغاني، دمشق ١٩٥٧م.

الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين: تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

البيان في غريب إعراب القرآن: تحقيق: د. طه عبد الحميد طه، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

لمع الأدلة في أصول النحو: تحقيق: سعيد الأفغاني، دمشق ١٩٥٧م.

نزهة الألباء في طبقات الأدباء: تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٧م.

- ابن الأنباري (ت ٣٢٨ هـ)

المذكر والمؤنث، تحقيق د. طارق عبد عون الجنابي، الطبعة الأولى، مطبعة العاني ببغداد، ١٩٧٨م.

- برجستراسر

التطور النحوي للغة العربية: أخرجه وصححه وعلق عليه: د. رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

- البطليوسي (ت ٥٢١ هـ)

الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، تحقيق: مصطفى السقا، د. حامد عبد المجيد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨١م.

- البغدادي (ت ١٠٩٣ هـ)

خزانة الأدب ولب لسان العرب، تحقيق: عبد السلام هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثانية، ١٩٧٩م.

- أبو البقاء العكبري (ت ٦١٦ هـ)

التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين: تحقيق: د. عبد الرحمن سليمان العثيمين، الطبعة الأولى، دار الغرب، بيروت، لبنان ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

اللباب في علل البناء والإعراب، تحقيق: غازي مختار طليمات، د. عبد الإله نبهان، الطبعة الأولى، دار الفكر المعاصر، بيروت، دار الفكر دمشق، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

- أبو البقاء الكفوي (ت ١٠٩٤ هـ)

الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق د. عدنان درويش، ومحمد المصري، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

## - تمام حسان ( دكتور )

الأصول، دراسة ايستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب: الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٨٢م.

الخلاصة النحوية: الطبعة الأولى، عالم الكتب ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

درجات الصواب والخطأ في النحو والأسلوب، مجلة مجمع اللغة العربية، العدد ٥٦ مايو ١٩٨٥م.

اللغة العربية معناها ومبناها: الطبعة الأولى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٧٣م.

اللغة بين المعيارية والوصفية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٥م.

مناهج البحث في اللغة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، الدار البيضاء، المغرب ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

## - التهانوي (ت بعد ١٣٠٠هـ)

كشاف اصطلاحات الفنون، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

## - ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)

بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، مؤسسة قرطبة، بدون تاريخ.

مجموع فتاوى شيخ الإسلام، أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة الثالثة، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٤م.

## - الثمانيني (ت ٤٤٢هـ)

شرح التصريف، تحقيق: د: إبراهيم بن سليمان البعيمي، الطبعة الأولى، مكتبة الرشد الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

## - الجاربردي وآخرين

مجموعة الشافية من علمي الصرف والخط، عالم الكتب، الطبعة الثالثة، بيروت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

## - جاسم السعدي

الدراسات النحوية واللغوية ومنهجها التعليمي في البصرة إلى القرن الثالث الهجري، مطبعة النعمان، النجف الأشرف، العراق، ١٣٩٣هـ - ١٩٧٣م.

## - الجرجاني (ت ٨١٦هـ)

التعريفات، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

شرح السيد الشريف الجرجاني على التصريف العزي، تحقيق: محمد الزفزاف، مطبعة حجازي بالقاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٣٧م.

## - ابن الجزري (ت ٨٣٣هـ)

النشر في القراءات العشر، أشرف على تصحيحه ومراجعتة: علي محمد الضباع، دار الكتب

العلمية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ.

- أبو جعفر النحاس (ت ٢٣٨هـ)

إعراب القرآن: تحقيق: د. زهير غازي زاهد، الطبعة الثانية، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

- جمال الدين عطية (دكتور)

التنظير الفقهي، الطبعة الأولى، مطبعة المدينة القاهرة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

- ابن جني (٢٩٢هـ)

الخصائص: تحقيق: محمد علي النجار، الطبعة الثالثة، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

سر صناعة الإعراب: دراسة وتحقيق د. حسن هنداوى، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها: تحقيق: علي النجدي ناصف، د. عبدالفتاح شلبي، منشورات المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة ١٣٨٦هـ - المنصف لابن جني شرح كتاب التصريف للمازني: تحقيق: إبراهيم مصطفى، عبدالله أمين، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة ١٩٥٤م.

- ابن الحاجب (ت ٦٤٢هـ)

الأمالي النحوية، أمالي القرآن الكريم، تحقيق: هادي حسن حمودي، الطبعة الأولى، مكتبة النهضة العربية، عالم الكتب، بيروت، ١٩٨٥م. الإيضاح في شرح المفصل، تحقيق د: موسى بناي العليلي، منشورات وزارة الأوقاف والشئون الدينية الجمهورية العراقية، ١٩٨٨م.

- الحريري (ت ٥١٦هـ)

درة الغواص في أوهام الخواص: تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار نهضة مصر، القاهرة.

- ابن حزم الأندلسي (٤٥٦هـ)

الأصول والفروع: تحقيق: د. محمد عاطف العراقي وآخرين، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة ١٩٨٧م.

- حسن خميس الملح (دكتور)

نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، الطبعة الأولى، دار الشروق، عمان الأردن، ٢٠٠١م.

- حسن عون (دكتور)

تطور الدرس النحوي، منشورات معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، ١٩٧٠م.

- أبو الحسن الوراق (ت ٣٢٥هـ)

علل النحو، تحقيق د: محمود جاسم الدويش، مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

- أبو حيان (ت ٧٤٥هـ)

ارتشاف الضرب من لسان العرب، تحقيق: د. رجب عثمان، الطبعة الأولى، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٩٨م.

البحر المحيط، الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٣م.

- خالد الأزهرى (ت ٩٠٥هـ)

التصريح على التوضيح، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.

- ابن خالويه (ت ٣٧٠هـ)

مختصر في شواذ القرآن، عني بنشره برجشتراسر، المطبعة الرحمانية، القاهرة، ١٩٣٤م.

- خديجة الحديثي (دكتورة)

أبنية الصرف في كتاب سيويه، الطبعة الأولى، منشورات مكتبة النهضة بغداد، ١٩٦٥م.

دراسات في كتاب سيويه، وكالة المطبوعات، الكويت، ١٩٨٠م.

الشاهد وأصول النحو في كتاب سيويه، الطبعة الأولى، مطبوعات جامعة الكويت، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

- ابن الخشاب (ت ٥٦٧هـ)

المرتجل: تحقيق على حيدر، دمشق ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

- الخليل بن أحمد (ت ١٧٠هـ)

العين: تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، وزارة الثقافة والإعلام،

الجمهورية العراقية، دار الرشيد للنشر، بغداد ١٩٨٠م.

- الخوارزمي (ت ٦١٧هـ)

شرح المفصل في صنعة الإعراب الموسوم بالتخمير، تحقيق د: عبد الرحمن بن سليمان

العثيمين، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ١٩٩٠م.

- داود عبده (دكتور)

أبحاث في اللغة العربية: بيروت ١٩٧٣م.

- الرازي (ت ٦٠٦هـ)

المطالب العالية من العلم الإلهي، تحقيق د: أحمد حجازي السقا، الطبعة الأولى، دار الكتاب

العربي، بيروت، ١٩٨٧م.

- ابن أبي الربيع الإشبيلي (ت ٦٨٨هـ)

البيسط في شرح جمل الزجاجي، تحقيق ودراسة د: عياد بن عيد الثبيتي، الطبعة الأولى، دار

الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

- الرضي (ت ٦٨٦هـ)

شرح الرضي على الكافية، تصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر، منشورات جامعة

قاريونس، بنغازي، الطبعة الثانية، ١٩٩٦م.

شرح شافية ابن الحاجب، تحقيق: محمد الزفراف وآخرين، دار نكت لعسيرة، بيروت، ١٩٨٢م.

- رمضان عبد التواب (دكتور)

بحوث ومقالات في اللغة: الطبعة الأولى، مكتبة الخانجي، القاهرة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٢م.

التطور اللغوي، مظاهره وعلله وقوانينه: الطبعة الثانية، مكتبة الخانجي، القاهرة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي: الطبعة الثانية، مكتبة الخانجي، القاهرة ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.

- ريمون طحان، دينيز بيطار طحان

فنون التقعيد وعلوم الألسنية، الطبعة الأولى، دار الكتاب اللبناني، بيروت، بدون تاريخ.

- الزجاج (ت ٣١٠هـ)

معاني القرآن وإعرابه، تحقيق د: عبد الجليل عبده شلي، عالم الكتب، الطبعة الأولى، بيروت، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

- الزجاجي (ت ٣٣٧هـ)

الإيضاح في علل النحو، تحقيق د: مازن المبارك، الطبعة الثالثة، دار النفائس، بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩م.

الجميل في النحو، تحقيق د: علي توفيق الحمد، الطبعة الخامسة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٦م.

اللامات، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، الطبعة الأولى، ١٣٨٩ هـ - ١٩٦٩م.

- الزمخشري (٥٣٨هـ)

الكشاف عن حقائق التريل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الريان للتراث القاهرة، ١٩٩٧م.

- زهير عبد المحسن سلطان (دكتور)

المؤخذات النحوية حتى نهاية المائة الرابعة الهجرية، منشورات جامعة قاربيونس، بنغازي، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.

- زين كامل الخويسكي (دكتور)

ظاهرة الاستغناء في قضايا النحو والصرف: دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ١٩٩٥م.

- ابن السراج (ت ٣١٦هـ)  
الأصول في النحو: تحقيق: د. عبدالحسين الفتلي، الطبعة الثالثة، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- سعيد الأفغاني  
في أصول النحو: المكتب الإسلامي، بيروت ١٩٨٧.
- السكاكي (ت ٦٢٦هـ)  
مفتاح العلوم ضبطه وشرحه: نعيم زرزور، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ابن السكيت (ت ٢٤٤هـ)  
إصلاح المنطق، تحقيق: أحمد شاكر، عبد السلام هارون، الطبعة الأولى، دار المعارف بمصر، ١٣٦٨هـ - ١٩٤٩م.
- السمين الحلبي (ت ٧٥٦هـ)  
الدر المصون في علوم الكتاب المكنون: تحقيق: د. أحمد محمد الخراط، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق ١٩٨٦م.
- سيبويه (ت ١٧٠هـ)  
الكتاب، كتاب سيبويه: تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، الطبعة الثالثة، مكتبة الخانجي، القاهرة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- السيرافي (ت ٣٦٨هـ)  
شرح كتاب سيبويه: تحقيق د. رمضان عبدالتواب وآخرين، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٨٦م.
- السيوطي (ت ٩١١هـ)  
الأشباه والنظائر في علم النحو: تحقيق: عبد الإله نبهان وآخرين، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعية: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- الاقتراح في علم أصول النحو: تحقيق وتعليق د. أحمد محمد قاسم، الطبعة الأولى، مطبعة السعادة، القاهرة ١٩٧٦م.
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، دار المعرفة بيروت، لبنان، بدون تاريخ.
- المزهر في علوم اللغة وأنواعها: شرح وتعليق محمد أحمد جاد المولى، محمد أبو الفضل إبراهيم، على محمد البجاوي، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت ١٩٨٦م.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: عبد السلام هارون، د. عبد العال سالم مكرم، دار البحوث العلمية، الكويت، ١٩٧٥م.

- ابن الشجري (ت ٥٤٢هـ)  
أمالي ابن الشجري، تحقيق ودراسة د: محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ)  
نهاية الإقدام في علم الكلام، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٧٥م.
- شوقي ضيف (دكتور)  
المدارس النحوية: دار المعارف بمصر ١٩٨٦م.
- الصبان (١٢٠٦هـ)  
حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك: دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، بدون تاريخ.
- الصيمري (ت بعد ٣٠٠هـ)  
التبصرة والتذكرة: تحقيق: د. فتحى أحمد مصطفى، دار الفكر، دمشق ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- طاهر سليمان حمودة (دكتور)  
ظاهرة الحذف في الدرس اللغوي، الدار الجامعية الإسكندرية، ١٩٩٩م.
- الطيب البكوش  
التصريف العربي من خلال علم الأصوات الحديث، الشركة التونسية، تونس، ١٩٧٣م.
- عباس حسن  
النحو الوافي: الطبعة السابعة، دار المعارف بمصر ١٩٨١م.
- عبدالحميد عنتر  
القول الفصل في التصغير والنسب والوقف والإمالة وهمز الوصل: الطبعة الأولى، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة ١٣٦٥هـ - ١٩٢٦م.
- عبد الرحمن أيوب (دكتور)  
التطور اللغوي، دار الطباعة القومية بالفجالة، القاهرة، ١٩٦٤م.
- عبد الرحمن السيد (دكتور)  
مدرسة البصرة النحوية، نشأتها وتطورها، الطبعة الأولى، توزيع دار المعارف بمصر، ١٩٦٨م.
- عبد الصبور شاهين (دكتور)  
أثر القراءات في الأصوات والنحو العربي: الطبعة الأولى، مكتبة الخانجي، القاهرة ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.
- المنهج الصوتي للبنية العربية، رؤية جديدة في الصرف العربي: الطبعة الأولى، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

- **عبد الفتاح حسن علي البجة (دكتور)**  
ظاهرة قياس الحمل في اللغة العربية بين علماء اللغة القدامى والمحدثين، دار الفكر، عمان  
الأردن، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- **عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ)**  
المقتصد في شرح الإيضاح: تحقيق د. كاظم بحر المرجان، بغداد ١٩٨٢م.
- **عبد اللطيف محمد الخطيب (دكتور)**  
التقاء الساكنين بين القاعدة والنص، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية، الحولية ٢١،  
الرسالة ١٥٠، الكويت، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- **عبد المنعم فائز (دكتور)**  
السيرافي النحوي في ضوء شرحه لكتاب سيويه، الطبعة الأولى، دار الفكر دمشق، ١٤٠٣هـ -  
١٩٨٣م.
- **عبد الوارث مبروك سعيد**  
في إصلاح النحو العربي، دراسة نقدية، الطبعة الأولى، دار القلم، الكويت، ١٤٠٦هـ -  
١٩٨٥م.
- **عبد البراجحي (دكتور)**  
دروس في كتب النحو: دار النهضة العربية، بيروت، لبنان ١٩٧٥م.  
فقه اللغة في الكتب العربية: دار النهضة العربية، بيروت، لبنان ١٩٧٢م.  
النحو العربي والدرس الحديث، بحث في المنهج، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية، بدون تاريخ.
- **ابن عصفور (ت ٦٦٩هـ)**  
شرح جمل الزجاجي: تحقيق د. صاحب أبو جناح، بغداد ١٩٨٠م.  
المقرب: تحقيق أحمد الجوارى وعبدالله الجبوري، بغداد ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.  
المتع في التصريف: تحقيق د. فخر الدين قيادة، الطبعة الرابعة، دار الآفاق الجديدة، بيروت  
١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- **ابن عقيل (ت ٧٦٩هـ)**  
شرح ابن عقيل على ألفية بن مالك، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، الطبعة العشرون،  
دار التراث القاهرة، ١٩٨٠م.  
المساعد على تسهيل الفوائد، تحقيق د: محمد كامل بركات، دار الفكر دمشق، ١٤٠٠هـ -  
١٩٨٠م.
- **علي أحمد الندوي**  
القواعد الفقهية، الطبعة الخامسة، دار القلم دمشق، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- **علي بن سليمان الحيدرة**  
كشف المشكل في النحو، تحقيق د: هادي عطية مطر، الطبعة الأولى، مطبعة الإرشاد بغداد،  
١٩٨٤م.



- **على عبد الواحد وافي (دكتور)**

علم اللغة: الطبعة التاسعة، دار نهضة مصر، القاهرة (بدون تاريخ).

- **أبو علي الفارسي (ت ٣٧٧هـ)**

الإيضاح العضدي، تحقيق د: حسن شاذلي فرهود، الطبعة الأولى، دار التأليف القاهرة، ١٩٦٩م.

التعليقة على كتاب سيويه: تحقيق وتعليق: د. عوض بن حمد القوزي، الطبعة الأولى، مطبعة الأمانة، القاهرة ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

التكملة: تحقيق: د. حسن شاذلي فرهود، نشر عمادة شئون المكتبات، جامعة الرياض، السعودية ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

الحُجّة للقراء السبعة، تحقيق: بدر الدين قهوجي، بشير جويجاتي، الطبعة الثانية، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

المسائل الحلييات: تقديم وتحقيق د. حسن هنداوي، الطبعة الأولى، دار القلم، دمشق ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

المسائل العسكرية: تحقيق ودراسة: د. محمد الشاطر أحمد، الطبعة الأولى، مطبعة المدني، القاهرة ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م.

المسائل العضديات، تحقيق: شيخ الراشد، منشورات وزارة الثقافة دمشق، ١٩٨٦م.

المسائل المشكلة المعروفة بالبغداديات: تحقيق: صلاح الدين السنكاوي، مطبعة العاني، بغداد ١٩٨٣م.

- **على النجدي ناصف**

سيويه إمام النحاة: الطبعة الثانية، عالم الكتب، القاهرة ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

- **الفارابي (ت ٣٧٠هـ)**

ديوان الأدب: تحقيق: د. أحمد مختار عمر، مطبوعات مجمع اللغة العربية، القاهرة ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

- **فؤاد حنا ترزي (دكتور)**

في أصول اللغة والنحو، مكتبة لبنان بيروت، ١٩٦٩م.

- **الفراء (ت ٢٠٧هـ)**

معاني القرآن: تحقيق: محمد يوسف نجاتي، محمد علي النجار، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ١٩٨٠م.

- **فخر الدين قباوة (دكتور)**

الاقتصاد اللغوي في صياغة المفرد، الشركة المصرية العالمية للنشر لونجمان، القاهرة، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.

تصريف الأسماء والأفعال، الطبعة الثانية، مكتبة المعارف بيروت، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

**- فندريس**

اللغة، تعريب عبد الحميد الدواخلي، محمد القصاص، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٥٠م.

**- القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري**

جامع العلوم في اصطلاحات الفنون الملقب بدستور العلماء، منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٥م.

**- القرطبي (ت ٤٠١هـ)**

شرح عيون كتاب سيويه، دراسة وتحقيق د: عبد ربه عبد اللطيف عبد ربه، الطبعة الأولى، مطبعة حسان القاهرة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

**- القفطي (ت ٦٢٤هـ)**

إنباه الرواة على أنباه النحاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

**- ابن قيم الجوزية (ت ٧٦١هـ)**

بدائع الفوائد: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان (بدون تاريخ).  
شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل: تحرير: الحساني حسن عبدالله، دار التراث، القاهرة (بدون تاريخ).

**- كارل بروكلمان**

فقه اللغات السامية: ترجمة: د. رمضان عبدالنواب، مطبوعات جامعة الرياض ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

**- ابن كمال باشا (٩٤٠هـ)**

أسرار النحو، تحقيق د: أحمد حسن حامد، منشورات دار الفكر عمان، الطبعة الثانية، ٢٠٠٢م.

شرح ابن كمال باشا على مراح الأرواح، (شرحان على مراح الأرواح لديكنقوز، وابن كمال باشا) مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، ١٩٣٧م.

**- كمال بشر (دكتور)**

دراسات في علم اللغة، القسم الثاني، دار المعارف بمصر، ١٩٦٩م.

**- لطيفة إبراهيم النجار**

دور البنية الصرفية في وصف الظاهرة النحوية وتعقيدها: الطبعة الأولى، دار البشير، عمان، الأردن ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

**- المؤدب (ت بعد ٣٠٠هـ)**

دقائق التصريف، تحقيق د: أحمد ناجي القيسي وآخرين، مطبعة الجمع العلمي العراقي، بغداد، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

- مازن المبارك ( دكتور )

النحو العربي، العلة النحوية نشأتها وتطورها: الطبعة الأولى، المكتبة الحديثة، دمشق  
١٣٨٥هـ - ١٩٦٥م.

- المالقي (ت ٧٠٢هـ)

رصف المباني في شرح حروف المعاني، تحقيق د: أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، الطبعة  
الثانية، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

- ابن مالك (ت ٦٧٢هـ)

الألفية في النحو والصرف، مطبعة البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٩٤٠م.  
تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، تحقيق: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة  
والنشر، القاهرة، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.

شرح التسهيل، تحقيق د: عبد الرحمن السيد، د: محمد بدوي المختون، الطبعة الأولى، دار  
هجر، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

شرح الكافية الشافية، تحقيق د: عبد المنعم أحمد هريدي، الطبعة الأولى، دار المأمون للتراث  
دمشق، بيروت، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

- الماوردي (ت ٤٤٥هـ)

الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي، تحقيق وتعليق: علي محمد معوض، عادل أحمد  
عبد الموجود، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٤م.

- المبرد (ت ٢٨٥هـ)

المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة، ١٤١٥  
هـ - ١٩٩٤م.

- المرادي (ت ٧٤٩هـ)

توضيح المقاصد والمسالك في شرح ألفية ابن مالك، تحقيق د: عبد الرحمن علي سليمان،  
الطبعة الثانية، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، بدون تاريخ.  
الجني الداني في حروف المعاني، تحقيق د: فخر الدين قباوة، محمد نديم فاضل، الطبعة الثانية،  
دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

- المجاشعي (ت ٤٧٩هـ)

شرح عيون الإعراب: تحقيق د. عبدالفتاح سليم، القاهرة ١٩٨٨م.

- ابن مجاهد (ت ٣٢٤هـ)

السبعة في القراءات: تحقيق: د. شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة ١٩٧٢م.

- مجمع اللغة العربية

المعجم الوسيط، الطبعة الثالثة القاهرة، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

- محمد أبوزهرة

أصول الفقه، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٥٨م.

- محمد أبو الفتوح شريف (دكتور)  
علم الصرف دراسة وصفية، دار المعارف القاهرة، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- محمد الأنطاكي:  
دراسات في فقه اللغة: الطبعة الرابعة، دار الشرق العربي، بيروت ١٩٦٩م.  
المحيط في أصوات العربية ونحوها وصرفها: الطبعة الثالثة، دار الشرق العربي، بيروت.
- محمد بكر إسماعيل (دكتور)  
القواعد الفقهية بين الأصالة والتوجيه: الطبعة الأولى، دار المنار، القاهرة ١٤١٧هـ -  
١٩٩٧م.
- محمد حماسة عبد اللطيف (دكتور)  
ظاهرة الإعلال والإبدال في العربية بين القدماء والمحدثين، مجلة مجمع اللغة العربية، العدد ٤٦  
لسنة ١٩٨٠م، العدد ٤٨ لسنة ١٩٨١م.  
من الأنماط التحويلية في النحو العربي، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م.
- محمد صلاح الدين مصطفى بكر (دكتور)  
قضية الأصالة والفرعية في دراسة النحو العربي: ذات النطاقين للطباعة والنشر والتوزيع  
١٩٩١م.
- محمد عبد العزيز عبد الدايم (دكتور)  
نظرية الصرف العربي، دراسة في المفهوم والمنهج، حوليات الآداب والعلوم الاجتماعية،  
حولية ٢١، الرسالة ١٥٨، الكويت، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- محمود السعران (دكتور)  
علم اللغة، مقدمة للقارئ العربي، دار النهضة العربية، بيروت، بدون تاريخ.
- محمود سليمان ياقوت (دكتور)  
العلامة في النحو العربي: الطبعة الأولى، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية ١٩٨٩م.
- محمود محمد الطناحي (دكتور)  
مقالات العلامة الدكتور محمود محمد الطناحي: الطبعة الأولى، دار البشائر الإسلامية،  
بيروت ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.  
الموجز في مراجع التراجم والبلدان والمصنفات وتعريفات العلوم: الطبعة الأولى، مكتبة  
الخانجي، القاهرة ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- مصطفى الغلاييني  
جامع الدروس العربية: راجعه ونقحه: د. عبد المنعم خفاجة، الطبعة الثلاثون، المكتبة  
العصرية، صيدا، بيروت ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- مكى بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ)  
الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها: تحقيق: د. محي الدين رمضان،  
دمشق ١٩٧٤م.

مشكل إعراب القرآن: تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، الطبعة الثالثة، مؤسسة الرسالة، بيروت ١٤٠٧ هـ — ١٩٨٧ م.

- ممدوح عبد الرحمن (دكتور)

من أصول التحويل في نحو العربية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ١٩٩٩ م.

- منى إلياس (دكتورة)

القياس في النحو مع تحقيق باب الشاذ من المسائل العسكرية لأبي علي الفارسي: الطبعة الأولى، دار الفكر، دمشق ١٤٠٥ هـ — ١٩٨٥ م.

- ابن منظور (ت ٧١١ هـ)

لسان العرب، دار صادر، بيروت، ١٩٩٠ م.

- مهدي المخزومي (دكتور)

في النحو العربي نقد وتوجيه، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٦٤ م.

- ميشال زكريا (دكتور)

الألسنية، التوليدية والتحويلية وقواعد اللغة العربية النظرية الألسنية: الطبعة الأولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت ١٤٠٢ هـ — ١٩٨٢ م.

- ابن الناظم

شرح ألفية ابن مالك: تحقيق: د. عبد الحميد السيد عبد الحميد، دار الجليل، بيروت.

- ابن نجيم الحنفي (ت ٩٧٠ هـ)

الأشباه والنظائر، تحقيق وتقديم: محمد مطيع الحافظ، الطبعة الأولى، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٣ هـ — ١٩٨٣ م.

-- نهاد موسى (دكتور)

نظرية النحو العربي في ضوء مناهج النظر اللغوي الحديث: الطبعة الثانية، دار البشير، عمان، الأردن ١٤٠٨ هـ — ١٩٨٧ م.

- هدى جنهويتشي (دكتورة)

خلاف الأخفش الأوسط مع سيويه من خلال شروح الكتاب حتى نهاية القرن الرابع الهجري، الطبعة الأولى، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، ١٤١٤ هـ — ١٩٩٣ م.

- الهروي (ت ٤١٥ هـ)

الأزهية في علم النحو، تحقيق: عبد المعين الملوحي، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٩٨١ م.

- ابن هشام ( ت ٧٦١ هـ )

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، الطبعة الخامسة، مطبعة السعادة، القاهرة ١٣٨٦هـ - ١٩٦٧م.

شرح قطر الندى وبل الصدى، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ.

مغنى اللبيب عن كتب الأعراب: تحقيق د. مازن المبارك، محمد على حمد الله، الطبعة السادسة، دار الفكر ١٩٨٥م.

- هنرى فليش

العربية الفصحى دراسة في البناء اللغوى: تعريب: د. عبدالصبور شاهين، مكتبة الشباب، القاهرة ١٩٩٧م.

- ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ)

شرح المفصل، عالم الكتب، بيروت، بدون تاريخ.  
شرح الملوكي في التصريف، تحقيق د: فخر الدين قباوة، الطبعة الأولى، المكتبة العربية، حلب، ١٩٧٣م.

**ثانياً: الرسائل الجامعية المخطوطة:**

- عبد الله أنور الخولي:

قواعد التوجيه في النحو العربي، رسالة دكتوراه بكلية دار العلوم جامعة القاهرة، ١٩٩٧م.

- محمد أشرف مبروك:

ظاهرة الأصل والفرع في الدراسات الصرفية، رسالة دكتوراه بكلية دار العلوم جامعة القاهرة، ١٩٩٤م.

- محمد سالم صالح:

الأصول النحوية عند الأنباري، رسالة ماجستير بكلية دار العلوم جامعة القاهرة، ١٩٩٤م.

## فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
أ - ل	<p><b>المقدمة:</b></p> <p>وهي تتناول الحديث عن العناصر الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- التعريف بموضوع قواعد التوجيه في الصرف العربي.</li> <li>- أسباب اختيار الموضوع.</li> <li>- الدراسات السابقة التي تحدثت عن قواعد التوجيه.</li> <li>- الصعوبات التي واجهت البحث.</li> <li>- منهج البحث.</li> <li>- مصادر البحث.</li> <li>- خطة البحث بإجمال.</li> </ul>
ج	
ج	
و	
ز	
ط	
ى	
ك	
١-٩	<p><b>التمهيد:</b></p> <p>وهو يتناول الحديث عن العناصر الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- تعريف القاعدة.</li> <li>- تعريف التوجيه.</li> <li>- تعريف قواعد التوجيه.</li> <li>- المقارنة بين قواعد التوجيه في الصرف والقواعد الصرفية.</li> <li>- نشأة قواعد التوجيه وتطورها في التراث.</li> </ul>
١	
٢	
٢	
٣	
٥	

## الباب الأول : قواعد التوجيه المبنوية:

- توطئة الباب:

ويشتمل هذا الباب على فصول ثلاثة هي:

### الفصل الأول : قواعد توجيه استئقال البنية:

- توطئة الفصل:

ويندرج تحت هذا الفصل الحديث عن القواعد التالية:

**القاعدة الأولى:** الحرف الذي يتبدأ به لا يكون إلا متحركاً، إذ الساكن لا

يُمكن الابتداء به.

**القاعدة الثانية:** كراهة الخروج من ضم إلى كسر أو من كسر إلى ضم.

**القاعدة الثالثة:** ليس في أصول كلامهم جمع بين أربع متحركات في كلمة.

**القاعدة الرابعة:** يكرهون تحريك الياء والواو وقبلهما الفتحة.

**القاعدة الخامسة:** اجتماع الأمثال مكروه.

### الفصل الثاني : قواعد توجيه نفي اجتماع شئين في البنية:

- توطئة الفصل:

ويندرج تحت هذا الفصل الحديث عن القواعد التالية:

**القاعدة الأولى:** الساكنان لا يجتمعان.

**القاعدة الثانية:** لا يجمع بين حرفين لمعنى واحد.

**القاعدة الثالثة:** الضدان لا يجتمعان.

**القاعدة الرابعة:** العوض والمعوض لا يجتمعان.

**القاعدة الخامسة:** لا يجمع بين إعلايين متواليين.

**القاعدة السادسة:** لا يلحق الكلمة زيادتان من أولها إلا الأفعال

والأسماء الجارية عليها.

### الفصل الثالث : قواعد توجيه اختصاص البنية:

- توطئة الفصل:

ويندرج تحت هذا الفصل الحديث عن القواعد التالية:



	أولاً: الاسم والفعل.
١٤٢	القاعدة الأولى: التعريف من خصائص الأسماء.
١٤٣	القاعدة الثانية: التثنية والجمع يختصان بالأسماء.
١٤٥	القاعدة الثالثة: التصغير خاصة من خواص الاسم.
١٤٦	القاعدة الرابعة: النسب من خصائص الأسماء.
١٤٧	القاعدة الخامسة: التصرف من خصائص الأفعال.
	ثانياً: المعتل والصحيح:
١٥٠	القاعدة الأولى: قد يخصون المعتل بالبناء لا يخصون به غيره من غير المعتل.
١٥٢	القاعدة الثانية: قد يختص الصحيح ببناء لا يوجد مثله في المعتل.
٤٣٩-١٥٣	<b>الباب الثاني: قواعد التوجيه الاستدلالية:</b>
١٥٤	- توطئة الباب:
	ويشتمل هذا الباب على ثلاثة فصول هي:
٣٦٦-١٥٥	<b>الفصل الأول: قواعد التوجيه الاستدلالية التحويلية:</b>
١٥٦	- توطئة الفصل:
	وينقسم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة التالية.
٢٣٤-١٥٩	<b>المبحث الأول: قواعد توجيه الأصل والفرع.</b>
	ويندرج تحت هذا المبحث الحديث عن القواعد التالية:
١٦١	القاعدة الأولى: الفروع هي المحتاجة إلى العلامات والأصول لا تحتاج إلى علامة.
١٩٤	القاعدة الثانية: الفرع لا بد أن يكون فيه الأصل.
٢٠٨	القاعدة الثالثة: قد يستعمل الفرع وإن لم يستعمل الأصل.
٢١٦	القاعدة الرابعة: الفروع أبداً تنحط عن درجات الأصول.
٢٨٨-٢٣٦	<b>المبحث الثاني: قواعد توجيه الرد إلى الأصل.</b>
٢٣٧	- توطئة المبحث:
٢٣٩	- وسائل رد الكلمة إلى أصل وضعها.
	<b>أولاً: قواعد توجيهية لمعرفة أصل الوضع:</b>
٢٤٥	القاعدة الأولى: التصغير يرد إلى الأشياء إلى أصولها.
٢٥٤	القاعدة الثانية: التكسير يرد الأشياء إلى أصولها.

٢٥٥ القاعدة الثالثة: التثنية ترد الأشياء إلى أصولها.

٢٦٣ القاعدة الرابعة: النسب يرد الأشياء إلى أصولها.

٢٦٨ القاعدة الخامسة: قد يحذف الشيء لفظاً ويثبت تقديرًا.

٢٨١ القاعدة السادسة: الوصل ترد فيه الأشياء إلى أصولها.

**ثانياً: قواعد توجيهية للرد إلى الأصل عموماً.**

٢٨٦ القاعدة الأولى: مراجعة الأصل الأقرب دون الأبعد.

٢٨٨ القاعدة الثانية: لا يجوز رد الشيء إلى غير أصل.

٢٨٩-٣٦٦ **المبحث الثالث: قواعد توجيه العدول عن الأصل.**

وتنقسم هذه القواعد إلى قسمين هما:

**القسم الأول: قواعد توجيه العدول عن أصل الوضع:**

٢٩١ القاعدة الأولى: يُعدل عن أصل الوضع من أجل تغيير لفظي أو تغيير معنوي.

٢٩٢ القاعدة الثانية: من عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل.

**القسم الثاني: قواعد توجيه العدول عن أصل القاعدة.**

٣١١ - توطئة:

٣٣٢ - تعريف أصل القاعدة:

ويندرج تحت هذا القسم القواعد الفرعية التالية:

٣٣٤ القاعدة الفرعية الأولى: العارض لا يُعتد به.

٣٣٦ القاعدة الفرعية الثانية: وقد يجيء في الباب الحرف أو الحرفان على

٣٤٧ أصولهما وإن كان الاستعمال على غير ذلك ليدل على أصل الباب.

٣٥٢ القاعدة الفرعية الثالثة: الشيء إذا كثر في استعمالهم كان له نحو ليس

لغيره ممّا هو مثله.

٣٥٦ القاعدة الفرعية الرابعة: الشيء إنما تخرجه من بابه، وتلزمه سمة غيره

في بعض الأحوال علة تلزمه، وخوف لبس بين مشتبهين.

٣٦١ القاعدة الفرعية الخامسة: الأحكام الموضوعية للتخفيف إذا أدت إلى نقص

أغراض مقصودة تُركت.

٣٦٧-٣٩٥ **الفصل الثاني: قواعد التوجيه الاستدلالية الأولية:**

وتنقسم هذه القواعد إلى قسمين هُما:

### القسم الأول: قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية العامة:

ويندرج تحت هذا القسم الحديث عن القواعد التالية:

القاعدة الأولى: الحمل على ما له نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير. ٣٧٠

القاعدة الثانية: الحمل على الأكثر أولى من الحمل على الأقل. ٣٧٨

القاعدة الثالثة: الحمل على أحسن القبيحين. ٣٨٥

### القسم الثاني: قواعد التوجيه الاستدلالية الأولوية الخاصة بظاهرة الحذف.

ويندرج تحت هذا القسم الحديث عن القواعد التالية:

القاعدة الأولى: حذف الزائد أولى من حذف الأصلي. ٣٨٦

القاعدة الثانية: حذف ما لم يجيء لمعنى أولى من حذف ما جاء لمعنى. ٣٨٦

القاعدة الثالثة: حذف الأواخر أولى من حذف الأوائل. ٣٨٦

القاعدة الرابعة: حذف ما لا يخرج إلى عدم النظر أولى من حذف ما يُخرج إليه. ٣٨٦

### الفصل الثالث: قواعد توجيه استدلالية مختلفة. ٤٣٩-٣٩٦

ويندرج تحت هذا الفصل الحديث عن القواعد التالية:

القاعدة الأولى: من المقرر أن الشيء إذا لزم شيئاً من باب أجرى جميع الباب على وتيرته. ٣٩٨

القاعدة الثانية: قد يُعطى الشيء حكم ما أشبهه في معناه أو في لفظه أو فيهما. ٤١٠

القاعدة الثالثة: وهم مما يجرون الشيء مجرى نقيضه كما يجرونه مجرى نظيره. ٤٢٦

القاعدة الرابعة: قد يستغنون بالشيء عن الشيء حتى يكون المستغني عنه مسقطاً من كلامهم. ٤٣١

٥٣١-٤٤٠

**الباب الثالث: قواعد التوجيه والدرس الصرفي.**

٤٥٦-٤٤١

**الفصل الأول: العلاقة بين قواعد التوجيه وأصول التصريف.**

٤٤٢

- تعريف أصول النحو وقواعد التوجيه.

٤٤٣

- قواعد التوجيه ودليل السماع.

٤٤٥

- قواعد التوجيه ودليل استصحاب الحال.

٤٥١

- قواعد التوجيه ودليل القياس.

٤٧٨-٤٥٧

**الفصل الثاني: العلاقة بين قواعد التوجيه والتعليل الصرفي.**

٤٥٨

- نشأة فكرة التعليل وبيان أهميتها في الدرس اللغوي.

٤٦١

- أسباب ضعف علل النحاة ونفور الدارسين منها.

٤٦٣

- أنواع العلل في الدرس النحوي.

٤٦٤

- ارتباط قواعد التوجيه في الصرف العربي بموضوع العلة الصرفية.

٤٦٦

- بيان علاقة قواعد التوجيه بأنواع العلل المختلفة.

٥٠١-٤٧٩

**الفصل الثالث: العلاقة بين قواعد التوجيه ومسائل الخلاف الصرفي.**

٤٨٠

- توطئة الفصل:

وتجلى هذه العلاقة في صورتين هما:

٤٨١

- الصورة الأولى: دور قواعد التوجيه في حسم بعض مسائل الخلاف الصرفي.

٤٩٧

- الصورة الثانية: دور قواعد التوجيه في إثراء بعض مسائل الخلاف الصرفي.

٥٠٦-٥٠٢

**الفصل الرابع: العلاقة بين قواعد التوجيه وعلم المنطق.**

٥٠٣

- أثر على المنطق في العلوم العربية والإسلامية.

٥٠٥

- العلاقة بين قواعد التوجيه وعلم المنطق.

٥٣٢-٥٠٧

**الفصل الخامس: العلاقة بين قواعد التوجيه وعلمي الفقه والكلام.**

٥٠٨

- أسباب تأثر الدرس اللغوي بعلمي الفقه والكلام.

٥١٠

- العلاقة بين قواعد التوجيه والقواعد الفقهية.

٥٢٧

- العلاقة بين قواعد التوجيه وقواعد الجدل الكلامي.

٥٣٦-٥٣٣

**الخاتمة:** وفيها أهم نتائج البحث.

٥٥٣-٥٣٧

**قائمة المراجع والمصادر.**

٥٥٩-٥٥٤

**فهرس الموضوعات.**

## ملخص البحث

### قواعد التوجيه في الصرف العربي

المقصود بقواعد التوجيه في الصرف العربي تلك الضوابط المنهجية التي وضعها الصرفيون ليلتزموا بها عند النظر في بنية الكلمة بغية استنباط الحكم.

فقد كان الصرفيون حريصين منذ وضعهم علم الصرف العربي على وضع الضوابط والأسس التي تنظم توجيهاتهم وتعليلاتهم الصرفية بما يجعل أحكامهم وآراءهم متسقة ومنسجمة - ما أمكن - مع نظام العربية، ومن ثمَّ "فقد أصبحت هذه القواعد معايير لأفكارهم ومقاييس لأحكامهم وآرائهم التي يأتون بها فيما يتصل بمفردات المسائل".

وهذه القواعد التوجيهية تُعد قواعد كلية يُقضى بها على جزئيات كثيرة؛ ومن ثمَّ فإنَّها تعم أبواباً صرفية مختلفة ولا تختص باب صرفي واحد؛ إذ تُشكل - في جملتها - مواد الدستور الذي التزمه الصرفيون عند سن ملامح كل باب صرفي على حدة.

وفد سميت هذه القواعد الكلية بقواعد التوجيه لارتباطها بالتعليل وبتوجيه الأحكام عند التأويل، واعتبار وجه منها أولى من الآخر بالقبول حتى ليصلح أن تلحق به الألف واللام ويُسمى الوجه أي الذي لا وجه أفضل منه.

وقد قام البحث بتقسيم قواعد التوجيه في الصرف العربي إلى قسمين:

الأول: قواعد التوجيه المبنوية.

والثاني: قواعد التوجيه الاستدلالية.

ومن شأن هذه القواعد التوجيهية بقسميها هذين أن تُمكن الصرفي من ضبط طرائق صوغ مباني الكلم في العربية، وضبط وسائل الاستدلال على الأحكام الصرفية.

وقد اقتضت طبيعة دراسة قواعد التوجيه في الصرف العربي أن يقع هذا البحث في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة أبواب، وخاتمة.

في المقدمة تناول البحث الحديث عن العناصر التالية:

التعريف بموضوع قواعد التوجيه في الصرف العربي، أسباب اختيار الموضوع، الدراسات السابقة التي تحدثت عن قواعد التوجيه، الصعوبات التي واجهت البحث، منهج البحث، مصادر البحث، خطة البحث بإجمال.

أما التمهيد فقد تناول الحديث عن العناصر التالية:

تعريف القاعدة، التوجيه، قواعد التوجيه، المقارنة بين قواعد التوجيه والقواعد الصرفية، نشأة قواعد التوجيه وتطورها.

وأما الباب الأول فقد خصص للحديث عن قواعد التوجيه المبنيوية، وهو يشتمل على فصول ثلاثة، هي:

الفصل الأول: قواعد توجيه استئصال البنية.

الفصل الثاني: قواعد توجيه نفي اجتماع شيئين في البنية.

الفصل الثالث: قواعد توجيه اختصاص البنية.

وأما الباب الثاني فقد خصص للحديث عن قواعد التوجيه الاستدلالية، ويشتمل على فصول ثلاثة:

الفصل الأول: قواعد التوجيه الاستدلالية التحويلية، وهو ينقسم إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: قواعد توجيه الأصل والفرع.

المبحث الثاني: قواعد توجيه الرد إلى الأصل.

المبحث الثالث: قواعد توجيه العدول عن الأصل.

الفصل الثاني: قواعد توجيه الاستدلالية الأولوية.

الفصل الثالث: قواعد توجيه استدلالية مختلفة.

وأما الباب الثالث، فعنوانه: قواعد التوجيه والدرس الصرفي، وهو يشتمل على خمسة فصول:

الفصل الأول: قواعد توجيه وأصول التصريف.

الفصل الثاني: قواعد توجيه والتعليل الصرفي.

الفصل الثالث: قواعد توجيه ومسائل الخلاف الصرفي.

الفصل الرابع: قواعد توجيه وعلم المنطق.

الفصل الخامس: قواعد توجيه وعلمي الفقه والكلام.

وأما الخاتمة، فقد خصصت لبيان أهم نتائج هذا البحث، ومنها ما يلي:

١- أثبتت هذه الدراسة أن قواعد التوجيه لم تظهر دفعة واحدة، ولم تنشأ طفرة وأنها أخذت تنمو وتتطور كلما تقدمت الأزمان وتوالت العصور، شأنها في ذلك شأن الكائنات جميعاً من حيث خضوعها لسنة التطور والارتقاء، ومن ثم فإن ظهورها في شكل عبارات نظيرية موجزة -على ما هي عليه عند المتأخرين- جاء نتيجة لجهود متدرجة متلاحقة، بذلتها طبقات النحويين والصرفيين فكمّل بعضها بعضاً.

٢- أثبتت هذه الدراسة أن دور سيوييه في نشأة قواعد التوجيه قد اتخذ صورتين، أولاهما: أنه سجل صراحة بعض هذه القواعد في كتابه، وثانيتها: أن بعض هذه القواعد جاءت عندهم في شكل إشارات عابرة وإيماءات سريعة دون صياغة لها أو تنظير، إذ اكتفى بالممارسة العملية لها، بحيث تمثل من جاء بعده من النحويين والصرفيين كلامه تمثلاً واضحاً، فصاغوا لها قواعد نظيرية تحكمها.

٣- أكدت هذه الدراسة أن هناك توأماً ملموساً بين القديم في التراث العربي والجديد في الاتجاهات

اللغوية الحديثة، وتنبع أهمية هذا التواصل من فكرة تزداد رسوخاً وتأكيداً، مفادها أن الأساس المعرفي الحق يتشكل من كل محاولة تربط بين القدم والجديد إذ إن لكل جديد جذوراً وروافد قديمة تمتد فيه، وقد تجلّى هذا التواصل في أن قواعد التوجيه المبنوية التي تقوم بتوجيه استئصال البنية جاءت في جملتها متفقة مع نظرية السهولة أو نظرية الاقتصاد العضلي التي أخذ بها علماء اللغة المحدثون، كما تجلّى هذا التواصل كذلك في أن القواعد الاستدلالية التحويلية جاءت متفقة في كثير من الأسس مع المنهج التحويلي اللغوي عند علماء اللغة المحدثين.

٤- أكدت هذه الدراسة أن قواعد التوجيه لم تكن قواعد نظرية افترضها أهل العربية افتراضاً ولا اخترعوها اختراعاً، وإنما كانت في جملتها مستمدة من الواقع اللغوي معتمدة عليه، ويشهد على صدق ذلك كثرة ما تُخرّج على كل قاعدة كلية من جزئيات مختلفة شكلت تطبيقات متعددة أخرجت القاعدة من حيز التنظير إلى حيز التطبيق.

٥- أبانت هذه الدراسة قدرات العقل العربي المحكم في كونه لا يأخذ القضايا اللغوية مسلمات، وإنما يفتشها تفتيشاً، فيقف إزاءها بالمُعارضة تارة، وبالتأييد تارة أخرى.

٦- دعت هذه الدراسة إلى إعادة النظر في شأن كثير من الشذوذات الصرفية التي تحول دون اطراد قاعدة معينة، ومحاولة تفسيرها في ضوء ما يُمكن أن يُسمى قواعد العدول عن الأصل، إذ إن وصفها بقواعد العدول عن الأصل أشبه بالصواب وأدنى لروح اللغة.

٧- أكدت هذه الدراسة دور قواعد التوجيه في الصرف العربي في مسائل الخلاف الصرفي؛ إذ تناول الصرفيون كثيراً من هذه القواعد التوجيهية في مقام الاحتجاج لآرائهم والاستدلال عليها، فأقرّ كل مستدل من الآراء ما أقر، وأبطل ما أبطل معتمداً على القاعدة التوجيهية التي احتكم إليها.

٨- أكدت هذه الدراسة ذلك الارتباط الوثيق بين قواعد التوجيه والتعليل الصرفي؛ إذ إن السبب المباشر في ذلك هو أن منشأ العلل قواعد التوجيه؛ لأن التعليل يتم دائماً في ضوئها ومنسجماً معها.

٩- أثبتت هذه الدراسة أن هناك تشابهاً واضحاً بين كثير من قواعد التوجيه في الصرف العربي والقواعد الفقهية عند علماء الفقه، وقواعد الجدل الكلامي لدى علماء الكلام، وفي هذا ما يدل على أن الصرفيين قد استرشدوا في منهجهم التنظيري بمنهجي الفقهاء والمتكلمين.

فضلاً على أنه يؤكد -من جهة- وحدة التفكير العقلي عند العرب؛ إذ كانوا جميعاً ينهلون من منبع ثقافي واحد وإن اختلفت اتجاهاتهم العلمية، كما يؤكد -من جهة أخرى- أن منهج الصرفيين التنظيري لم يكن ناشئاً عن ثقافات أجنبية أو مجلوباً من عناصر خارجية، وإنما كان جزءاً لا يتجزأ من منهج إسلامي متكامل.

**والله ولي التوفيق.....**